**طرح أسهم للإكتتاب العام في دولة الإمارات العربية المتحدة**

**نشرة الإكتتاب الخاصة بالطرح العام لأسهم شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع ش.م.ع ("الشركة")**

**بتاريخ ٢٠ نوفمبر٢٠١٧**

**(شركة مساهمة عامة مؤسسة بدولة الإمارات العربية المتحدة)**

**بيع عدد من الأسهم العادية بحد أدنى ١,٢٥٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم وبحد أقصى ٢,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم القيمة الإسمية لكل سهم ٠,٠٨ درهم (والتي تمثل ١٠% كحد أدنى و٢٠% كحد أقصى من إجمالي الأسهم المصدرة في رأس مال الشركة) ("أسهم الطرح") في اكتتاب عام في دولة الإمارات العربية المتحدة ("دولة الإمارات")، يتم تحديد سعر البيع من خلال نطاق سعر طرح والذي سوف يتم الإعلان عنه في إعلان الإدراج الذي سيتم نشره في ٢٦ نوفمبر٢٠١٧ ("النطاق السعري للطرح"). سيتم إصدار أسهم الطرح على النحو الواجب والصحيح في تاريخ ادراج أسهم الطرح ("الإدراج") في سوق أبوظبي للأوراق المالية ("سوق أبوظبي المالي").**

**سيتم الإعلان عن حجم الطرح النهائي ("حجم الطرح النهائي") والسعر النهائي للسهم ("سعر البيع النهائي") بعد غلق باب الإكتتاب.**

**يرجى الإطلاع على الجزء الخاص بـ "حجم الطرح النهائي" و"سعر البيع النهائي" في القسم الأول من هذه النشرة والتي توضح كيفية تحديد سعر البيع النهائي.**

وحيث أن هذه النشرة سوف يتم نشرها بغرض الإكتتاب في أسهم الطرح في دولة الامارات العربية المتحدة فقط، فإنه لم ولن يتم اتخاذ أي إجراء في أي دولة أخرى يُسمح فيها بالإكتتاب العام في أسهم الطرح وفقا لهذه النشرة؛ أو حيازة أو تداول أو توزيع هذه النشرة في أي دولة أخرى. وبناءً على ذلك، لن يتم بيع أو عرض أسهم الطرح، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، ولا يجوز توزيع أو نشر هذه النشرة أو أي مواد أخرى متعلقة بالطرح أو الإعلان عن الطرح أو أي مستند أخر يتعلق بالأسهم، في أي دولة/ اختصاص ولائي إلا وفقا للقوانين واللوائح المعمول بها في هذه الدولة أو الاختصاص الولائي.

**فترة الطرح**

**تبدأ فترة الطرح لشريحة الأفراد (على النحو الموضح في هذه النشرة) في ٢٦ نوفمبر٢٠١٧ وتنتهي في ٦ ديسمبر٢٠١٧.**

**وتبدأ فترة الطرح لشريحة المؤسسات الإستثمارية المؤهلة (على النحو الموضح في هذه النشرة) في ٢٦ نوفمبر٢٠١٧ وتنتهي في٧ ديسمبر٢٠١٧.**

هذا هو الطرح العام الأولي ("**الطرح**")، بما في ذلك الطرح المخصص لجهاز الإمارات للإستثمار، لعدد ١,٢٥٠,٠٠٠,٠٠٠ من أسهم رأس المال كحد أدنى و٢,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ كحد أقصى من رأس المال المصدر للشركة، وهي شركة مساهمة عامة مؤسسة في دولة الإمارات، والتي سيتم طرحها للبيع من قبل شركة بترول أبوظبي الوطنية ("**أدنوك**" أو "**المؤسس**"). وسيتم إصدارها على النحو الواجب والصحيح عند الإدراج وتمثل أسهم الطرح نسبة ١٠%و٢٠% كحد أدنى وأقصى، على التوالي، من إجمالي الأسهم العادية المصدرة في رأس مال الشركة ("**الأسهم**"). قبل هذا الطرح، لم يتم إدراج الأسهم في أي سوق مالي ولم يتم ولم يحدث أي تسويق عام للأسهم. وبعد غلق باب الإكتتاب أمام كلتا الشريحتين الأولى والثانية والإنتهاء من عملية الإكتتاب سوف يتم إدراج أسهم الشركة في سوق أبوظبي المالي.

**طريقة إصدار وبيع أسهم الطرح في اكتتاب عام**

سيتم بيع أسهم الطرح في اكتتاب عام حيث سيتم تحديد سعر البيع النهائي من خلال اتباع آلية البناء السعري للسهم حيث يتم إنشاء سجل أوامر الإكتتاب من خلال طلبات الإكتتاب المقدمة فقط من المكتتبين في الشريحة الثانية.

عند إنشاء سجل أوامر الإكتتاب، سوف تمثل أسهم الطرح المكتتب فيها من قبل المكتتبين في الشريحة الثانية غالبية أسهم الطرح المستخدمة عند احتساب السعر النهائي لكل سهم من أسهم الطرح. ويتعين لنجاح الإكتتاب، أن يتم إصدار الأسهم على النحو الواجب والصحيح من قبل الشركة في أو قبل تاريخ الإدراج وألا تقل نسبة المكتتبين في الشريحة الثانية عن ٦٠% وألا تزيد نسبة المكتتبين في الشريحة الأولى عن ٤٠% من أسهم الطرح، وإذا لم يتم الإكتتاب بالكامل في أسهم الشريحة الأولى، يتم تخصيص الأسهم المتبقية إلى الشريحة الثانية. ويلتزم المؤسس بإصدار الأسهم على النحو الواجب قبل أو بحلول تاريخ الإدراج والتعاون مع بنوك تلقي الإكتتاب فيما يتعلق برد مبالغ الاكتتاب الزائدة والمستلمة من المكتتبين لغرض الإكتتاب بالإضافة إلى الفوائد المحتسبة على تلك المبالغ من تاريخ استلامها وحتى تاريخ ردها للمكتتبين، على ألا يتجاوز تاريخ رد المبالغ مدة ٥ أيام عمل من التاريخ المحدد لتخصيص أسهم الطرح إلى المكتتبين الناجحين من الشريحة الأولى والثانية.

ولا يجوز للمؤسس، سواء بشكل مباشر أو غير مباشر أو من خلال شركاته التابعة، الإكتتاب في أسهم الطرح.

يتضمن القسم المعنون بـ "*التعريفات والاختصارات*" على قائمة بالتعريفات والاختصارات الواردة في هذه النشرة.

**هيكلة الشرائح**

**أ. الشريحة الأولى**

سوف يتم طرح أسهم للشريحة الأولى وفقاً لهذه النشرة.

تخصص نسبة ٥% من أسهم الطرح، إلى الشريحة الأولى ويقتصر اكتتاب هذه الأسهم على الأشخاص التالي وصفهم:

- ***المكتتبين من الأفراد***

الأشخاص الطبيعيين (بما في ذلك الأفراد المؤهلين ذو الملاءة المالية (كما هو موضح أدناه في البند المتعلق الشريحة الثانية)) الذين يمتلكون رقم مستثمر في سوق أبوظبي المالي، وحساب بنكي في دولة الإمارات. ولا يوجد أي متطلبات أو قيود على الجنسية أو مكان الإقامة.

يجوز للقصر التقدم بطلبات للإكتتاب في أسهم الطرح وفقا للإجراءات المعمول بها في بنوك الإكتتاب والقوانين السارية والمطبقة في هذا الشأن.

- ***المستثمرين الآخرين***

المستثمرين الآخرين (بما في ذلك الشركات والمؤسسات) الذين لم يتمكنوا من المشاركة في الشريحة الثانية والذين يمتلكون رقم مستثمر في سوق أبوظبي المالي ورقم حساب بنكي في دولة الإمارات.

إذا لم يتم الإكتتاب في جميع أسهم الطرح للشريحة الأولى، سوف تكون الأسهم الغير مكتتب فيها متاحة للإكتتاب من قبل المكتتبين في الشريحة الثانية، أو يمكن للمساهم البائع كحل بديل (وبالتشاور مع هيئة الأوراق المالية والسلع ("**الهيئة**")) أن يقوموا (١) بتمديد تاريخ غلق باب الإكتتاب في الشريحتين الأولى والثانية و/أو (٢) غلق الطرح على المستوى الذي وصلت إليه طلبات الإكتتاب المستلمة.

الحد الأدنى لحجم طلبات الإكتتاب المقدمة في هذه الشريحة هو ١٠,٠٠٠ درهم مع أي زيادات بقيمة ١,٠٠٠ درهم أو مضاعفات ذلك.

لا يوجد حد أقصى لحجم طلبات الإكتتاب في هذه الشريحة.

**ب. الشريحة الثانية**

١. تخصص نسبة خمسة وتسعون بالمائة (٩٥ %) من أسهم الطرح، إلى الشريحة الثانية والتي يقتصر الإكتتاب فيها على:

المكتتبين من المؤسسات الاستثمارية المؤهلة

- الأشخاص الإعتبارية القادرة على القيام باستثماراتها بنفسها، والتي تشمل:

(١) الحكومة الإتحادية لدولة الإمارات وحكومة كل إمارة في دولة الإمارات منفردة، والمؤسسات والهيئات والشركات الحكومية المملوكة كلياً لأي من تلك الحكومات؛ أو

(٢) المنظمات والكيانات الدولية؛ أو

(٣) الأشخاص المرخص لهم ممارسة أنشطة الأعمال التجارية والتي تشمل أنشطة الإستثمار؛

وهم الذين يتم الموافقة عليهم، في كل حالة، من قبل الشركة والمساهم البائع، بالتشاور مع المنسقين الدوليين المشتركين، وتنطبق عليهم أي من المواصفات التالية: (أ) أن يكون مشتري من المؤسسات المؤهلة في الولايات المتحدة الأمريكية ممن يجوز تقديم عرض لهم استناداً إلى القاعدة ١٤٤أ، (ب) أن يكون خارج الولايات المتحدة الأمريكية ومن الأشخاص ممن يجوز تقديم عرض لهم استناداً للائحة س (S)، أو (ج) أن يكون (١) شخص في سوق أبوظبي العالمي ممن يجوز تقديم عرض له وفقاً للإعفاء من التسجيل بموجب قواعد الأسواق المنصوص عليه من قبل هيئة تنظيم الخدمات المالية في سوق أبوظبي العالمي أو (٢) شخص في مركز دبي المالي العالمي يجوز تقديم عرض له وفقا للإعفاء من التسجيل بموجب نموذج قواعد السوق الموجودة في الدليل الإرشادي لسلطة دبي للخدمات المالية.

- ***المكتتبين المؤهلين من الأفراد ذوي الملاءة المالية.***

الأشخاص الطبيعيين والذين تتم الموافقة عليهم من قبل الشركة والمساهم البائع، بالتشاور مع المنسقين الدوليين المشتركين، و:

(i) الذين لا يقل دخلهم السنوي عن مليون (١,٠٠٠,٠٠٠) درهم أو الذين تقدر ثروتهم (دون احتساب قيمة محل إقامتهم الرئيسي) بما لا يقل عن خمسة مليون (٥,٠٠٠,٠٠٠) درهم؛ و

(ii) الذين يؤكدون أن لديهم المعرفة أو الخبرة الكافية، سواءً بشكل منفرد أو بالتعاون مع مستشار مالي، لتقييم المميزات والمخاطر المرتبطة أو الناتجة عن الإستثمار المزمع.

يجب أن يمتلك كافة المكتتبين رقم مستثمر في سوق أبوظبي المالي.

إذا لم يتم الإكتتاب في جميع أسهم الطرح للشريحة الثانية سوف يتم سحب عملية الطرح (باستثناء ما إذا قررت الهيئة خلاف ذلك).

لا يوجد حد أقصى لحجم طلبات الإكتتاب المقدمة في الشريحة الثانية. وتم تحديد الحد الأدنى لطلبات الإكتتاب المقدمة للشريحة الثانية بقيمة ٥,٠٠٠,٠٠٠ درهم.

**ت. جهاز الإمارات للإستثمار**

يتم حجز ٥% من أسهم الطرح ليتم الإكتتاب بها من قبل جهاز الإمارات للإستثمار، وفقًاً للمادة ١٢٧ من القانون الاتحادي رقم (٢) لسنة ٢٠١٥ في شأن الشركات التجارية وتعديلاته ("**قانون الشركات**"). وسوف يتم خصم أسهم الطرح المخصصة لجهاز الإمارات للإستثمار بموجب هذه الحقوق التفضيلية من الشريحة الثانية. وإذا لم يمارس جهاز الإمارات للإستثمار هذا الحق للتقدم للإكتتاب في أسهم الطرح سوف تكون هذه الأسهم متاحة للاكتتاب فيها من قبل المكتتبين من الشريحة الثانية.

يتعين على كل مكتتب أن يمتلك رقم مستثمر ورقم حساب بنكي لكي يكون مؤهلاً للتقدم بطلب للاكتتاب في أسهم الطرح. يجوز للمكتتبين التقدم بطلبات الإكتتاب في أسهم الطرح في شريحة واحدة فقط. وفي حالة تقدم أي شخص للإكتتاب في أكثر من شريحة، يحق للشركة و/أو المؤسس قبول أو صرف النظر عن أحد أو كلا الطلبين.

تم الحصول على موافقة الهيئة على نشر إعلان بيع أسهم الطرح في اكتتاب عام، ولم يتم تسجيل الأسهم لدى أي هيئة رقابية أخرى في أي اختصاص ولائي/دولة أخرى.

تمت الموافقة على نشر النسخة العربية لهذه النشرة من قبل الهيئة طبقًا لأحكام قانون الشركات.

ويتوافر على الموقع الإلكتروني http://investors.adnocdistribution.ae نسخة من الوثيقة المتعلقة بالطرح الخاص بالشريحة الثانية (باللغة الإنجليزية فقط). لا تشكل الوثيقة المتعلقة بالطرح الخاص بالشريحة الثانية جزء من هذه النشرة ولا تدرج المعلومات الواردة فيها في هذه النشرة

**ينطوي الإستثمار في أسهم الطرح على درجة عالية من المخاطرة؛ لذا، يتعين على المكتتبين المُحتَمَلِين قراءة الجزء الذي يحمل عنوان "مخاطر الاستثمار" ضمن هذه النشرة بعناية وذلك بغرض الحصول على المعلومات الكافية عن العوامل التي ينبغي عليهم أخذها بعين الإعتبار قبل الإكتتاب في أسهم الطرح.**

**أسماء المشاركين في عملية الطرح ("المشاركين في الطرح")**

**مدراء الإكتتاب المشتركين**

**إي إف جي هيرمس للتداول (الإمارات العربية المتحدة)**

١٠٤، بوليفارد بلازا، برج ١

ص.ب. ١١٢٧٣٦

دبي، الإمارات العربية المتحدة

**بنك أبوظبي الأول ش.م.ع**

بناية بنك أبوظبي الأول

خليفة بيزنس بارك – القرم ديستركت

ص.ب ٣٦١٦

أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

**بنك إتش إس بي سي الشرق الأوسط المحدود**

إعمار سكوير

بناية ٥

ص.ب ٥٠٢٦٠١، دبي، الإمارات العربية المتحدة

**بنك تلقي الإكتتاب الرئيسي**

**بنك أبوظبي الأول ش.م.ع**

بناية بنك أبوظبي الأول

خليفة بيزنس بارك – القرم ديستركت

ص.ب ٣٦١٦

أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

**بنوك تلقي الإكتتاب**

**بنك أبوظبي التجاري ش.م.ع**

ص.ب ٩٣٩

أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

**مصرف أبوظبي الإسلامي ش.م.ع**

ص.ب ٣١

أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

**عجمان بنك ش.م.ع**

ص.ب ٧٧٧٠

عجمان، الإمارات العربية المتحدة

**بنك دبي الإسلامي ش.م.ع**

ص.ب ١٠٨٠

دبي، الإمارات العربية المتحدة

**دار التمويل ش.م.ع**

ص.ب ٧٨٧٨

أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

**نور بنك ش.م.ع**

ص.ب ٨٨٢٢

دبي، الإمارات العربية المتحدة

**بنك الاتحاد الوطني ش.م.ع**

ص.ب ٣٨٦٥

أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

**المستشار القانوني للشركة فيما يخص قانون الولايات المتحدة الأمريكية والقانون الإنجليزي**

**شيرمان أند ستيرلينغ**

**المستشار القانوني للشركة فيما يخص قانون الإمارات العربية المتحدة**

**التميمي ومشاركوه**

أبراج الإتحاد

البرج ٣، الطابق ٢١،

شارع الكورنيش، ص.ب ٢٩٤٨

أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

الطابق ٦، بناية ٤ شرقاً

مركز دبي المالي العالمي

ص.ب. ٩٢٧٥

دبي، الإمارات العربية المتحدة

**المستشار القانوني لمدراء الإكتتاب المشتركين فيما يخص قوانين دولة الإمارات العربية المتحدة والقانون الإنجليزي وقانون الولايات المتحدة الأمريكية**

آلن & أُفري إل إل بي

الطابق ٥، مبنى المعمورة ب

شارع المرور

ص.ب ٧٩٠٧، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

**مدقق حسابات الشركة**

ديليويت آند تاتش

ص.ب ٩٩٠

أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

**مدققي عملية الإكتتاب في الطرح العام**

ديليويت آند تاتش

ص.ب ٩٩٠

أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

**مسئول علاقات المستثمر**

أحمد حمد الشامسي

رقم الهاتف: ٩٧١٢٦٩٥٩٧٨٠+

ص.ب. ٤١١٨

أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

**صدرت هذه النشرة بتاريخ ٢٠ نوفمبر ٢٠١٧**

## إشعارهام

(يتعين على جميع المكتتبين قراءة هذا الإشعار بعناية)

- تهدف هذه النشرة إلى تزويد المكتتبين المحتملين بمعلومات من شأنها أن تساعدهم على اتخاذ القرار المناسب فيما يتعلق بعملية الإكتتاب في أسهم الطرح في الشريحة الأولى، والذين ينبغي عليهم، عند اتخاذهم لقرار الإستثمار في الشركة، قراءة هذه النشرة والنظام الأساسي للشركة. بشكل كامل ومراجعة وفحص والنظر في جميع البيانات والمعلومات الواردة فيها بعناية قبل اتخاذ أي قرار بالإكتتاب في أسهم الطرح وعلى الأخص القسم تحت عنوان ("**مخاطر الإستثمار**").

- عند اتخاذ قرار بالإستثمار، يجب على كل مكتتب محتمل في أسهم الطرح الإعتماد على دراسته وتحليله للشركة وشروط الطرح، بما في ذلك ما ينطوي عليه هذا الطرح من مزايا ومخاطر، كما ينبغي على مقدمي طلبات الإكتتاب الحصول على المشورة اللازمة والضرورية من مستشاريهم القانونيين والماليين بشأن الإستثمار. سينطوي الإستثمار في أسهم الطرح على مخاطر كبيرة، لذلك لا ينبغي على المكتتبين المحتملين التقدم بطلب للإكتتاب في أسهم الطرح إلا إذا كانت لديهم القدرة على تحمل خسارة كل أو جزء من استثماراتهم.

- يعتبر المستلمين لهذه النشرة مفوضين لإستخدامها لغرض النظر في الإكتتاب في أسهم الطرح فقط، ولا يجوز نسخ أو توزيع هذه النشرة أي جزء منها، ولا يجوز استخدام أي من المعلومات الواردة بها لأي غرض آخر باستثناء اتخاذ القرار المناسب بشأن الإكتتاب في أسهم الطرح ضمن الشريحة الأولى. ويوافق مستلمو هذه النشرة على الشروط السابقة بمجرد الموافقة على استلام هذه النشرة.

- لا ينبغي أن يتم تفسير محتويات هذه النشرة على أنها مشورة قانونية أو مالية أو ضريبية.

- أسهم الطرح المعروضة للبيع بموجب هذه النشرة مقدمة بغرض الإكتتاب في دولة الإمارات العربية المتحدة فقط. ولا تشكل هذه النشرة أو تعتبر جزء من أي عرض أو دعوة لبيع أو إصدار أو حث على أي عرض لشراء أو الإكتتاب في أي أوراق مالية أخرى غير أسهم الطرح عند إصدارها أو أي عرض أو دعوة لبيع أو إصدار، أو حث على شراء أو الإكتتاب في أسهم الطرح من قبل أي شخص في أي اختصاص ولائي خارج دولة الإمارات العربية المتحدة (بما في ذلك سوق أبوظبي العالمي ومركز دبي المالي العالمي).

- لن يتم نشر أو توزيع هذه النشرة ولا يجب إرسالها أو نقلها إلى أي دولة أخرى بخلاف دولة الإمارات العربية المتحدة. لم يتم تسجيل أسهم الطرح في أي هيئة تنظيمية في أي دولة أخرى بخلاف الهيئة.

- إذا تم طرح أسهم الطرح في ولاية قضائية خارج دولة الإمارات العربية المتحدة، تقوم الشركة بطرح أسهم الطرح بطريقة تتماشى مع القوانين والأنظمة السارية والمقبولة للهيئات المختصة في الولاية القضائية المعنية.

- ليس المقصود من هذه النشرة أن تكون بمثابة ترويج مالي أو عرض أو بيع أو تسليم لأية أسهم أو أوراق مالية أخري وفقا لقواعد هيئة تنظيم الخدمات المالية ولقانون الأسواق الخاص بمركز دبي المالي العالمي أو بموجب قواعد الأسواق الخاصة بمركز دبي المالي العالمي.

- لم يتم الموافقة على هذا الطرح أو ترخيصه من جانب الهيئة التنظيمية للخدمات المالية أو سلطة دبي للخدمات المالية، كما أنه لا يُعد أي عرضاً لأي أوراق مالية في سوق أبوظبي العالمي وفقًا لقواعد الأسواق لدى الهيئة التنظيمية للخدمات المالية أو في مركز دبي المالي العالمي وفقاً لقانون الأسواق أو قواعد الأسواق في مركز دبي المالي العالمي.

- تمت الموافقة على إعلان هذه النشرة من قبل الهيئة، ولا يجوز اعتبار موافقة الهيئة على إعلان هذه النشرة بمثابة اعتماد أو موافقة على جدوى الإستثمار ولا توصية بالإكتتاب، ولكن يعني فقط أنه قد تم الوفاء بالحد الأدنى من متطلبات قواعد الإصدار الإفصاح عن المعلومات المطبقة على نشرات الإكتتاب والصادرة عن هيئة الأوراق المالية والسلع. ولا تتحمل الهيئة ولا سوق أبوظبي المالي أي مسؤولية عن دقة أو اكتمال أو كفاية المعلومات الواردة في هذه النشرة، ولا تتحمل أي مسؤولية عن أي أضرار أو خسارة يتعرض لها أي شخص بسبب الاعتماد على نشرة الإكتتاب هذه أو أي جزء منها.

**إشعارهام بخصوص مسؤولية المنسقين الدوليين المشتركين ومدراء السجل المشتركين**

لا يتحمل أي من المنسقين الدوليين المشتركين (وفقا للتعريف الوارد فيما يلي) أو مديري السجل المشتركين (وفقا للتعريف الوارد فيما يلي) أي مسؤولية سواء نشأت عن مسؤولية تقصيرية أو تعاقدية أو خلافه كما أنهم لا يقدمون أي ضمانات أو تعهدات، سواء كانت صريحة أو ضمنية، عن مدى دقة أو اكتمال أو التحقق من صحة محتويات هذه النشرة أو أي تصريح أو يُزعم أنه صدر من قبلهم أو بالنيابة عنهم فيما يتعلق بالشركة أو أسهم الطرح. كما أنه لا يجوز الإعتماد على أي من محتويات هذه النشرة على أنها وعد أو تعهد في هذا الشأن سواء كان ذلك في الماضي أو في المستقبل. لا يتحمل كل من المنسقين الدوليين المشتركين ومديري السجل المشتركين أية مسؤولية عن دقة واكتمال والتحقق صحة من هذه النشرة وعليه فهم ينفون أي مسؤولية سواء كانت تقصيرية أو تعاقدية أو غيرها (باستثناء ما تم الإشارة إليه أعلاه) بسبب أو تتعلق بهذه النشرة أو ذلك التصريح.

لا يتحمل المنسقين الدوليين المشتركين ومديري السجل المشتركين أية مسؤوليات أو التزامات، سواء كانت ناجمة عن مسؤولية تقصيرية أو تعاقدية أو وفقاً لأي من أحكام قانون الشركات أو غير ذلك فيما يتصل بهذه النشرة والطرح العام لأسهم الطرح داخل دولة الإمارات عمومًا.

## عرض البيانات المالية والمعلومات الأخرى

### معلومات مالية تاريخية

تتضمن هذه النشرة البيانات المالية للفترة الزمنية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥، ٢٠١٦ وحتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ والتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٦ و٢٠١٧. وقد تم إعداد البيانات المالية وفقاً لمتطلبات المعايير الدولية للتقارير المالية ("**المعايير المحاسبية العالمية**") الصادرة عن مجلس ممارسة معايير المحاسبة الدولية ومتطلبات القوانين المعمول بها في دولة الإمارات العربية المتحدة. باستثناء اجتزاء بعض الأصول والمديونيات والعائدات والمصاريف المتعلقة بنشاط البيع والشراء، والتدفق النقدي المتعلق، لأعمال توريد الطيران المدني والتي تم نقلها إلى أدنوك من قبلنا كما هو موضح في الإيضاحات ١ و٣ من الإيضاحات الواردة في البيانات المالية المجتزئة. وكما هو موضح في الإيضاحات ١ و٣ من الإيضاحات الواردة في البيانات المالية، فإن البيانات المالية والمعلومات المالية التاريخية المشتقة منها، تم إعدادها بعد الإنتهاء من، ولإضفاء التأثير على الفترات الزمنية المقدمة هنا، استثناء أعمال التوريد للطيران المدني ("استثناء توريدات الطيران المدني") والتي بموجبها تم نقل نشاط أنشطة البيع والشراء من أعمالنا السابقة للتوريد لقطاع الطيران المدني إلى أدنوك.

وقد تم إعداد المعلومات المالية الأولية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦، وحتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ وللتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٦ و٢٠١٧ بناء على البيانات المالية الخاصة بنا (والتي تعكس اجتزاء توريد قطاع الطيران المدني) حتى ذلك التاريخ ولتلك المدد الزمنية ولإيضاح التأثير المبدئي للمعاملات التالية كما لو أن تلك المعاملات قد وقعت في ١ يناير ٢٠١٦ في حالة البيانات الأولية لمعلومات الأرباح والخسائر، وحتى تاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ في حالية البيانات الأولية لمعلومات الوضع المالي:

- الدخول في اتفاقية تشغيل وصيانة وخدمات دعم الطيران ("**اتفاقية خدمات الطيران**") والتي قد وافقنا بموجبها على تقديم خدمة إعادة التزود بالوقود للطائرات وغيرها من الخدمات المرتبطة بها إلى عملاء أدنوك من قطاع الطيران المدني بالإضافة إلى تقديم بعض خدمات التشغيل والصيانة فيما يتعلق بالأصول الخاصة بالتوريدات لقطاع الطيران المدني والتي تم نقلها إلى شركة مؤسسة حديثا لأغراض خاصة ومملوكة بالكامل لأدنوك ("**شركة الأغراض الخاصة**") (**AssetCo**) كجزء من عملية إعادة تنظيم نطاق شركة أدنوك للتكرير (كما هو موضح في "وصف أعمال الشركة – إعادة التنظيم – إعادة تنظيم نطاق شركة أدنوك للتكرير")، ويتم دفع الرسوم في كل حالة على أساس إجمالي التكلفة بالإضافة إلى هامش ربح.

- الدخول في اتفاقية بيع أصول ("**اتفاقية بيع أصول شركة أدنوك للتكرير**") والتي بموجبها قامت شركة أبوظبي لتكرير البترول (**تكرير**)، والتي تعمل تحت اسم أدنوك للتكرير ("**أدنوك للتكرير**")، وهي شركة مملوكة بالكامل لأدنوك، بنقل ملكية بعض مستودعات تخزين الوقود وخطوط الأنابيب وغيرها من محطات الوقود والأصول المتعلقة بتوزيعه المستخدمة في المقام الأول لصالحنا مقابل حوالي ٦٩٦,٢ مليون درهم (بما يمثل صافي القيمة الدفترية للأصول المنقولة)؛

- الدخول مع أدنوك في اتفاقية جديدة لبيع المنتجات المكررة ("**اتفاقية توريد المنتجات المكررة**") واتفاقية جديدة لبيع البوتان والبروبان وغاز البترول المسال ("**الغاز المسال**") ("**اتفاقية توريد الغاز المسال**") لتوريد المنتجات البترولية المكررة والغاز المسال كما هو موضح في "المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة – اتفاقيات التوريد"؛ و

- الدخول في تسهيلات قرض طويل الأجل ورصيد متجدد واقتراض مبلغ ١,٥٠٠ مليون دولار أمريكي (٥,٥٠٩,٥ مليون درهم) لتمويل الديون بموجب الجزء المتعلق بالقرض طويل الأجل من التسهيل وذلك كما هو موضح في "الأعمال – إعادة التنظيم – تمويل الديون والتوزيعات" ("**تمويل الديون**").

### العملة

ما لم يذكر خلاف ذلك، فإن جميع الإشارات الواردة في هذه الوثيقة إلى:

- "الدرهم الإماراتي" أو "درهم" هي اشارة إلى العملة الرسمية لدولة الإمارات العربية المتحدة؛ و

- " الدولار الأمريكي "أو "دولار" هي إشارة إلى العملة الرسمية للولايات المتحدة الأمريكية.

### التقريب

تم تقريب بعض البيانات في هذه النشرة، بما في ذلك المعلومات المالية والإحصائية، والتشغيلية، ونتيجةً لهذا التقريب، فإن مجموع البيانات الواردة في هذه الوثيقة قد يختلف قليلا عن مجموع الحساب الفعلي لهذه البيانات. لقد تم تقريب النسب المئوية في الجداول وبناءً على ذلك فإنها قد لا تصل في مجموعها إلى ١٠٠%.

**البيانات ذات النظرة التطلعية**

تحتوي هذه النشرة على بعض البيانات التي تحمل نظرة تطلعية، وتنطوي تلك البيانات على المخاطر والشكوك المعلومة وغير المعلومة والتي قد يكون الكثير منها خارج عن سيطرة الشركة وجميعها مبني على توقعاتنا الحالية وكذلك الأحداث المستقبلية. تعرف تلك البيانات في بعض الأحيان باستخدام مصطلحات النظرة التطلعية مثل "يعتقد" أو "يتوقع" أو "يمكن" أو "سوف" أو "قد" أو "ينبغي" أو "ينطوي" أو "يقدر" أو "مخاطرة" أو "يهدف" أو "يخطط" أو "يتنبأ" أو "يستمر" أو "يفترض" أو "يتمركز" أو "من المتوقع" أو ما يفيد السلب من هذه المصطلحات أو مرادفاتها المختلفة أو ما يماثلها. تتضمن هذه البيانات كافة الأمور التي لا تشكل حقائق تاريخية. وتوجد هذه البيانات في عدد من الفقرات في هذه النشرة والتي تشمل بيانات حول النوايا والتوقعات الحالية بخصوص - من بين العديد من الأمور الأخرى - نتائج عمليات الشركة، ووضعها المالي، والسيولة، والتوقعات، والنمو، والاستراتيجيات، وسياسة الأرباح، والصناعة التي تعمل بها الشركة.

تشتمل هذه البيانات ذات النظرة التطلعية والبيانات الأخرى المتضمنة في هذه النشرة فيما يتعلق بالأمور التي لا تعتبر حقائق تاريخية على تنبؤات. ولا يمكن التأكيد انه سوف يتم تحقيق هذه النتائج المستقبلية. قد تختلف الأحداث الفعلية أو النتائج اختلافا جوهرياً نتيجة المخاطر أو الأمور غير المؤكدة التي تواجهها الشركة. وقد تتسبب هذه المخاطر في نتائج فعلية تغاير بشكل جوهري النتائج المستقبلية المشار إليها، أو المنصوص عليها صراحة أو المذكورة بشكل ضمني في البيانات ذات النظرة التطلعية. وللمزيد من المعلومات في هذا الصدد، يرجى الإطلاع على القسم الثاني تحت عنوان ("**مخاطر الاستثمار**").

تهدف البيانات ذات النظرة التطلعية الواردة في هذه النشرة إلى استعراض الرؤيا المستقبلية كما هي في تاريخ هذه النشرة. كما ينفي كل من الشركة والمساهم البائع والمشاركين في الطرح والمنسقين الدوليين المشتركين ومديري السجل المشتركين وكافة المستشارين تحملهم أي التزام أو تعهد بتحديث أيا من هذه البيانات لتعكس أي تغيير في توقعاتهم أو أي تغير في الأحداث، أو الأوضاع أو الظروف التي تستند عليها هذه البيانات الا إذا كان ذلك ضروريا بموجب القوانين المعمول بها في الدولة.

**معلومات هامة**

لا تشكل أو تمثل هذه النشرة أي عرض أو دعوة لبيع أو إصدار أو التشجيع على أي عرض لشراء أو الإستثمار في أي أوراق مالية أخرى غير الأوراق المالية موضوع هذه النشرة. كما أنها لا تشكل أي عرض أو دعوة لبيع أو إصدار أو تشجيع أو توصية على أي عرض لشراء أو الإستثمار في تلك الأوراق المالية من قبل أي شخص تحت أي ظرف يكون بموجبها هذا العرض غير قانوني.

يكون مستلمي هذه النشرة مفوضين باستخدامها فقط لغايات النظر في جدوى الإستثمار في أسهم الطرح ولا يجوز لهم نسخ أو توزيع هذه النشرة سواء بشكل كلي أو جزئي كما لا يجوز لهم استخدام المعلومات الواردة بها لأي غرض غير النظر في جدوى الإستثمار في أسهم الطرح. ويوافق المستلمين لهذه النشرة على ما سبق حين استلامهم لهذه النشرة، علما بأنه يجب على المكتتبين الراغبين في الإستثمار قبل إتخاذ أي قرار بالإستثمار في أسهم الطرح قراءة هذه النشرة بأكملها (وبالتحديد القسم المعنون بـ"مخاطر الإستثمار") عند التفكير بالإستثمار في أسهم الشركة بالإضافة إلى النظام الأساسي للشركة. عند إتخاذ قرار الإكتتاب، يجب على المكتتبين الإعتماد على تحرياتهم وتحليلاتهم واستفساراتهم الخاصة عن الشركة وشروط البيع بما في ذلك ما ينطوي عليه من المزايا والمخاطر.

لا يوجد أي شخص مفوض بتقديم أية معلومات أو تعهدات أو ضمانات غير تلك الواردة في هذه النشرة فيما يتعلق بالطرح أو أسهم الطرح. يقر المكتتب في أسهم الطرح للشريحة الأولى بأنه (١) يعتمد على المعلومات الواردة في هذه النشرة فقط و(٢) لا توجد أية معلومات أخرى مقدمة من قبل الشركة أو المساهم البائع أو غيرهم من المشاركين في الطرح أو المنسقين الدوليين المشتركين أو مديري السجل المشتركين أو أي من مستشاري الشركة ("**المستشارون**").

لا تعتبر محتويات أي موقع الكتروني غير مشار اليه في هذه النشرة أو أي موقع إلكتروني يمكن الوصول إليه من الروابط الموجودة على أي من هذه المواقع، بأنها من محتويات هذه النشرة أو جزء منها. كما لا تتحمل أو تقبل الشركة أو المساهم البائع أو غيرهم من المشاركين في الطرح أو المنسقين الدوليين المشتركين أو مديري السجل المشتركين أو أي مستشار آخر، أية مسؤولية عن محتويات أو ما تضمنه هذه المواقع.

لا تقبل الشركة أو المساهم البائع أية مسؤولية عن دقة أو كفاية أي من المعلومات المقدمة من قبل الصحافة أو وسائل الإعلام الأخرى ولا عن نزاهة أو مصداقية أو ملاءمة أية توقعات أو وجهات نظر أو آراء أدلت بها الصحافة أو وسائل الإعلام الأخرى فيما يتعلق بالشركة أو الطرح أو أسهم الطرح إلا فيما يثبت صدوره عنهم. لا تقدم الشركة أو المساهم البائع للأسهم أو غيرهم من المشاركين في الطرح أو المنسقين الدوليين المشتركين أو مديرو السجل المشتركون أو أي مستشار آخر أي تعهد أو ضمان بشأن ملاءمة أو دقة أو كفاية أو مصداقية أي من تلك المعلومات أو النشرات.

كما لا تقدم الشركة أو المساهم البائع أو غيرهم من المشاركين في الطرح أو المنسقين الدوليين المشتركين أو مديرو السجل المشتركون أية ضمانات أو تعهدات بشأن الأداء المستقبلي للشركة أو عائدات الاستثمارات التي تتم بموجب هذه النشرة.

تم تقديم البيانات الواردة في هذه النشرة كما هي في تاريخ إصدارها، ما لم يتم تحديد وقت آخر يتعلق بهذه البيانات. ولا يعني نشر هذه النشرة (أو أي إجراءٍ يُتخذ وفقاً لها) بأنه تفسير على أنه لم يطرأ أي تغيير على وضع الشركة أو الحقائق الخاصة بها أو شؤونها منذ ذلك التاريخ.

قد تخضع هذه النشرة للتنقيح والمراجعة بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الهيئة. ولن تسري أية تعديلات على هذه النشرة إلا بعد الإعلان عنها في صحيفتين يوميتين تصدران في دولة الإمارات. ويحتفظ المساهم البائع بحقه في سحب النشرة وإلغاء الطرح في أي وقت وفق تقديره وذلك شريطة الحصول على موافقة مسبقة بذلك من الهيئة. لا يعتبر تسليم هذه النشرة أو أي بيع يتم بموجبها، تحت أي ظرف من الظروف، بمثابة إشارة ضمنية إلى عدم وجود أي تغيير في شؤون الشركة منذ تاريخ إعداد هذه النشرة كما لا يعني أن المعلومات الواردة بها صحيحة في أي وقت لاحق لتاريخ النشر.

تم تعيين مجموعة من البنوك الدولية والإقليمية كمنسقين دوليين مشتركين ("**المنسقين الدوليين المشتركين**") كما تم تعيين مجموعة منفصلة من البنوك الدولية والإقليمية كمديري سجل مشتركين ("**مديري السجل المشتركين**")

وقد تم تعيين (بنك أبوظبي الأول ش.م.ع، وإي إف جي هيرمس للوساطة (الإمارات) ذ.م.م ("**إي إف جي هيرمس**") واتش إس بي سي الشرق الأوسط المحدود ("**إتش إس بي سي**")) كمدراء اكتتاب مشتركين (يُشار إليهما فيما يلي باسم "**مدراء الإكتتاب المشتركين**") وسيتولون إدارة عملية الإكتتاب العام في دولة الإمارات. بالإضافة إلى تعيين **بنك أبوظبي الأول** كبنك الإكتتاب الرئيسي وبناءً على هذه الصفة، سوف يكون مسئول عن عملية الإكتتاب في دولة الإمارات للشريحة الأولى.

لن يكون المنسقين الدوليين والمشتركين (باستثناء إتش إس بي سي وبنك أبوظبي الأول) مسئولين عن المشاركة في أو إدارة، أي جانب من جوانب الطرح العام لأسهم الطرح في الشريحة الأولى أو غير ذلك في دولة الإمارات العربية المتحدة، بما في ذلك عملية البناء السعري أو تلقي أي جزء من أموال الإكتتاب المستحقة بموجبه.

وفقاً لنص المادة ١٢١ من قانون الشركات يتحمل كل طرف مشارك في إجراءات التأسيس بما في ذلك المؤسس البائع وأعضاء مجلس الإدارة المسؤولية عن صحة ودقة البيانات الواردة في هذه النشرة وذلك في نطاق عمل وتخصص كل طرف.

يعمل المنسقون الدوليون المشتركون ومدراء السجل المشتركون بشكل حصري لصالح الشركة والمساهم البائع وليس لصالح أي شخص آخر فيما يتعلق بالطرح، ولا يعتبر أي شخص آخر (سواء كان أحد مستلمي هذه الوثيقة أم لا) كعميل لأي من هذه الشركات فيما يتعلق بعملية الطرح. وربما يكون المنسقون الدوليون المشتركون ومدراء السجل المشتركون (والشركات التابعة لهم) قد اشتركوا (مباشرة أو من خلال الشركات التابعة لهم) في معاملات مع الشركة والمساهم البائع وقدموا خدمات أعمال مصرفية استثمارية متنوعة وخدمات استشارية مالية وغيرها من الخدمات لهم، وقاموا بتحصيل الرسوم المعتادة لقاءها ولا تشكل المعاملات السابقة بين المنسقون الدوليون المشتركون ومدراء السجل المشتركون والشركة ثمة أي تعارض مصالح بينهما.

يتحمل المساهم البائع وأعضاء مجلس إدارة الشركة الواردة أسماؤهم في هذه النشرة المسؤولية الفردية والتضامنية عن دقة واكتمال وصحة محتويات هذه النشرة. ويقرون، على حد علمهم واعتقادهم بعد إجراء تحقيقات العناية الواجبة والمعقولة، بأن المعلومات الواردة في هذه النشرة كما هي في تاريخ إصدارها، هي معلومات واقعية ودقيقة من جميع النواحي الجوهرية ولم يتم إغفال أية معلومات من شأنها أن تجعل أية بيانات في هذه النشرة مضللة.

تحتوي هذه النشرة على بيانات مقدمة وفقاً لقواعد الإصدار والإفصاح الصادرة عن الهيئة.

يقر المكتتبون، عن طريق تقديمهم لطلبات الإكتتاب في أسهم الطرح، بأنهم على علم بأن أسهم الطرح سوف يتم إصدارها على النحو الواجب بحلول تاريخ الإدراج وأنهم لم يعتمدوا على أي شخص غير المؤسس وأعضاء مجلس إدارة الشركة الوارد ذكرهم في هذه النشرة للتحقق من المعلومات الواردة في هذه النشرة أو قرارهم بالإكتتاب في أسهم الطرح.

لم ولن يُتخذ أي إجراء في أي بلد من شأنه أن يسمح بالإكتتاب العام أو بيع أسهم الطرح أو حيازة هذه النشرة أو نشرها أو توزيعها أو حيازة أو نشر أو توزيع أية مواد أخرى متعلقة بالشركة أو أسهم الطرح في أي بلد أو منطقة حيثما يلزم اتخاذ إجراء لذلك الغرض. وبناءً عليه، لا يتم طرح الأسهم أو بيعها بشكل مباشر أو غير مباشر، ولا يجوز توزيع هذه النشرة أو أي إعلان أو مواد اكتتاب أخرى أو مستندات أو معلومات أخرى متعلقة بأسهم الطرح أو نشرها في أو من أية دولة أو ولاية قضائية باستثناء الحالات التي تسمح بها القواعد والانظمة السارية في تلك الدولة أو الولاية القضائية. يجب على الاشخاص الذين حصلوا على هذه النشرة أن يحيطوا أنفسهم علمًا بهذه القيود وأن يحرصوا على مراعاتها.

لا تتحمل الشركة ولا المساهم البائع ولا غيرهم من المشاركين في الطرح ولا المنسقين الدوليين المشتركين ولا مدير السجل المشتركين ولا أي من المستشارين الأخرين أي مسؤولية قانونية عن أي انتهاك لأية قيود متعلقة بالبيع أو عرض البيع أو حث أي شخص لشراء أسهم الطرح، سواءً كان مشتريًا محتملًا لتلك الأسهم في أية ولاية قضائية خارج دولة الإمارات أو غير ذلك، وسواءً تم هذا العرض أو الحث شفوياً أو كتابياً، بما في ذلك البريد الإلكتروني. كما لا تقدم الشركة ولا المساهم البائع ولا أي من المشاركين في الطرح ولا المنسقين الدوليين المشتركين مديري السجل المشتركين أو أي مستشار آخر (أو ممثليهم) أية تعهدات لأي من المكتتبين المحتملين فيما يتعلق بمدى قانونية تقدمه للإكتتاب في أسهم الطرح بموجب القوانين السارية والمطبقة عليهم.

**التعريفات والاختصارات**

| | |
|---|---|
| **درهم أو درهم إماراتي** | العملة الرسمية في دولة الإمارات العربية المتحدة. |
| **أدنوك** | شركة بترول أبوظبي الوطنية |
| **سوق أبوظبي المالي** | سوق أبوظبي للأوراق المالية. |
| **النظام الأساسي** | النظام الأساسي للشركة. |
| **الهيئة** | هيئة الاوراق المالية والسلع في دولة الإمارات العربية المتحدة. |
| **المجلس/مجلس الإدارة** | مجلس إدارة الشركة. |
| **تاريخ غلق باب الإكتتاب** | ٦ ديسمبر ٢٠١٧ للشريحة الأولى و٧ ديسمبر للشريحة الثانية. |
| **قانون الشركات** | قانون الشركات التجارية رقم ٢ لسنة ٢٠١٥. |
| **الشركة** | شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع ش.م.ع، شركة مساهمة عامة في إمارة أبوظبي، والتي سيتم إدراج أسهمها في سوق أبوظبي للأوراق المالية بموجب القوانين المعمول بها والمطبقة في دولة الإمارات العربية المتحدة. |
| **توزيع الأرباح** | يحق لمالكي الأسهم الحصول على الأرباح المعلنة للأسهم عن السنة المالية المنتهية في ٢٠١٧ والسنوات المالية اللاحقة، وذلك في حالة توزيع الشركة للأرباح. |
| **الEBITDA** | نسبة صافي الربح قبل خصم الفائدة والضرائب والإستهلاك والإطفاءات. |
| **سعر البيع النهائي** | سوف يكون سعر الطرح الذي يشتري به المكتتبون في الشريحة الأولى والشريحة الثانية هو سعر الطرح النهائي.<br><br>يتم تحديد سعر البيع النهائي لأسهم الطرح بعد انتهاء عملية البناء السعري لشريحة المستثمرين المؤهلين (الشريحة الثانية)، بعد التشاور بين المنسقين الدوليين المشتركين والمؤسس والشركة. ويجب أن تكون أسهم المكتتبين من الشريحة الثانية ممثلة لكامل أسهم الطرح المستخدمة في احتساب سعر البيع النهائي.<br><br>عقب إغلاق الشريحة الثانية، سوف تقوم الشركة بنشر إعلان ينص على سعر البيع النهائي للسهم ("**إعلان سعر البيع النهائي**") والذي سينشر في جريدة يومية محلية تصدر باللغة العربية وأخرى تصدر باللغة الإنجليزية وعلى الموقع الإلكترونيhttp://investors.adnocdistribution.ae |
| **حجم الطرح النهائي** | عدد أسهم الطرح التي سيتم عرضها للبيع من المؤسس والذي سيتم تحديده عقب غلق باب الإكتتاب في الشريحة الثانية عن طريق نشر إعلان ينص على حجم الطرح ("إعلان حجم الطرح") في صحيفة يومية تصدر باللغة العربية وأخرى تصدر باللغة الإنجليزية في دولة الإمارات وعلى الموقع الرسمي http://investors.adnocdistribution.ae |
| **السنة المالية** | تبدأ السنة المالية للشركة في الأول من يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام. |
| **الشريحة الأولى** | عرض أسهم الطرح في دولة الإمارات على المكتتبين في الشريحة الأولى. |
| **المكتتبون في الشريحة الأولى** | المكتتبين من الأفراد والمستثمرين الآخرين (بما في ذلك الشركات والمؤسسات) الذين لم يشاركوا في الشريحة الثانية والذين يمتلكون رقم مستثمر وطني في سوق أبوظبي المالي وحساب بنكي في دولة الإمارات. |
| **مجلس التعاون الخليجي** | دول مجلس التعاون الخليجي وهي البحرين والكويت وعمان وقطر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة. |

| | |
|---|---|
| **المكتتبون الأفراد** | الأشخاص الطبيعيين (بما في ذلك المكتتبون الأفراد المؤهلين ذوي الملاءة المالية) الذين يمتلكون رقم مستثمر في سوق أبوظبي المالي (ورقم حساب بنكي في دولة الإمارات العربية المتحدة). ولا يوجد قيود أو متطلبات فيما يتعلق بالجنسية أو الإقامة. |
| **الإدراج** | عقب غلق باب الإكتتاب والتخصيص للمكتتبين الناجحين، سوف تتقدم الشركة لإدراج جميع أسهم الشركة في سوق أبوظبي المالي في ١٣ ديسمبر ٢٠١٧.<br>وسيتم تفعيل تداول الأسهم في سوق أبوظبي المالي من خلال سجل الأسهم بالسوق. |
| **الحد الأقصى للإستثمار** | لا يوجد حد أقصى للإكتتاب في أسهم الطرح. |
| **الحد الأدنى للإستثمار** | تم تحديد الحد الأدنى للإستثمار للشريحة الأولى بقيمة ١٠,٠٠٠ درهم، على أن يكون أي استثمار إضافي يتم بزيادات بقيمة ١,٠٠٠ درهم أو مضاعفات ذلك. وتم تحديد الحد الأدنى لأسهم الطرح في الشريحة الثانية بقيمة ٥,٠٠٠,٠٠٠ درهم (لمزيد من التفاصيل يرجى الإطلاع على الجزء الخاص بـ"**مبالغ الإكتتاب**" في القسم الأول من هذه النشرة). |
| **رقم المستثمر** | رقم المستثمر الذى يحصل عليه المكتتب عند تسجيله كمستثمر جديد في سوق أبوظبي المالي. |
| **الطرح** | الإكتتاب العام في نسبة (١٠)% كحد أدني و(٢٠)% كحد أقصى من إجمالي أسهم الشركة والتي يتم طرحها للبيع من قبل المؤسس. |
| **نطاق سعر البيع** | سوف يتم عرض أسهم الطرح من خلال نطاق سعري سوف يتم نشره والإعلان عنه في ٢٦ نوفمبر ٢٠١٧. |
| **فترة الإكتتاب** | سوف تبدأ فترة الإكتتاب الخاصة بالشريحة الأولى في ٢٦ نوفمبر ٢٠١٧ وتنتهي في ٦ ديسمبر ٢٠١٧.<br>وسوف تبدأ فترة الإكتتاب الخاصة بالشريحة الثانية في ٢٦ نوفمبر ٢٠١٧ وتنتهي في ٧ ديسمبر ٢٠١٧. |
| **أسهم الطرح** | عدد من الأسهم يساوي ما نسبته (١٠)% كحد أدنى و(٢٠)% كحد أقصى من الأسهم التي سيبيعها المؤسس في اكتتاب عام. |
| **قيود الملكية** | لا يجوز أن يمتلك غير مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة نسبة تزيد عن ٤٩% من أسهم الشركة. |
| **المشترون من المؤسسات المؤهلة** | وفقا للتعريف الوارد في القاعدة ١٤٤أ، هم نموذج من المؤسسات الإستثمارية الأمريكية التي تمتلك وتستثمر في ما لا يقل عن ١٠٠ مليون دولار أمريكي في الأوراق المالية أو وسيط تداول مسجل يمتلك ويستثمر ما لا يقل عن ١٠ مليون دولار أمريكي في الأوراق المالية على أسس اختيارية. |
| **المكتتبون المؤهلون من الأفراد ذوي الملاءة المالية** | الأشخاص الطبيعيين الذين تتم الموافقة عليهم من قبل الشركة والمساهم البائع، بالتشاور مع المنسقين الدوليين المشتركين و:<br>(i) الذين لا يقل دخلهم السنوي عن مليون (١,٠٠٠,٠٠٠) درهم أو الذين تقدر ثروتهم (دون احتساب قيمة محل إقامتهم الرئيسي) بما لا يقل عن خمسة مليون (٥,٠٠٠,٠٠٠) درهم؛ و<br>(ii) الذين يؤكدون أن لديهم المعرفة أو الخبرة الكافية، سواءٌ بشكل منفرد أو بالتعاون مع مستشار مالي، لتقييم المميزات والمخاطر المرتبطة أو الناتجة عن الإستثمار المزمع. |
| **المكتتبون من المؤسسات الاستثمارية المؤهلة** | الأشخاص الإعتباريين القادرين على القيام باستثماراتهم بأنفسهم، ويشمل ذلك: |

| | |
|---|---|
| | (١) الحكومة الإتحادية لدولة الإمارات العربية المتحدة وحكومة كل إمارة في دولة الإمارات العربية المتحدة منفردة، والمؤسسات والهيئات والشركات الحكومية المملوكة بالكامل كلياً لأي من تلك الحكومات؛ أو<br>(٢) المنظمات والكيانات الدولية؛ أو<br>(٣) الأشخاص المرخص لهم بممارسة أنشطة الأعمال التجارية والتي تشمل أنشطة الاستثمار،<br>وهم الذين تتم الموافقة عليهم في جميع الأحوال من قبل الشركة والمساهم البائع بالتشاور مع المنسّقين الدوليين المشتركين وتنطبق عليهم لأي من المواصفات التالية : (أ) أن يكون شخص في الولايات المتحدة الأمريكية ومشتري من المؤسسات المؤهلة ممن يجوز تقديم عرض لهم استناداً إلى القاعدة ١٤٤أ، (ب) أن يكون شخص خارج الولايات المتحدة الأمريكية ممن يجوز تقديم عرض لهم استناداً للائحة س (S)، أو (ج) أن يكون شخص في (١) سوق أبوظبي العالمي ممن يجوز تقديم عرض له وفقاً للإعفاء من التسجيل بموجب قواعد الأسواق المنصوص عليه من قبل هيئة تنظيم الخدمات المالية في سوق أبوظبي العالمي أو (٢) مركز دبي المالي العالمي يجوز تقديم عرض له وفقا للإعفاء من التسجيل بموجب نموذج قواعد السوق الموجودة في الدليل الإرشادي لسلطة دبي للخدمات المالية. |
| **القاعدة ١٤٤أ** | قانون الولايات المتحدة الاتحادي للأوراق المالية والذي يسمح للمشترين من المؤسسات المؤهلة بالتداول في الطروحات الخاصة بحرية بين بعضهم البعض دون الحاجة إلى تسجيل بيع تلك الأوراق المالية إلى العامة بموجب تلك القوانين. |
| **الشريحة الثانية** | عرض أسهم الطرح على المكتتبين في الشريحة الثانية. |
| **المكتتبين في الشريحة الثانية** | المكتتبين من المؤسسات المؤهلة والمكتتبين المؤهلين من الأفراد ذوي الملاءة المالية. |
| **بنوك تلقي الإكتتاب** | هي مجموعة من البنوك المشاركة في عملية الطرح برئاسة بنك تلقي الإكتتاب الرئيسي وهو بنك أبوظبي الأول ش.م.ع في حين أن بنوك تلقي الإكتتاب الأخرى هي بنك أبوظبي التجاري ش.م.ع وبنك أبوظبي الإسلامي ش.م.ع وعجمان بنك ش.م.ع وبنك دبي الإسلامي ش.م.ع ودار التمويل ش.م.ع ونور بنك ش.م.ع وبنك الاتحاد الوطني ش.م.ع. |
| **اللائحة س/S** | لائحة قانون الولايات المتحدة الاتحادي للأوراق المالية والذي يحدد متى يتم اعتبار أي طرح أنه قد تم تنفيذه خارج الولايات المتحدة، وبالتالي لا تخضع لمتطلبات التسجيل العامة لقوانين الأوراق المالية الاتحادية المعمول بها في الولايات المتحدة |
| **المساهم البائع أو المؤسس أو الشركة الأم** | شركة بترول أبوظبي الوطنية. |
| **الأسهم** | أسهم الشركة العادية، بقيمة اسمية ٨ فلس للسهم. |
| **المساهم** | حامل الأسهم. |
| **المكتتب** | أي شخص طبيعي أو اعتباري يتقدم بطلب للإكتتاب في أسهم الطرح. |
| **الدولار الأمريكي أو دولار** | العملة الرسمية للولايات المتحدة الأمريكية. |
| **قانون الأوراق المالية الأمريكي** | قانون الأوراق المالية للولايات المتحدة الأمريكية لسنة ١٩٣٣، وتعديلاته. |

## القسم الأول: شروط وأحكام الإكتتاب

**التفاصيل الرئيسية للأسهم المطروحة للبيع للجمهور**

- **اسم الشركة:** شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع ش.م.ع
- **رأس المال في تاريخ الإدراج:** حُدد رأس مال الشركة بقيمة ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ (مليار) درهم موزع على ١٢,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم، بقيمة اسمية ٠,٠٨ درهم اماراتي لكل سهم.
- **نسبة وعدد ونوع أسهم الطرح:** عدد من الأسهم يساوي ما نسبته (١٠)% كحد أدنى و(٢٠)% كحد أقصى من الأسهم، وجميعها أسهم عادية.
- **نطاق سعر البيع لكل سهم:** النطاق السعري الذي سيتم نشره والإعلان عنه في ٢٦ نوفمبر ٢٠١٧.
- **أهلية الفئات المؤهلة من المكتتبين للتقدم بطلب الحصول على أسهم الطرح:**
  - **الشريحة الأولى:** يتم فتح باب الإكتتاب للشريحة الأولى أمام المكتتبين وفقا لما هو موضح (في صفحة الغلاف) والجزء الخاص بالتعريفات والاختصارات الواردة في هذه النشرة. ويجب على جميع المكتتبين أن يكون لديهم رقم مستثمر ورقم حساب بنكي في دولة الإمارات.
  - **الشريحة الثانية:** يتم فتح باب الإكتتاب الخاص بالشريحة الثانية أمام المكتتبين وفقا لما هو موضح في صفحة الغلاف والجزء الخاص بـ "التعريفات والاختصارات" في هذه النشرة، ويجب على جميع المكتتبين من الشريحة الثانية أن يكون لديهم رقم مستثمر.
- **يُحظر الإكتتاب من قبل الجمهور في أسهم الطرح على:** يُحظر الإكتتاب العام على أي مكتتب تكون عملية شراؤه للأسهم مقيدة بموجب القوانين المعمول بها في موطن إقامته أو بموجب قوانين الدولة/الاختصاص الولائي التي ينتمي إليها. ويتحمل المكتتب المسؤولية عن تحديد ما إذا كانت عملية الشراء التي قام بها تتوافق مع قوانين الدولة/الاختصاص الولائي المعمول بها أم لا.
- **الحد الأدنى للإستثمار:** الحد الأدنى للإكتتاب في أسهم الطرح وفقاً للشريحة الأولى هو ١٠,٠٠٠ درهم، على أن يكون أي استثمار إضافي بزيادات لا تقل عن ١,٠٠٠ درهم. وتم تحديد الحد الأدنى للإكتتاب في أسهم الطرح الخاصة بالشريحة الثانية بقيمة ٥,٠٠٠,٠٠٠ درهم.
- **الحد الأقصى للإستثمار:** لا يوجد حد أقصى للإستثمار في أسهم الطرح.
- **اكتتاب المؤسس:** لا يجوز للمؤسس الإكتتاب في أسهم الطرح سواء بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو من خلال أحد الشركات التابعة له.
- **فترة الحظر:** بعد الإنتهاء من عملية الطرح، تخضع الأسهم التي بحوزة المؤسس لفترة حظر مدتها ١٨٠ يوماً تبدأ من تاريخ إدراج الأسهم. ولا يجوز للمؤسس بيع أو نقل ملكية أو التصرف بالأسهم بأي شكل آخر خلال تلك الفترة، إلا في بعض الظروف المحدودة.
- **ملكية مواطني دولة الإمارات:** يجب أن تستمر ملكية الشركة لنسبة ٥١% على الأقل من الأسهم من قبل شخص أو كيان إماراتي، الأمر الذي من شأنه أن يضمن امتثال الشركة لمتطلبات الملكية في دولة الإمارات.

**المزيد من المعلومات حول الشريحة الأولى والشريحة الثانية**

١. **طلبات الإكتتاب**

يتعين على مكتتبي الشريحة الأولى تقديم طلب اكتتاب واحد فقط (١) باسمه الشخصي، في حالة إذا تم تقديم طلب الإكتتاب بواسطة شخص طبيعي (ما لم يكن وكيلاً لمكتتب آخر) أو (٢) باسم شخص إعتباري، في حالة ما إذا تم تقديم طلب الإكتتاب بواسطة أي كيان مؤسسي. وإذا قدم أحد المكتتبين أكثر من طلب اكتتاب واحد باسمه الشخصي أو باسم شخص إعتباري، يحتفظ بنك تلقي الاكتتاب الرئيسي بالحق في استبعاد كل أو بعض طلبات الإكتتاب المقدمة من هذا المكتتب وعدم تخصيص أي أسهم لهذا المكتتب.

على المكتتبين استكمال كافة البيانات المطلوبة في طلب الإكتتاب وإرفاق كافة المستندات المطلوبة وتقديمها إلى أي من بنوك تلقي الإكتتاب مع مبلغ الإكتتاب وذلك خلال فترة الإكتتاب المتعلقة بالشريحة الأولى.

يجب أن يكون طلب الإكتتاب المستوفي للبيانات واضحاً وبخط مقروء، وفي حال مخالفة هذا الشرط، سيرفض بنك تلقي الإكتتاب استلام الطلب من المكتتب لحين قيام المكتتب باستكمال البيانات والمستندات المطلوبة قبل غلق باب الإكتتاب.

ويترتب على الإكتتاب في أسهم الطرح الموافقة على النظام الأساسي للشركة والالتزام بكافة القرارات الصادرة عن الجمعية العمومية للشركة وتعد أي شروط تُضاف إلى الطلب كأن لم تكن، ولا تُقبل أي نسخ ضوئية من طلبات الإكتتاب. ويجب تعبئة طلب الإكتتاب فقط

بعد قراءة نشرة الإكتتاب والنظام الأساسي للشركة بإمعان ويقدم الطلب بعد ذلك لأي فروع تابعة لبنوك تلقي الإكتتاب الوارد ذكرها في هذه النشرة، ويقر المكتتبون أو وكلائهم بصحة المعلومات الواردة بطلب الإكتتاب بحضور ممثل عن البنك الذي قُدم الإكتتاب إليه ويُوقع المكتتب أو من ينوب عنه على طلب الإكتتاب أو يُصدق عليه بصورة واضحة.

يحق لبنوك تلقي الإكتتاب عدم قبول طلبات الإكتتاب المقدمة من أي مكتتب في الشريحة الأولى لأي من الأسباب التالية:

- إذا كان الطلب غير كامل أو غير صحيح فيما يتعلق بالمبلغ المدفوع أو المستندات المقدمة (ولا يتحمل أي من المشاركين في عملية الطرح أي مسؤولية عن عدم استلام ما تم تخصيصه من أسهم الطرح إذا لم يتم ملء عنوان مقدم الطلب بشكل صحيح أو مقروء)؛ أو
- إذا تم تقديم مبلغ الإكتتاب بطريقة مغايرة لطرق الدفع المسموحة؛ أو
- إذا لم يتطابق مبلغ الإكتتاب المبين في الطلب أو مبلغ الإكتتاب المقدم مع الطلب مع شروط الحد الأدنى المطلوب للإستثمار أو الزيادات المحددة لطرح الشريحة الأولى؛ أو
- إذا كان طلب الإكتتاب المقدم غير واضح أو غير مقروء؛ أو
- إذا ارتجع شيك المدير (المصدق) لأي سبب من الأسباب؛ أو
- إذا كان المبلغ المتواجد في الحساب البنكي المذكور في طلب الإكتتاب المقدم غير كافي لسداد مبلغ الإكتتاب المذكور في نموذج طلب الإكتتاب المقدم أو عدم مقدرة بنك تلقي الإكتتاب على تحصيل المبلغ مقابل الطلب سواءٌ كان ذلك لعدم تطابق التوقيع أو لأي أسباب أخرى؛ أو
- إذا كان رقم المستثمر غير ساري أو غير صحيح؛ أو
- إذا كان طلب الإكتتاب مكررا (وتعود الموافقة على مثل هذا الطلب المكرر إلى السلطة التقديرية للشركة والمساهم البائع فقط)؛ أو
- إذا وُجد أن طلب الإكتتاب يخالف شروط الطرح؛ أو
- إذا تبيّن أن المكتتب قد قدم أكثر من طلب اكتتاب واحد (غير مسموح بالتقدم بطلبات للإكتتاب في الشريحتين الأولى والثانية معاً بالإضافة إلى أنه لا يجوز التقدم بأكثر من طلب في أي من الشريحتين على حدة)؛ أو
- إذا كان المكتتب شخص طبيعي وتبيّن أنه لم يتقدم بطلب الإكتتاب باسمه الشخصي (الا إذا كان وكيلاً أو ممثلاً عن مكتتب آخر)؛ أو
- عدم التزام المكتتب بالقواعد المعمول بها في الطرح الخاص بالشريحة الأولى كما هو موضح بهذه النشرة؛ أو
- وُجد أنه من الضروري رفض طلب الإكتتاب لضمان الامتثال لأحكام قانون الشركات والنظام الأساسي وهذه النشرة أو متطلبات المصرف المركزي في دولة الإمارات أو الهيئة أو سوق أبوظبي المالي؛ أو
- إذا فشل تحويل الأموال من خلال نظام المصرف المركزي الإماراتي للتحويلات المالية أو في حالة عدم كفاية المعلومات المطلوبة في الحقول الخاصة للمضي قدماً في التعامل مع الطلب.

يجوز لبنوك تلقي الإكتتاب والمؤسس والشركة رفض الطلب لأي من تلك الأسباب في أي وقت حتى تخصيص أسهم الطرح كما أنهم غير ملزمين بإخطار مقدم الطلب المرفوض قبل إرسال إشعار تخصيص الأسهم.

**المستندات المصاحبة لطلبات الإكتتاب**

يجب على جميع المكتتبين تقديم المستندات التالية مع طلبات الإكتتاب الخاصة بهم:

*فيما يتعلق* بالأفراد *مواطني دولة الإمارات ودول مجلس التعاون الخليجي أو أي دولة أخرى:*

- أصل وصورة من جواز سفر ساري المفعول أو بطاقة الهوية الإماراتية سارية المفعول.
- في حالة كان الموقع شخصًا آخر بخلاف المكتتب، يجب تقديم ما يلي:

- سند وكالة مصدق حسب الأصول لصالح الشخص المخول له بالتوقيع أو صورة معتمدة من إحدى الجهات/ الهيئات التنظيمية في الإمارات مثل الكاتب العدل أو حسب الأصول المرعية في الدولة.
- أصل جواز سفر الشخص المخول له بالتوقيع للتحقق من توقيعه وصورة من جواز السفر.
- أصل جواز سفر المكتتب للتحقق من توقيعه وصورة من جواز السفر.

– في حال كان الموقع وصي على قاصر، يتم تقديم ما يلي:

- أصل وصورة من جواز السفر الوصي بالتوقيع للتحقق من توقيعه.
- أصل وصورة من جواز سفر القاصر؛ و
- في حال كان الوصي معيناً من قبل المحكمة، أصل وصورة عن سند وصاية مصدق من المحكمة ومن أي جهات مختصة أخرى (مثل كاتب العدل).

*فيما يتعلق بالأشخاص* الإعتبارية *بما في ذلك المصارف والمؤسسات المالية وصناديق الاستثمار، وغيرها من الشركات والمؤسسات:*

– بخصوص الأشخاص الإعتبارية المسجلين في دولة الإمارات:

- أصل وصورة من الرخصة التجارية أو السجل التجاري للتحقق أو صورة معتمدة من إحدى الجهات/ الهيئات التنظيمية في الإمارات مثل الكاتب العدل أو حسب الأصول المرعية في الدولة.
- أصل وصورة من المستند الذي يُجيز للمفوض بالتوقيع نيابة عن المكتتب وتقديم طلب الإكتتاب نيابة عنه وقبول الشروط والأحكام المنصوص عليها في نشرة الإكتتاب ونموذج الإكتتاب.
- أصل وصورة من جواز سفر المفوض بالتوقيع.

– بخصوص الأشخاص الإعتبارية المسجلين خارج الدولة فإن المستندات المطلوبة ستختلف بناءً على طبيعة الشخصية الإعتبارية ومكان تسجيلها، ولذلك فإنه يرجى مراجعة مدراء السجل المشتركين للحصول على قائمة المستندات المطلوبة.

**٢. طريقة الإكتتاب والدفع للشريحة الأولى**

**طريقة الدفع للشريحة الأولى**

يتعين على المكتتب تقديم طلب الإكتتاب إلى أي بنك من بنوك تلقي الإكتتاب المذكورة في هذه النشرة وتقديم رقم حسابه المصرفي بالإضافة إلى سداد قيمة أسهم الطرح التي يرغب بالإكتتاب فيها، ويتم الدفع بإحدى الطرق التالية:

- شيك مصرفي (شيك مدير) مصدق مستحق الصرف من بنك مرخص ويعمل في دولة الإمارات لصالح حساب الشركة تحت اسم "Abu Dhabi National Oil Company for Distribution IPO"؛ أو
- الخصم من حساب المكتتب لدى بنك تلقي الإكتتاب؛ أو
- الإكتتاب الإلكتروني: يجوز لبنوك تلقي الإكتتاب ان يكون لها قنوات الكترونية خاصة بها (تطبيقات الخدمات المصرفية عبر الإنترنت، تطبيقات الخدمات المصرفية عبر الهواتف المتنقلة، أجهزة الصراف الآلي، الخ) والتي يتم ربطها بنظام سوق أبوظبي المالي "اكتتاب" للاكتتابات العامة الأولية. ويعتبر تقديم العميل لطلب الإكتتاب الإلكتروني بمثابة موافقة منه على شروط وأحكام الطرح نيابة عن المكتتب، كما يعتبر ذلك تفويضا لبنك تلقي الإكتتاب بدفع إجمالي قيمة الأسهم التي يرغب بالإكتتاب فيها، وذلك عن طريق خصم المبلغ من حساب العميل المصرفي ذا الصلة وتحويل المبلغ لحساب عملية الطرح لصالح " Abu Dhabi National Oil Company for Distribution IPO" المفتوح في بنوك تلقي الإكتتاب، وذلك على النحو الموضح في طلب الشراء. ويعد تقديم الطلبات إلكترونياً كافياً فيما يتعلق بالوفاء بمتطلبات تعريف الهوية وعليه، فإن أي مستندات داعمة مطلوبة في أي موضع آخر في هذه النشرة لن تطبق على طلبات الإكتتاب الإلكتروني المعنية في هذه الفقرة. يجب أن يتم الإخطار بالتخصيص النهائي لأسهم الطرح

ورد عائدات أسهم الطرح التي لم تخصص (إن وجدت) مع الفوائد الناجمة عنها عقب إغلاق فترة الإكتتاب، ويتم تنفيذ هذا الأمر والتعامل معه بواسطة بنوك تلقي الإكتتاب التي تم تقديم طلب الإكتتاب إليها؛ أو

- استلام طلبات الإكتتاب من خلال نظام التحويل النقدي للمصرف المركزي لدولة الإمارات ("**نظام التحويل النقدي**"). ويتعين على المستثمر الذي يختار أي من القنوات الإلكترونية لبنوك تلقي الإكتتاب أو عبر نظام التحويل النقدي تقديم رقم مستثمر ساري مع قيمة أسهم الطرح المكتتب فيها في حقل الأوامر الخاصة.

يجب أن يتم تعبئة التفاصيل الخاصة بالحساب البنكي للمكتتب في طلب الإكتتاب حتى لو كان سيتم سداد مبلغ الإكتتاب عن طريق شيك مدير.

سيتم دفع المبلغ ذي الصلة من عائدات شراء أسهم الطرح إلى المؤسس في ١٣ ديسمبر ٢٠١٧.

لا يجوز، ولن يتم قبول سداد قيمة أسهم الطرح المرغوب الإكتتاب فيها من قبل بنك تلقي الإكتتاب بأي من الطرق التالية:

- نقدًا؛ أو
- شيك (غير مصدق)؛ أو
- أي طريقة دفع أخرى تخالف ما هو مذكور أعلاه.

**مبالغ الإكتتاب**

يتعين على المكتتبين في الشريحة الأولى تقديم طلبات شراء أسهم الطرح بمبلغ ١٠,٠٠٠ درهم أو أكثر، على أن يكون أي استثمار يزيد عن ١٠,٠٠٠ درهم بزيادات لا تقل عن ١,٠٠٠ درهم. وبناءً عليه، يتقدم المكتتبون للإكتتاب في الشريحة الأولى بمبلغ بالدرهم الإماراتي والذي سيتم استعماله لشراء أسهم الطرح بسعر الطرح النهائي بدلاً من التقدم للإكتتاب في عدد معين من أسهم الطرح.

**مواعيد هامة لطرق سداد قيمة الإكتتاب**

- في حالة سداد مبلغ الإكتتاب عن طريق شيك مصرفي (شيك مدير)، يجب أن يتم تقديم ذلك الشيك بحلول الساعة الثانية عشر من ظهر يوم ٥ ديسمبر ٢٠١٧.
- في حالة الإكتتاب عن طريق ماكينة الصراف الآلي"ATM" أو عبر الخدمات المصرفية عبر الإنترنت يجب أن يتم تقديم طلبات الإكتتاب قبل الساعة الثانية من ظهر ٦ ديسمبر ٢٠١٧.
- في حالة الإكتتاب عن طريق نظام التحويل النقدي يجب أن يتم تقديم طلبات الإكتتاب قبل الساعة الثانية عشر من ظهرا يوم ٦ ديسمبر ٢٠١٧.

**سعر الطرح النهائي**

سعر الطرح الذي سيشتري به كافة المكتتبين أسهم الطرح سيكون هو سعر الطرح النهائي.

سيتم بيع أسهم الطرح في طرح عام أولي وسوف يتم تحديد سعر البيع النهائي من خلال اتباع آلية البناء السعري للسهم حيث يتم بناء سجل أوامر الإكتتاب من خلال طلبات الإكتتاب المقدمة من المكتتبين في الشريحة الثانية (لمزيد من التفاصيل يرجى الإطلاع على من يحق له التقدم بطلب للإكتتاب في أسهم الشريحة الثانية). سوف يتم دعوة المكتتبين في الشريحة الثانية لتقديم عطاءات لأسهم الطرح ضمن نطاق سعر البيع باستخدام طلبات ذات سعر دقيق (price sensitive orders)، (من خلال الإشارة إلى مبلغ الطلب والذي سيختلف عن حجمه). وسوف يوصي المنسقين الدوليين المشتركين إلى الشركة والمساهم البائع بسعر البيع النهائي (الذي يجب أن يكون في النطاق السعري للطرح) المتعلق بكافة المشاركين في الطرح بناء على حجم وسعر الطلبات المقدمة من المكتتبين في الشريحة الثانية وسوف يتم تحديد السعر النهائي للسهم في ضوء النتائج التي سوف تسفر عنها عملية البناء السعري والطلبات المقدمة من مستثمري الشريحة الثانية.

ويجب أن تكون أسهم المكتتبون من المؤسسات الإستثمارية المؤهلة ممثلة لغالبية أسهم الطرح المستخدمة لاحتساب السعر النهائي لأسهم الطرح.

**حجم الطرح النهائي**

سيتم تحديد حجم الطرح النهائي في ضوء نتائج عملية البناء السعري وسيتم نشره في الصحف المحلية وعلى الموقع الرسمي لسوق أبوظبي المالي في ٨ ديسمبر ٢٠١٧.

**عملية الإكتتاب**

يجب على المكتتبين تعبئة نموذج الطلب الخاص بشريحتهم، وتوفير كافة التفاصيل المطلوبة. إذا لم يتم تقديم رقم مستثمر ساري ورقم حساب مصرفي ففي هذه الحالة لن يكون هؤلاء المكتتبين مؤهلين لشراء الأسهم ولن يتم تخصيص أي أسهم لهم.

يجب على المكتتبين التقدم بطلبات الإكتتاب في شريحة واحدة فقط. في حالة تقدم شخص للإكتتاب في أكثر من شريحة، يحق للمؤسس والشركة صرف النظر عن أحد أو كلا الطلبين.

لا تتحمل الشركة أو المنسقين الدوليين المشتركين أو مدراء السجل المشتركين أو مدراء الإكتتاب أو المؤسس أو بنوك تلقي الإكتتاب أي مسؤولية عن أي طلبات مدفوعة بأي طريقة أخرى خلاف ما ورد أعلاه.

سوف يقوم بنك تلقي الإكتتاب والذي تتم من خلاله عملية الشراء بإصدار إقرار بالإستلام إلى المكتتب والذي يتعين على المكتتب الحفاظ عليه حتى تلقيه اشعار التخصيص. وتعتبر نسخة طلب الشراء عند تقديمها موقعة ومختومة من قبل بنك تلقي الإكتتاب اقراراً باستلام طلب الإكتتاب. يجب ان يتضمن إيصال الشراء بيانات المكتتب وعنوانه والمبلغ المدفوع وطريقة الدفع وتاريخ شراء أسهم الطرح المرغوب الإكتتاب فيها. وسوف يتضمن الإقرار/الإيصال، في حالة الطلبات المقدمة إلكترونيا عن طريق الخدمات المصرفية عبر الإنترنت وماكينات الصراف الآلي، على المعلومات الأساسية للطلب مثل رقم المستثمر والمبلغ والتاريخ ورقم حساب العميل. لا يُعتبر مجرد إقرار استلام طلب الإكتتاب من قبل بنوك تلقي الإكتتاب، سوآءا كان ذلك من خلال، موظف البنك أو عن طريق إحدى قنوات الدفع الإلكترونية، بمثابة قبولاً للطلب وقد يتم رفض الطلب في وقت لاحق.

وفي حالة عدم تسجيل عنوان المكتتب بشكل صحيح، فإن المؤسس ومديري السجل المشتركين وبنوك تلقي الإكتتاب لا يتحملون أي مسؤولية عن عدم تلقي المكتتب إشعار التخصيص الخاص به أو رد الشيكات.

**٣. المزيد من المعلومات حول عدد من الأمور المرتبطة بالطرح**

- **مدة الطرح**

تبدأ في ٢٦ نوفمبر ٢٠١٧ للشريحتين الأولى والثانية وتنتهي في ٦ ديسمبر ٢٠١٧ للشريحة الأولى وفي ٧ ديسمبر ٢٠١٦ للشريحة الثانية.

- **بنوك تلقي الإكتتاب:**

بنك أبوظبي الأول ش.م.ع وبنك أبوظبي التجاري ش.م.ع وبنك أبوظبي الإسلامي ش.م.ع وعجمان بنك ش.م.ع وبنك دبي الإسلامي ش.م.ع ودار التمويل ش.م.ع ونور بنك ش.م.ع وبنك الاتحاد الوطني ش.م.ع

- **طريقة التخصيص لفئات المكتتبين المختلفة**

(بموجب القرار الوزاري رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠١٠ بشأن تخصيص الأوراق المالية للمكتتبين والأرباح الناجمة عن عملية الإكتتاب):

في حالة تجاوز الحجم الكلي للاستثمارات عدد أسهم الطرح سيقوم المؤسس بتخصيص أسهم الطرح وفقاً لسياسة التخصيص المبينة ادناه وسيقومون أيضاً برد مبالغ الإكتتاب الفائضة والعوائد الناجمة عنها للمكتتبين.

- **الإشعار بالتخصيص**

سوف يتم إرسال إشعار إلى المكتتبين في الشريحة الأولى الذين تم تخصيص الأسهم لهم عن طريق رسالة نصية قصيرة تؤكد لهم بصورة مبدئية أن طلبات الإكتتاب المقدمة قد تمت الموافقة عليها وأنهم سوف يستلمون أسهم الطرح. وسوف يعقب هذا الأمر إشعارات مفصلة تحدد الأسهم المخصصة لكل مكتتب، وسيتم إرسال هذا الإشعار عن طريق البريد المسجل إلى كل مكتتب.

- **طريقة إعادة المبالغ الفائضة للمكتتبين**

في موعد أقصاه ١٢ ديسمبر ٢٠١٧، يتعين تخصيص أسهم الطرح للمكتتبين، ويتم خلال خمسة أيام عمل من تاريخ التخصيص، في موعد لا يتجاوز ١٤ ديسمبر ٢٠١٧، يجب رد المبالغ الفائضة والفوائد المترتبة عليها إلى المكتتبين الذين لم يتم تخصيص أسهم لهم في الشريحة الأولى وكذلك رد قيمة الإكتتاب والفوائد الناجمة عليها للمكتتبين في الشريحة الأولى الذين رفضت طلباتهم للأسباب

المذكورة أعلاه. ويتم إعادة المبلغ الفائض والفوائد الناجمة عنه إلى نفس حساب المكتتب الذي تم من خلاله دفع المبلغ الأصلي للطلب، وفي حال قيام المكتتب بدفع مبلغ الإكتتاب من خلال شيك مصرفي معتمد، سيتم إعادة تلك المبالغ من خلال شيك مرسل عن طريق بريد مسجل إلى عنوان المكتتب الموضح على طلب الإكتتاب.

وفقا لبنود نشرة الإكتتاب هذه، سوف يسترد المكتتب الفرق، (إن وجد) بين سعر الإكتتاب الذي تمت الموافقة عليه من قبل الشركة والمؤسس ومبلغ طلب الإكتتاب المسدد من قبل ذلك المكتتب.

- **إدراج وتداول الأسهم**

عقب تخصيص أسهم الطرح، سوف يتم التقدم بطلب لإدراج جميع أسهم الشركة في سوق أبو ظبي المالي. وسيتم التداول، والذي سيبدأ في ١٣ ديسمبر ٢٠١٧، وفقا لأنظمة التداول الالكترونية بسوق ابوظبي المالي ومن واقع سجل الأسهم لديه.

- **حقوق التصويت**

تنتمي جميع الأسهم لنفس الفئة وتتمتع بحقوق تصويت متساوية ويتعين تصنيفها بالتساوي في جميع الحقوق والإلتزامات الأخرى. ويمنح كل سهم لحامله الحق في الإدلاء بصوت واحد (١) فيما يتعلق بجميع قرارات المساهمين.

- **المخاطر**

هناك بعض المخاطر الخاصة بالإستثمار في هذا الطرح. ولقد تمت مناقشة هذه المخاطر في الجزء المعنون بـ "**مخاطر الإستثمار**" في هذه النشرة ويجب أن تؤخذ بعين الاعتبار قبل اتخاذ أي قرار بالإكتتاب في أسهم الطرح.

- **جهاز الإمارات للإستثمار**

يحق لجهاز الإمارات للإستثمار الإكتتاب فيما يصل إلى خمسة بالمائة (٥%) من أسهم الطرح، ويجب أن يتم تخصيص النسبة المخصصة للإكتتاب فيها من قبل جهاز الإمارات للإستثمار قبل بداية التخصيص. سوف يتم خصم الأسهم المخصصة، في ظل نظام الحقوق التفضيلية هذا، لجهاز الإمارات للإستثمار من الشريحة الثانية. وفي حالة عدم ممارسة جهاز الامارات للإستثمار للحقوق التفضيلية الخاصة به فإن النسبة المحجوزة له تكون متاحة للإكتتاب من قبل المكتتبين في الشريحة الثانية.

**٤. الجدول الزمني للإكتتاب والإدراج**

توضح التواريخ المذكورة أدناه الجدول الزمني المتوقع للإكتتاب. ومع ذلك، تحتفظ الشركة بالحق في تغيير أي من تواريخ/مواعيد الإكتتاب، أو تقصير أو تمديد الفترات الزمنية المحددة عقب الحصول على موافقة السلطات المعنية ونشر ذلك التعديل خلال فترة الطرح في الصحف اليومية. ويتعين ألا يقل عدد الأيام المخصصة لتقديم طلبات شراء أسهم الطرح المرغوب الإكتتاب فيها عن عشر (١٠) أيام وفقاً لأحكام قانون الشركات.

| | | |
|---|---|---|
| (أ) | **تاريخ الاعلان عن النطاق السعري** | **٢٦ نوفمبر ٢٠١٧** |
| (ب) | **تاريخ بداية الإكتتاب** | **٢٦ نوفمبر ٢٠١٧** |
| (ج) | **تاريخ غلق باب الإكتتاب للشريحة الأولى** | **٦ ديسمبر ٢٠١٧** |
| (د) | **تاريخ غلق باب الإكتتاب للشريحة الثانية** | **٧ ديسمبر ٢٠١٧** |
| (هـ) | **تاريخ إعلان سعر الطرح النهائي وتاريخ الطرح النهائي** | **٨ ديسمبر ٢٠١٧** |
| (و) | **تخصيص الشريحة الثانية** | **٨ ديسمبر ٢٠١٧** |
| (ز) | **تخصيص الشريحة الأولى** | **١١ ديسمبر ٢٠١٧** |
| (ح) | **الإشعار عن طريق رسالة نصية للتأكيد على المكتتبين من الشريحة الأولى الذين تمت الموافقة على طلبات الإكتتاب الخاصة بهم** | **١٢ ديسمبر ٢٠١٧** |

| | | |
|---|---|---|
| (ط) | **البدء في ارسال البريد المسجل فيما يتعلق بالأسهم المخصصة** | **١٢ ديسمبر٢٠١٧** |
| (ي) | **رد الفائض من المبالغ المدفوعة لشراء أسهم الإكتتاب إلى المكتتبين** | **في موعد أقصاه ١٤ ديسمبر٢٠١٧** |
| (ك) | **التاريخ المتوقع لإدراج الأسهم في سوق أبوظبي المالي** | **١٣ ديسمبر٢٠١٧** |

**٥. الشرائح**

**سوف يتم تقسيم أسهم الطرح كما يلي:**

**الشريحة الأولى:**

**الحجم**: عدد من الأسهم يمثل خمس بالمائة (٥ %) من إجمالي أسهم الطرح.

**الأهلية: -**

- الأشخاص الطبيعيين (بما في ذلك الأفراد المؤهلين ذوي الملاءة المالية) الذين يمتلكون رقم مستثمر في سوق أبو ظبي المالي، وحساب بنكي في دولة الإمارات ولا يوجد أي متطلبات أو قيود على الجنسية أو مكان الإقامة.
- المستثمرين الآخرين الذين لم يشاركوا في الشريحة الثانية والذين يمتلكون رقم مستثمر في سوق أبوظبي المالي وحساب بنكي في دولة الإمارات.

**الحد الأدنى لحجم الطلب**: عشرة الاف (١٠,٠٠٠) درهم، على أن يكون أي استثمار إضافي بزيادات بقيمة ألف درهم (١,٠٠٠) درهم أو مضاعفات ذلك.

**الحد الأقصى لحجم الطلب**: لا يوجد حد أقصى لحجم الطلب.

**سياسة التخصيص**: في حالة زيادة حجم الإكتتاب في أسهم الشريحة الأولى عن عدد الأسهم المخصص لها، سوف يتم تخصيص أسهم الطرح إلى المكتتبين في الشريحة الأولى بالتناسب مع مبلغ الإكتتاب في الطلب المقدم من كل مكتتب وبناءً على سعر البيع النهائي. وسيتم تقليص الطلبات بناءً على هذا الأساس في حالة زيادة حجم الإكتتاب في الشريحة الأولى وسيتم تقريب أي مستحقات جزئية ناتجة عن التوزيع التناسبي لأسهم الطرح إلى أقرب رقم صحيح. لذا فإنه من الممكن ألا يتم تخصيص أي من أسهم الطرح لصالح بعض المكتتبين نتيجة لهذا التقريب. ستخصص الأسهم وفقا لسياسية التخصيص سالفة الذكر وبناء على سعر البيع النهائي.

**الأسهم غير المكتتب فيها**: إذا لم يتم الإكتتاب في جزء من أسهم الطرح للشريحة الأولى، سوف تكون الأسهم الغير مكتتب فيها متاحة للإكتتاب من قبل مقدمي طلبات الإكتتاب في الشريحة الثانية، أو يجوز للمساهم البائع كحل بديل (وبالتشاور مع الهيئة) أن يقوموا (١) بتمديد تاريخ غلق باب الإكتتاب في الشريحتين الأولى والثانية و/أو (٢) بغلق الطرح على المستوى الذي وصلت إليه طلبات الإكتتاب المستلمة.

**الشريحة الثانية:**

**الحجم:** عدد من الأسهم يمثل خمسة وتسعون بالمائة (٩٥%) من إجمالي أسهم الطرح.

**الأهلية**: المكتتبون في الشريحة الثانية، وهم:

- الأشخاص الإعتبارية القادرة على القيام باستثماراتها بأنفسها، والتي تشمل:

(١) الحكومة الإتحادية لدولة الإمارات وحكومة كل إمارة في دولة الإمارات منفردة، والمؤسسات والهيئات والشركات الحكومية كلياً المملوكة لأي من تلك الحكومات؛ أو

(٢) المنظمات والكيانات الدولية؛ أو

(٣) الأشخاص المرخص لهم ممارسة أنشطة الأعمال والتي تشمل أنشطة الاستثمار،

والذين يتم الموافقة عليهم، في كل حالة، من قبل الشركة والمساهم البائع، بالتشاور مع المنسقين الدوليين المشتركين، وتنطبق عليهم أيضاً أي من المواصفات التالية: (أ) أن يكون مشتري من المؤسسات المؤهلة في الولايات المتحدة الأمريكية ممن يجوز تقديم عرض

لهم استناداً إلى القاعدة ١٤٤أ، (ب) أن يكون خارج الولايات المتحدة الأمريكية ومن الأشخاص ممن يجوز تقديم عرض لهم استناداً للائحة س (S)، أو (ج) أن يكون شخص في (١) سوق أبوظبي العالمي ممن يجوز تقديم عرض له وفقاً للإعفاء من التسجيل بموجب قواعد الأسواق المنصوص عليه من قبل هيئة تنظيم الخدمات المالية في سوق أبوظبي العالمي أو (٢) مركز دبي المالي العالمي يجوز تقديم عرض له وفقا للإعفاء من التسجيل بموجب نموذج قواعد السوق الواردة في الدليل الإرشادي لسلطة دبي للخدمات المالية؛

- الأشخاص الطبيعيين الذين تتم الموافقة عليهم من قبل الشركة والمساهم البائع، بالتشاور مع المنسقين الدوليين المشتركين، و:

(i) الذين لا يقل دخلهم السنوي عن واحد مليون (١,٠٠٠,٠٠٠) درهم أو الذين تقدر ثروتهم (دون احتساب قيمة محل إقامتهم الرئيسي) بما لا يقل عن خمسة مليون (٥,٠٠٠,٠٠٠) درهم؛ و

(ii) الذين يؤكدون أن لديهم المعرفة أو الخبرة الكافية، سواء بشكل منفرد أو بالتعاون مع مستشار مالي، لتقييم المميزات والمخاطر المرتبطة أو الناتجة عن الإستثمار المزمع.

**الحد الأدنى لحجم الطلب**: خمسة مليون (٥,٠٠٠,٠٠٠) درهم.

**الحد الأقصى لحجم الطلب**: لا يوجد حد أقصى لحجم الطلب.

**سياسة التخصيص**: سوف يتم تخصيص الأسهم الخاصة بالشريحة الثانية بواسطة الشركة والمؤسس وذلك بالتشاور مع المنسقين الدوليين المشتركين، ولذلك فإنه من الممكن عدم تخصيص أي أسهم للمكتتبين الذين يقدمون طلبات اكتتاب في الشريحة الثانية أو أن يخصص لهم عدد من أسهم الطرح أقل من العدد المذكور في طلب الإكتتاب الخاص بهم.

**التخصيص الإختياري**: يحتفظ كل من الشركة والمؤسس بالحق في تخصيص أسهم الطرح الخاصة بالشريحة الثانية بأي طريقة يرونها ضرورية. هذا بالإضافة إلى أنه يكون لهم الحق في طرح أسهم إضافية للإكتتاب كجزء من الشريحة الأولى شريطة الحصول على الموافقات اللازمة، بما في ذلك موافقة الهيئة.

**أسهم الطرح الغير مكتتب فيها:** إذا لم يتم الإكتتاب في جميع أسهم الطرح للشريحة الثانية سوف يتم سحب عملية الطرح (باستثناء ما إذا قررت الهيئة خلاف ذلك).

**طلبات الإكتتاب المتعددة**

يجب على للمكتتبين التقدم بطلبات الإكتتاب في أسهم الطرح في شريحة واحدة فقط. وفي حالة تقدم أي مكتتب للإكتتاب في أكثر من شريحة، يحق للشركة والمساهم البائع قبول أو رفض أحد أو كلا الطلبين.

**جهاز الإمارات للإستثمار**

*(حقوق التخصيص التفضيلية لما يعادل خمسة بالمائة (٥ %) من أسهم الطرح)*

يتم حجز *خمسة بالمائة (٥ %)* من أسهم الطرح ليتم الإكتتاب بها من قبل جهاز الإمارات للإستثمار، وفقاً للمادة ١٢٧ من القانون الاتحادي رقم (٢) لسنة ٢٠١٥ في شأن الشركات التجارية وتعديلاته ("**قانون الشركات**"). وسوف يتم تخصيص أسهم الطرح المخصصة لجهاز الإمارات للإستثمار بموجب هذه الحقوق التفضيلية من إجمالي حجم الشريحة الثانية. وإذا لم يمارس جهاز الإمارات للإستثمار هذه الحقوق للتقدم للإكتتاب في أسهم الطرح، سوف تكون هذه الأسهم متاحة للإكتتاب فيها من قبل المكتتبين من الشريحة الثانية.

**ملاحظات هامة:**

سوف يتم إشعار المكتتبين في الشريحة الأولى إذا تمت الموافقة على طلبات الإكتتاب الخاصة بهم عن طريق رسالة نصية قصيرة.

عند إدراج الأسهم بسوق أبوظبي المالي، سيتم تسجيل الأسهم على النظام الالكتروني كما هو مطبق بسوق أبوظبي المالي. وتكون المعلومات المدرجة في هذا النظام الإلكتروني ملزمة ولا رجعة فيها، ما لم ينص على خلاف ذلك في القواعد والاجراءات المطبقة التي تحكم سوق أبوظبي المالي.

**تغيير نسب الشرائح:**

شريطة الحصول على موافقة الهيئة، تحتفظ الشركة بحقها في تغيير نسبة أسهم الطرح المتاحة للشريحة الأولى أو الشريحة الثانية (شريطة ألا يقل حجم الشريحة الثانية عن ٦٠% من أسهم الطرح).

).

**القسم الثاني: التفاصيل الرئيسية للشركة**

**١. نظرة عامة على الشركة**

| | |
|---|---|
| **اسم الشركة:** | **شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع ش.م.ع** |
| **أغراض الشركة:** | - استيراد وتداول وتجارة المنتجات البترولية بما في ذلك الغاز الطبيعي والغاز المسال والمكثفات وزيوت المحركات ومشتقات البترول الأخرى؛ و<br>- تخزين أو نقل أو توزيع وتسويق وبيع المنتجات البترولية؛ و<br>- بناء أو امتلاك أو حيازة أو إدارة محطات خدمة الوقود بالتجزئة وغيرها من المنتجات، وتقديم الخدمات ذات الصلة؛ و<br>- تأسيس شركات جديدة أو الاستحواذ على شركات والدخول في اتفاقيات شراكة داخل الدولة وخارجها؛ و<br>- أي نشاط آخر تقتضيه أعمال الشركة. |
| **المكتب الرئيسي والفروع:** | ص.ب ٤١٨٨، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة. |
| **تفاصيل السجل التجاري وتاريخ مزاولة النشاط:** | رخصة تجارية رقم CN-1002757 والمقيدة في ٢ أكتوبر ١٩٧٣. |
| **مدة الشركة:** | ١٠٠ سنة |
| **السنة المالية:** | من ١ يناير إلى ٣١ ديسمبر |
| **البنوك الرئيسية التي تتعامل مع الشركة:** | بنك أبوظبي الأول وبنك أبوظبي التجاري وبنك أبوظبي الإسلامي وبنك الاتحاد الوطني. |

**تفاصيل مجلس الإدارة الحالي:**

| الاسم | تاريخ الميلاد | المنصب | تاريخ التعيين |
|---|---|---|---|
| معالي الدكتور/ سلطان أحمد سلطان الجابر | ١٩٧٣ | رئيس مجلس إدارة غير تنفيذي | ٢٠١٦ |
| السيد/ عبدالله سالم الظاهري | ١٩٦٩ | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي | ٢٠٠٨ |
| السيد/ عبدالعزيز عبدالله الهاجري | ١٩٦٣ | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي | ٢٠١٧ |
| السيد/ مطر حمدان العامري | ١٩٦٧ | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي | ٢٠١٧ |
| السيد/ جاسم محمد الصديقي | ١٩٨٤ | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي مستقل | ٢٠١٧ |
| السيد/ بيدرو ميرو رويج | ١٩٥٣ | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي مستقل | ٢٠١٧ |

| | | | |
|---|---|---|---|
| السيد/ دايفد إيمانويل بو | ١٩٧٠ | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي مستقل | ٢٠١٧ |

**٢. عرض تفاصيل تأسيس وأنشطة الشركة**

**نظرة عامة على أعمال الشركة**

نحن الشركة الرائدة في مجال تشغيل محطات خدمة الوقود بالتجزئة في دولة الإمارات بحصة سوقية تبلغ حوالي ٦٧% من عدد محطات خدمة الوقود حتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، بالإضافة إلى أننا العلامة التجارية الأولى فيما يتعلق بوقود التجزئة. وحتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، كنا نمتلك نحو ٣٦٠ محطة وقود منتشرة في إماراتي أبوظبي والشارقة، حيث أننا الموزعين الحصريين للوقود في كلتا الإماراتين، بالإضافة إلى إمارات عجمان والفجيرة ورأس الخيمة وأم القيوين، علاوة على ما سبق، وحتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، فإننا نمتلك ونشغل ٢٣٥ متجر من متاجر "واحة أدنوك"، مما يجعلنا أكبر شركة بيع بالتجزئة في دولة الإمارات من ناحية عدد المتاجر. كما أننا نقوم بتأجير بعض المساحات في أغلب محطات الوقود التابعة لنا من أجل إقامة مطاعم الخدمة السريعة وغيرها من الأغراض التجارية بالإضافة إلى أن لدينا مراكز فحص المركبات وهي الوحيدة المعتمدة من حكومة إمارة أبو ظبي، ونوفر العديد من الخدمات الأخرى، مثل غسيل السيارات وخدمات التشحيم وتغيير الإطارات في العديد من محطات الخدمة الخاصة بنا. نحن أيضاً نعتبر المروج والموزع الرئيسي للوقود إلى الكثير من العملاء العاملين في المجالات التجارية والصناعية والحكومية في جميع أنحاء دولة الإمارات، خاصة في إمارة أبوظبي، هذا بالإضافة إلى تقديم خدمات التزود بالوقود والخدمات المتصلة بها في مطار أبو ظبي الدولي ستة مطارات تجارية أخرى تعمل داخل دولة الإمارات.

إن نجاحنا في الوصول إلى الريادة في كل المجالات التي نعمل بها والتي سبق سردها، مستمد بصفة أساسية من حجم بنيتنا التحتية واسعة النطاق والخاصة بتوزيع الوقود، وقوة علامتنا التجارية، والدعم المتواصل من أدنوك.

وتنقسم أعمالنا إلى أربعة أقسام رئيسية:

- **قسم التجزئة**، والذي يمثل نسبة ٦٩,٦% و٧٠,٧% من إيراداتنا و٦٤,٧% و٦٦,٠% من أرباحنا التشغيلية للعام المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ والتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ على التوالي، حيث أننا نمتلك وندير ٣٦٠ محطة وقود ملحق بها ٢٣٥ متجر من متاجر "**واحة أدنوك**"، وذلك حتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، حيث نقوم ببيع منتجات الوقود وغيرها من المنتجات، مثل الوجبات الخفيفة والمشروبات ومنتجات التبغ، ومنتجات العناية بالسيارات ومنتجات العناية الشخصية، فضلا عن توفير الخدمات ذات الصلة مثل خدمات غسيل السيارات والتشحيم وتبديل الإطارات.
- **قسم الخدمات المرتبطة**، والذي يمثل نسبة ٠,٩% و٠,٩% من إيراداتنا و٣,٧% و٤,٢% من أرباحنا إجمالي أرباحنا للعام المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ والتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ على التوالي، وتتمثل الخدمات المرتبطة في إدارة وتأجير مساحات في محطات بيع الوقود بالتجزئة الخاصة بنا لما يزيد عن ٦٠٠ مستأجر وذلك لبيع الوجبات السريعة وغيرها من المنتجات والخدمات الإضافية، بما في ذلك الخدمات المصرفية والتأمين على السيارات والتي نقدمها إلى عملائنا في محطات الوقود، كما نقوم بتشغيل مراكز فحص المركبات كما أننا نعتبر مقدم الخدمة الحصري المرخص له القيام بعمليات الفحص السنوية المطلوبة من قبل حكومة أبوظبي.
- **قسم الشركات**، والذي يمثل نسبة ٢١,٦% و٢٠,٠% من إيراداتنا و٢٠,٤% و١٧,٨% من إجمالي أرباحنا للعام المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ والتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ على التوالي، حيث نقوم بتسويق وتوزيع وبيع المنتجات البترولية المكررة بما في ذلك الديزل (زيت الغاز) والبنزين وغاز البترول المسال، بالإضافة إلى منتجات فويجر للتشحيم وغيرها من المنتجات المملوكة للشركة إلى العملاء في المجالات التجارية والصناعية والحكومية، وذلك في جميع أنحاء دولة الإمارات، كما نقوم بتصدير منتجات فويجر للتشحيم لموزعين في تسعة عشر دولة خارج دولة الإمارات.
- **قسم الطيران**، والذي يمثل نسبة ٧,٥% و٨,١% من إيراداتنا و١٠,٠% و١٠,٦% من إجمالي أرباحنا للعام المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ والتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ على التوالي، حيث أننا نقوم ببيع وقود الطائرات ونوفر خدمات إعادة التزود بالوقود وغيرها من الخدمات المرتبطة لعملائنا الإستراتيجيين في مختلف أنحاء دولة الإمارات، كما نقوم بالاستعانة بالمرافق الحديثة لإعادة التزود بالوقود لتقديم خدمات إعادة التزود وإفراغ الوقود والخدمات الاخرى المتعلقة إلى عملاء أدنوك من قطاع الطيران المدني (الدوليين والإقليميين

بكافة أنواعهم (تجاري أو خاص)) في مطار أبوظبى الدولي وستة مطارات تجارية أخرى تعمل داخل دولة الإمارات، حيث تقوم أدنوك بتعويضنا مقابل ذلك على أساس التكلفة بالإضافة إلى هامش ربح.

ولقد قمنا بتنفيذ بعض المبادرات ونحن حالياً في مرحلة تنفيذ عدد من المبادرات الأخرى في كل من أقسامنا التي نعتقد أنها سوف تساهم في استمرار نمو عائداتنا وربحيتنا. وتشمل تلك المبادرات استخدام التكنولوجيا الذكية الخاصة بنا لتقديم خدمة التزود بالوقود بأكثر من نظام (خدمة كاملة متميزة أو خدمة ذاتية) وذلك عبر شبكات محطات خدمة الوقود بالتجزئة الخاصة بنا، وتحسين عملياتنا للوصول بنفقاتنا التشغيلية حتى تتماشى مع موزعي الوقود بالتجزئة الدوليين، وتنشيط وتحسين عمليات متاجر التجزئة الخاصة بنا لتتناسب مع المنافسين الإقليميين. نحن نعتقد أن تلك المبادرات، إلى جانب إجمالي النمو المتوقع في الأسواق التي نعمل بها نتيجة عوامل الاقتصاديات الكلية مثل النمو المتوقع للسكان ونمو إجمالي الناتج المحلي، سيساهم في تحقيق نمو كبير في إيراداتنا وربحيتنا في المستقبل.

وقد تأسست الشركة في عام ١٩٧٣، وهي شركة تابعة ومملوكة حاليًا بالكامل لشركة أدنوك المملوكة بدورها لحكومة إمارة أبوظبى وتعمل في مجال الطاقة المتكاملة عبر سلسلة القيمة للنفط والغاز (المواد الهيدروكربونية أو المحروقات) "hydrocarbon value chain "، والتي تتضمن التنقيب والإنتاج والتخزين والتكرير والتسويق والتوزيع، وقد تم تأسيس أدنوك من قبل حكومة أبوظبي في عام ١٩٧١ بغرض عمليات التنقيب عن النفط الخام وإنتاجه وتوزيعه في أبوظبي، ,مما أدى إلى تطور إمارة أبوظبى لتصبح واحده من رواد إنتاج النفط والوقود في العالم وتدعيم نمو أبوظبي ودولة الامارات. عقب عملية الطرح، ستظل أدنوك محتفظة بملكيتها لما لا يقل عن ٨٠% كحد أدني ولن يزيد عن ٩٠% كحد أقصى من أسهم الشركة، ونحن نعتقد أن احتفاظ أدنوك بملكيتها لتلك الحصة، بجانب مختلف الاتفاقات المبرمة مع أدنوك فيما يخص عملية الطرح، سيتيح لنا مواصلة الاستفادة من العديد من المزايا التنافسية، بما في ذلك جاهزية توريد منتجات البترول المكررة تلبيةً لاحتياجات العملاء، بالإضافة إلى الاستفادة من قوة الاسم التجاري لأدنوك وموقعها في منطقة الخليج وخبرتها في مجال صناعة النفط والغاز. يرجى الإطلاع على ("معاملات الأطراف ذات العلاقة").

- **نقاط القوة التنافسية**

*تشمل نقاط القوة التنافسية لدينا ما يلي:*

- نحن الشركة الرائدة في مجال بيع الوقود ومتاجر التجزئة في دولة الامارات بحصة سوقية تقدر بنسبة ٦٧٪ بالإضافة إلى العدد الأكبر من متاجر التجزئة *المنتشرة* في دولة الإمارات، وذلك حتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، مقارنة بمنافسينا من تجار التجزئة، وقد حققت متاجر التجزئة لدينا مجتمعة أكثر من ٢٠٠ مليون معاملة خلال عام ٢٠١٦.

  نحن المشغل الرائد لمحطات بيع الوقود بالتجزئة في دولة الامارات بحصة سوقية تقدر بنسبة ٦٧٪ استناداً الى عدد محطات الخدمة وذلك حتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، والعلامة التجارية رقم واحد لوقود التجزئة. نحن المشغل الوحيد لمحطات خدمة الوقود بالتجزئة في إمارتي أبوظبي والشارقة ونحن مسؤولون عن تشغيل وإدارة ٩٠% من محطات خدمة الوقود بالتجزئة في الإمارات الشمالية بما في ذلك إمارات عجمان والفجيرة ورأس الخيمة والشارقة وأم القيوين، وبالإضافة إلى أن متاجر واحة أدنوك والتي بلغ عددها ٢٣٥ متجرًا في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ تمثل أكبر منصة بيع بالتجزئة في دولة، وذلك من خلال عدد المتاجر مع انتشار مواقعها مقارنة بغيرها من متاجر التجزئة الأخرى. وقد نفذت محطات خدمة الوقود بالتجزئة ومتاجر واحة أدنوك معا أكثر من ٢٠٠ مليون معاملة في عام ٢٠١٦. ونحن نؤمن بأن مكانتنا الرائدة في سوق دولة الإمارات تساعدنا على تحقيق نمو إضافي كبير بسبب الاستقرار السياسي لدولة الإمارات واقتصادها المنفتح والسريع النمو.

- *نحن نستفيد من نظام تسعير الوقود الثابت في دولة الامارات والذي يمكن التنبؤ به، بالإضافة إلى اتفاقية استقرار الهامش الربحي المبرمة مع أدنوك لبيع الوقود بالتجزئة ومدتها خمس سنوات.*

  لقد مكنتنا اللوائح المتعلقة بتسعير وقود التجزئة التي تم تنفيذها في دولة الامارات في أغسطس ٢٠١٥ من تحقيق أرباح إجمالية مستقرة وقابلة للتنبؤ من مبيعات وقود التجزئة لدينا. ولقد حقق قسم التجزئة لدينا إجمالي أرباح من مبيعات الوقود بقيمة ٢،٥٠٠,٣مليون درهم و١،٨٦٢,٢ مليون درهم للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ والتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، على التوالي، والتي تمثل ٢١,٦٪ و١٩,٦٪، على التوالي، من هوامش إجمالي الأرباح العائدة من مبيعات الوقود. وتحدد اللوائح المشار إليها أسعار وقود التجزئة استناداً إلى معايير تسعير بلاتس الدولية لمنتجات الوقود المكررة بالإضافة إلى هامش الربح المنظم والمحدد من قبل وزارة الطاقة في دولة الإمارات لتعويض تجار التجزئة مقابل تكاليف النقل و غيرها من النفقات التشغيلية. علاوة على ذلك، وفقاً لإتفاقية التوريد الجديدة للمنتجات البترولية المكررة المبرمة مع أدنوك في ١ أكتوبر ٢٠١٧، سوف تقوم أدنوك بتخفيض أسعار منتجات الوقود المشتراه على أساس تخفيض الفلس بالفلس في حالة إذا ما تم تخفيض هوامش الأرباح المنظمة والمحددة

لتلك المنتجات لأدنى من المستويات المحددة أو إذا لم تكن عائدات مبيعات البنزين وزيت الغاز (الديزل) توفر لنا الحد الأدنى من هامش الأرباح السنوي المحدد لكل لتر. يرجى الإطلاع على "معاملات الأطراف ذات العلاقة – اتفاقيات التوريد" نحن نعتقد أن تلك اللوائح المتعلقة بالتسعير في دولة الإمارات وترتيبات استقرار الهامش الربحي مع أدنوكبالإضافة إلى علاقتنا القوية واتفاقات التوريد طويلة الأجل مع أدنوك سوف تستمر في توفير أرباح إجمالية مستقرة من مبيعات وقود التجزئة مع التعرض المحدود لمخاطر تسعير السلع.

- *ويكتمل قسم التجزئة لدينا بأقسام الشركات والطيران، موفرين لنا تنوع في مصادر تحقيق الإيرادات.*

بالإضافة إلى قسم التجزئة لدينا، فإننا نتمتع بمصادر دخل متنوعة من خلال أقسام الشركات والطيران. ويقوم قسم الشركات لدينا ببيع زيت الغاز (الديزل) والبنزين والغاز المسال ومواد تشحيم فويجر الخاصة بنا، وغيرها من المنتجات للعملاء في مجال التجارة والصناعة وللحكومة في دولة الإمارات، متخذين بذلك وضعًا تجاريًا مهيمنًا في إمارة أبوظبى، كما نقوم بتصدير مواد فويجر للتشحيم إلى موزعين في تسعة عشر دولة أخرى، ونحن نعتقد أن لوائح توزيع الوقود الجديدة المتوقعة في دولة الإمارات والتي من شأنها أن تنظم عمليات بيع الوقود من قبل موزعين غير مصرح لهم "السوق الرمادية"، ستساهم في زيادة المبيعات من قبل قسم الشركات لدينا حيث سيتم إبعاد موزعي السوق الرمادي من السوق. وعلى الرغم من صعوبة قياس حجم السوق الرمادي بدقة، إلا أننا نُقدر أنه قد يصل حالياً لحوالي ٢٠% من مبيعات الوقود التجارية والصناعية في دولة الإمارات. وتم توقيع هذه اللوائح لتصبح قانوناً في ٢٠١٧ ونتوقع أن تصبح نافذة وسارية في ٢٠١٨. ونؤمن أيضا أن مبيعات مواد فويجر للتشحيم والتزييت سوف تستمر في النمو باعتبارها معتمدة من قبل مصنعي المعدات، لاستخدامها في محركاتهم ومعداتهم وآلاتهم حيث نتوسع في الدول التي نوزع فيها منتجات التشحيم الخاصة بنا. بالإضافة إلى ما سبق فإننا نعتبر المورد الرئيسي لوقود الطائرات وخدمات إعادة التزود بالوقود لبعض من عملائنا الإستراتيجيين في دولة الإمارات، ونعمل على التوسع في عدد المطارات في دولة الإمارات التي نقدم إليها خدمة التزود بالوقود للطيران المدني والخدمات ذات الصلة. ونقوم حالياً بتقديم خدمات إعادة التزود بالوقود في سبعة مطارات في دولة الإمارات. ونحن حاليا المزود الوحيد لخدمات إعادة التزود بالوقود في مطار أبوظبي الدولي ونخوض حالياً مناقشات للبدء في تقديم خدمات إعادة التزود بالوقود إلى عملاء أدنوك للطيران في مطار دبي الدولي، ثالث أكثر مطارات العالم ازدحاماً من حيث حركة المسافرين. نحن نؤمن أن علاقة (أدنوك) القوية وطويلة الأمد مع عملائها في مجال الطيران المدني بالإضافة إلى النمو المتوقع في نشاط الطيران المدني في دولة الإمارات، سوف يساهم في زيادة أرباح خدمة إعادة التزود بالوقود مواقع هذه المطارات وغيرها.

- *حضورنا القوي وبنيتنا التحتية المتطورة لتوزيع الوقود في دولة الإمارات إلى جانب العلامة التجارية القوية لأدنوك في منطقة الخليج، من العوامل التي من شأنها أن توفر فرص قوية للنمو داخل دولة الإمارات وعلى الصعيد الدولي، كما أنها ستشكل عقبات كبيرة أمام دخول منافسين جدد إلى السوق.*

على الرغم من أننا موزع الوقود بالتجزئة الرائد في دولة الإمارات إلا أننا نؤمن أنه توجد العديد من الفرص القوية والسانحة لزيادة مواقع محطات الخدمة الخاصة بنا في دولة الإمارات وعلى الصعيد الدولي. إن طاقتنا الإنتاجية في دولة الإمارات (حجم الوقود المباع بالنسبة لكل محطة خدمة) أعلى بكثير من معايير الصناعة الدولية، مما يشير إلى العديد من فرص النمو في الكثير من مواقع محطات خدمة الوقود بالتجزئة في الأسواق التي نعمل بها حالياً. كما نعتقد أن افتتاح محطات إضافية لخدمة بيع الوقود بالتجزئة في تلك الأسواق سيؤدى إلى الزيادة في تحسين الخدمة المقدمة للعملاء وإرضائهم، كما سيؤدى إلى زيادة مبيعات الوقود، وذلك من خلال جذب العملاء الذين نفقدهم لصالح منافسين يعملون في مناطق أقل كثافة، وكذا زيادة الإيرادات الغير بترولية نتيجة لارتفاع حجم مبيعات المتاجر ومبيعات الخدمات المرتبطة، وانخفاض تكاليف الصيانة في مواقعنا الحالية بسبب إنتاجيتنا العالية. وعلاوة على ذلك، فإننا نرى بأننا نتمتع بشهرة واسعة النطاق خارج مناطق عملياتنا الحالية، بما في ذلك امارة دبي والمملكة العربية السعودية وأماكن أخرى في منطقة الخليج العربي، والتي نعتقد أنها ستدعم توسعنا في مناطق جغرافية جديدة، ونحن لدينا الاعتقاد أن أنه نمونا سيكون مدعوما من خلال مكانتنا الرائدة في السوق و بنيتنا التحتية المتطورة لتوزيع الوقود، والتي نعتقد أنها تشكل عقبات كبيرة أمام دخول منافسين جدد إلي السوق، يسعون إلى تشييد بنية تحتية مماثلة، حيث أن هذا الأمر يتطلب الكثير من الوقت والاستثمار والموافقات التنظيمية والدعم الحكومي.

- *يمتلك فريق الإدارة العليا لدينا سجل حافل في أداء وتنفيذ خطط العمل التي يضعها وتحقيق نمو مشهود له.*

يمتلك فريق الإدارة العليا لدينا معدل سنوات خبرة يزيد عن ٢٥ سنة، في مجال البترول والغاز والتوزيع بالتجزئة والأسواق المتعلقة؛ بالإضافة إلى امتلاكه لسجل حافل من الإنجازات المتمثلة في زيادة الإيرادات والأرباح المتنامية، وتنفيذ المبادرات الخاصة بتطوير كفاءة التشغيل وهوامش الربح. ويمتلك كل من سعيد مبارك الراشدي، القائم بأعمال الرئيس التنفيذي، وناصر على الحمادي،

نائب الرئيس الأول لقطاع التجزئة، وصالح خميس حمد، نائب الرئيس التنفيذي الأول للعمليات، ما يزيد عن ٢٠ عاما من الخبرة من العمل معنا في عدة مناصب مختلفة في منظمتنا. وقد تم تعزيز فريق الإدارة لدينا بتعيين جون كاري، نائب الرئيس التنفيذي لدينا، الذي يجلب أكثر من ٢٠ عاما من الخبرة في عمليات المصب (الشق السفلي) في مجال النفط والغاز في شركة بريتش بتروليوم وكاسترول؛ وبيتري بنتي، المدير المالي لدينا، الذي يمتلك ٣٠ عاماً من الخبرة في الصناعة وفي الشركات العامة في شركة بترول الإمارات الوطنية (إينوك)، وشركة نيستي، وفينير؛ بالإضافة إلى خوسيه أرامبورو، نائب الرئيس الأول، الشركة، الذي يجلب ٣٠ عاما من الخبرة في مجال أعمال المصب (الشق السفلي) والكيماويات مع سيبسا.

- **خطتنا الاستراتيجية**

نحن نهدف إلى تنمية مكانتنا الرائدة في أسواقنا والاستفادة منها للتوسع جغرافيًا في عرض منتجاتنا داخل المناطق المختارة، ولتحقيق هذه الأهداف فإننا نخطط لإتباع الاستراتيجيات التالية:

*الاستفادة من موقفنا كشركة رائدة في مجال الوقود في دولة الإمارات لتقديم خدمات جديدة ستعزز من رضا العملاء وتزيد من ولاءهم وتساهم في زيادة عائدات وأرباح بيع الوقود.* باعتبارنا الشركة الرائدة في مجال محطات خدمة الوقود بالتجزئة في دولة الإمارات، فإننا نؤمن بأننا في وضع متميز لتقديم خدمات جديدة لقاعدة عملائنا الواسعة من أجل تعزيز رضا العملاء وزيادة ولاءهم وزيادة عائدات بيع الوقود. فقد قمنا بتطوير تقنية سمارت SMART، والتي تتضمن تقنية الرقاقات الراديو لاسلكية (RFID) للسماح بتشغيل المضخات وتسهيل الدفع دون تدخل الموظف/العامل. وللاستفادة من تكنولوجيا SMART الخاصة بنا، فإننا سنقوم بتحويل محطات خدمة الوقود بالتجزئة لدينا إلى نموذك التزود بالوقود بأكثر من نظام والذي يقدم للعملاء خيار تزويد الوقود بشكل ذاتي، والذي لا يتم تقديمه حاليا في أسواقنا، أو الخدمة الكاملة المتميزة لإعادة التزود بالوقود بإضافة رسوم خدمة اضافية. نحن نعتقد أننا في حال عرضنا تجربة مميزة للتزود بالوقود لعملائنا سوف نكون قادرين على إضافة رسوم تتراوح بين ٥ ل ١٠ درهم لكل معاملة، مقابل الخدمة الكاملة المتميزة للتزود بالوقود، على السعر الحالي للوقود. كما أننا نرى أيضا أنه نظرا للثراء النسبي والأجور العالية للمستهلكين في دولة الإمارات العربية المتحدة، والظروف الجوية الحارة، وخاصة في أشهر الصيف، التي تثني عملائنا من التزود بالوقود بأنفسهم، وحقيقة أن عملائنا ليسوا معتادين على إعادة تزويد سياراتهم بأنفسهم، سيؤدي إلى زيادة استخدام خدمتنا المميزة مما هو عليه في أسواق أخرى، مثل الولايات المتحدة وأوروبا، حيث يتم حاليا تقديم خيارات التزود بالوقود بأكثر من نظام وهو ما يتيح لنا الفرصة لرفع استخدام العملاء إلى درجات أعلى من الوقود التي تولد هوامش ربح إجمالي أعلى. ونعمل أيضا على تطوير برنامج لولاء العملاء وذلك لزيادة حجم المبيعات وتحسين تجربة العملاء وتعزيز ولائهم. علاوة على أننا ننتوي إطلاق خدمات جديدة توفر لعملائنا المزيد من الراحة والتي ستحضر إلى العميل محطة الخدمة إلى مكانه بدلاً من ذهابه هو إليها. نحن نعتزم طرح خدمة تعتمد على تطبيق إلكتروني يسمح للعملاء باستخدام هواتفهم الذكية لطلب ودفع ثمن الوقود ليتم تسليمه مباشرة إلى سياراتهم في منازلهم، وأماكن عملهم، أو في أي مكان آخر، كما سنبدأ في تسليم إسطوانات غاز البترول المسال وهو وقود الطهي الرئيسي لغالبية سكان أبوظبي مباشرة إلى منازل العملاء، فنحن نعتقد أن هذه المبادرات سوف تعزز من رضا العملاء وزيادة ولاءهم وزيادة عائدات وربحية بيع الوقود.

*ترشيد النفقات التشغيلية والرأسمالية لزيادة الأرباح.* نحن نعتقد بوجود فرص كبيرة لترشيد عملياتنا في محطات خدمة الوقود بالتجزئة ومتاجر التجزئة الخاصة بنا وغيرهم لتخفيض تكاليف التوريد والمصاريف التشغيلية والنفقات الرأسمالية لتتماشى مع تجار الوقود بالتجزئة ومتاجر التجزئة الدوليين. ولقد دخلنا مؤخراً في اتفاقيات توريد مع أدنوك والتي من شأنها أن تخفض تكاليفنا المتعلقة بالبنزين وزيت الغاز (الديزل) والغاز المسال. يرجى الإطلاع على "المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة – اتفاقيات التوريد" كما أننا قمنا بعمل تحليل موسع لعمليات محطات الخدمة ومتاجر التجزئة الخاصة بنا وتبين لنا العديد من الفرص الكبيرة لترشيد مستويات التوظيف وتخفيض المصاريف التشغيلية الأخرى دون التأثير على عملائنا. على سبيل المثال، فقد قمنا بتحديد محطات الخدمة ومتاجر التجزئة التي يوجد فيها مستويات توظيف غير مبررة فيما يتعلق بمستويات التشغيل حالياً أو مستويات التشغيل في أوقات معينه من اليوم. بالإضافة إلى ذلك، فإن تنفيذنا لنموذج التشغيل متعدد الأنظمة سوف يسمح لنا بتخفيض مستويات التوظيف المخصصة لإعادة التزود بالوقود إلى المدى الذي يختار به عملائنا خيار الخدمة الذاتية للتزود بالوقود، واستخدام هؤلاء الموظفين في عمليات الخدمة الكاملة المتميزة للتزود بالوقود حيث سنكون قادرين على فرض رسوم إضافية على رسوم الوقود. كما أننا نعتزم توظيف موظفين جدد في مواقع الوقود بالتجزئة ومتاجر التجزئة في المقام الأول عن طريق نقل الموظفين الحاليين بدلا من التوظيف الإضافي. ونعتقد أيضا أن هناك فرصا كبيرة للاستفادة من حجمنا وخبرتنا للحد من النفقات الرأسمالية للصيانة، بالإضافة إلى الحد من النفقات الرأسمالية المستخدمة في تطوير محطات خدمة ومتاجر تجزئة جديدة.

*تحسين عمليات إدارة المتاجر وغيرها من عروض المنتجات الغير بترولية من أجل زيادة الإيرادات والأرباح.* تمثل متاجر واحة أدنوك، التي بلغت ٢٣٥ متجر حتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، أكبر منصة بيع بالتجزئة في دولة الإمارات من حيث عدد المتاجر، مقارنة بمتاجر البيع الأخرى المشابهة، ولقد أطلقنا عددا من المبادرات للاستفادة من مركزنا في السوق من أجل تحقيق أقصى قدر من الإيرادات والأرباح في متاجرنا لزيادة نسبة الإيرادات غير النفطية إلى حجم الوقود المباع بالتماشي مع منافسينا الإقليميين ومعايير الصناعة الدولية. كما أننا بدأنا مناقشات مع مشغل لمتاجر التجزئة ذا اسم تجاري بارز حول إمكانية تشغيل متاجر التجزئة الخاصة بنا على أساس المشروع المشترك. ونحن نعتقد أنه من خلال الجمع بين تحسين إدارة فئة المنتجات، واستراتيجية التسعير الشاملة، والأنشطة الترويجية التي تهدف إلى زيادة عدد عملاء وقود التجزئة الذين يتسوقون في متاجرنا، يمكن أن تنمو إيراداتنا وأرباحنا من متاجر التجزئة بشكل كبير. على سبيل المثال، وفي الربع الثاني من ٢٠١٧، بدأنا في بيع السجائر ومنتجات التبغ في متاجر التجزئة لدينا، ومنذ ذلك الحين أصبحت تلك المنتجات من الأكثر مبيعاً في متاجرنا. بالإضافة إلى ذلك. كما أننا نسعىإلى تحسين تنوع المنتجات بناء على طلب العملاء، وتنفيذ استراتيجية تسعير واضحة تستند إلى تفضيلات العملاء ودرجة حساسية الأسعار، حيث نقدم لعملائنا المنتجات عالية الطلب بجانب مضخات البنزين إلى جانب وجودها داخل المتجر. بالإضافة إلى أننا نعيد حالياً تصميم وتخطيط متاجرنا كما نعيد تدريب وتحفيز الموظفين في كل متاجرنا بما يؤدى إلى تطوير عقلية الموظف إلى "**عقلية المالك**" من أجل زيادة المبيعات وتحسين تجربة العملاء. لقد نفذنا وفي صدد تنفيذ المزيد من الاستراتيجيات لزيادة الأرباح والعائدات الغير نفطية، بما في ذلك تنفيذ زيادة في الأسعار في مراكز فحص المركبات الخاصة بنا، كما قمنا بتحويل بعض مطاعم الخدمة السريعة والمستأجرين في محطات خدمة الوقود من مجرد مستأجرين فقط إلى شركاء وذلك وفقا لنموذج تقاسم العائدات وزيادة أسعار غسيل السيارات لتتماشى مع منافسينا الإقليميين والإبقاء على وكالة إعلانية لزيادة مبيعات الإعلانات في محطات الخدمة.

*الاستفادة من قوة اسم أدنوك التجاري وبنيتنا التحتية المتطورة لتوزيع الوقود من أجل تحسين وتوسعة شبكتنا من محطات خدمة بيع الوقود بالتجزئة ومتاجر التجزئة وذلك من خلال استهداف انتقائي لمواقع جديدة ذات أساسيات جذابة والتوسع في مناطق جغرافية جديدة.* نحن نؤمن أن الاسم التجاري لأدنوك معترف به جميع أنحاء دولة الإمارات ومنطقة الخليج ومشهود له بالجودة والمصداقية. وبناءً على هذا الإيمان، فنحن نعتزم الاستفادة من قوة العلامة التجارية لأدنوك والبنية التحتية لتوزيع الوقود التي تم تطويرها بشكل جيد لمواصلة التوسع في أسواقنا الحالية والتوسع في مناطق جغرافية جديدة بما في ذلك إمارة دبي والمملكة العربية السعودية، وفي أسواقنا الحالية، نعتقد أن نمونا سيكون مدفوعا بالنمو السكاني والناتج المحلي الإجمالي، والزيادة في الدخل، والزيادات في عدد المركبات على الطريق. ونحن نخطط لتحسين وتوسيع شبكتنا من محطات الخدمة ومتاجر التجزئة عن طريق اختيار مواقع جديدة استنادًا إلى قواعد ارشادية واضحة ومعايير تقييم محددة سلفًا. كما أننا نتوقع افتتاح أول محطة خدمات لدينا في إمارة دبي في عام ٢٠١٨، وأن نستمر بعد ذلك في فتح محطات خدمات إضافية بشكل انتقائي في ذات الإمارة. ونعتقد أن الاسم التجاري لأدنوك والمعترف به على نطاق واسع خارج مناطق عملياتنا الحالية، سيسهم بشكل كبير في عملية التوسع دوليا. ولقد حددنا شريكا محليا في المملكة العربية السعودية، نعتزم تنفيذ نموذج حق الامتياز معه لإطلاق وافتتاح محطات خدمة تحمل الاسم التجاري لأدنوك وذلك في عام ٢٠١٨. ونحن نظن أن تنامي وتوزع سوق المملكة العربية السعودية لبيع الوقود بالتجزئة يقدم لنا فرصة رائعة للتوسع. كما نرى أن استخدام نموذج حقوق الامتياز سيسهل من عملية التوسع في المملكة العربية السعودية من خلال توفير فرص للدخول في أسواق جديدة ودراسة ديناميكية للأسواق المحلية، والتي يمكن أن تيسر الإستثمار المباشر في المستقبل، مع الحد من النفقات الرأسمالية والمخاطر على المدى القصير.

*الاستفادة من علاقتنا الطويلة الأمد مع عملائنا العاملين في المجالات التجارية والصناعية والحكومية بغرض استمرار نمو الإيرادات في قسم الشركات.* نحن لدينا علاقات طويلة الأمد مع العديد من كبار العملاء العاملين في مجالات التجارة والصناعة والحكومة في دولة الإمارات، والذين نعتقد أنهم يعتمدون علينا لجودة منتجاتنا وخدماتنا. نحن نؤمن أنه يمكننا الاستفادة من قوة هذه العلاقات والاعتماد على سمعتنا المميزة في السوق لزيادة الإيرادات في قسم الشركات. وقد اعتمدت حكومة دولة الإمارات مؤخراً لوائح جديدة، والتي من المتوقع سريانها في ٢٠١٨، لتوزيع الوقود تحظر بموجبها بيع الوقود من قبل موزعين غير معتمدين أو غير مرخص لهم "**السوق الرمادي**". وعلى الرغم من صعوبة قياس حجم السوق الرمادي بدقة، إلا أننا نعتقد أنهم يمثلون حاليا حوالي ٢٠٪ من مبيعات الوقود التجارية والصناعية في دولة الإمارات. علاوة على ذلك فإننا نعتقد أن قوة علامة أدنوك وعلاقاتنا الطويلة الأمد مع العملاء تضعنا في موقف يسمح لنا باكتساب حصة كبيرة من مبيعات السوق الرمادي؛ وأن هناك فرصة كبيرة لنمو مبيعات مواد تشحيم فويجر بسبب الجودة العالية لمنتجاتنا والابتكار فيها، مما يؤدي إلى الإعتماد منتجاتنا من عدد أكبر من الشركات المصنعة للآلات والمعدات لمنتجاتنا لاستخدامها في محركاتهم ومعداتهم الأمر الذي سيساهم في نمو صادراتنا. هذا وقد أعلنا في سبتمبر ٢٠١٧ عن شراكات جديدة مع موزعين في دولتين إضافيتين، مما يزيد عدد البلدان التي يتم فيها توزيع منتجات فويجر إلى ١٩ بلداً.

- **إعادة التنظيم**

لأغراض الطرح، قمنا بإعادة تنظيم أعمالنا المتعلقة بقسم الطيران والدخول في بعض المعاملات والصفقات الأخرى المتعلقة بإعادة التنظيم.

*اجتزاء أعمال التوريد لقطاع الطيران المدني*

في سبتمبر ٢٠١٧، انتهينا من استثناء أعمال التوريد لقطاع الطيران المدني حيث تم نقل كافة عقود بيع وتوريد وقود الطائرات لقطاع الطيران المدني، وكافة المستحقات المتعلقة، ومخزون وقود الطائرات إلى أدنوك. في حين يظل الموظفين فذو الصلة تابعين لنا. ولأغراض اجتزاء أعمال التوريد لقطاع الطيران المدني، فقد دخلنا في اتفاقية خدمات أعمال الطيران مع أدنوك؛ حيث تقوم أدنوك بتعويضنا على أساس التكلفة بالإضافة إلى نسبة هامش ربح مقابل توفير خدمات المبيعات والتسويق وتوزيع الوقود وعمليات التزود بالوقود للطائرات إلى عملاء أدنوك من قطاع الطيران المدني، ومقابل تشغيل وصيانة الأصول الخاصة بتوزيع وقود الطيران والتي انتقلت إلى شركة الأغراض الخاصة (AssetCo) أثناء عملية إعادة تنظيم نطاق شركة شركة أدنوك للتكرير. يرجى الإطلاع على "المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة – اتفاقية التوريد لقطاع الطيران المدني". ويواصل قسم الطيران لدينا التعامل مباشرة مع مبيعات الوقود والتزود بالوقود والخدمات ذات الصلة لبعض العملاء الإستراتيجيين.

*إعادة تنظيم نطاق شركة أدنوك للتكرير*

قبل الدخول في اتفاقية نقل أصول شركة أدنوك للتكرير، امتلكت شركة أدنوك للتكرير وقامت بتشغيل وصيانة محطات تخزين وخطوط أنابيب الوقود وغيرها من مستودعات الوقود والأصول المتعلقة بتوزيعه والتي تم بناءها بشكل أساسي لاستخداماتنا والاستفادة منها. وفي سبتمبر ٢٠١٧، دخلنا في اتفاقية بيع أصول شركة أدنوك للتكرير والتي بموجبها قامت أدنوك للتكرير بنقل تلك الأصول إلينا بصافي القيمة الدفترية أو، إلى الحد الذي تم به بناء هذه الأصول بمواصفات وقدرات تتجاوز احتياجاتنا، إلى شركة الأغراض الخاصة (AssetCo). بالإضافة إلى أننا قد أبرمنا اتفاقية تشغيل وصيانة شركة أغراض خاصة (AssetCo) مع شركة الأغراض الخاصة (AssetCo) حيث تم الإتفاق على أننا سنقوم بتوفير خدمات التشغيل والصيانة لبعض الأصول المنتقلة إلى شركة الأغراض الخاصة (AssetCo)مقابل رسوم سيتم سدادها لنا على أساس إجمالي التكلفة بالإضافة إلى هامش ربح والتي سيتم مقاصتها مقابل المبالغ التي ندين بها إلى شركة الأغراض الخاصة (AssetCo) مقابل استخدام الأصول المنقولة إليها (وتعرف الاتفاقيتين سويا بـ "إعادة تنظيم نطاق أدنوك للتكرير").

وفيما يتعلق بإعادة تنظيم نطاق أدنوك للتكرير، فقد أبرمنا اتفاقيات توريد الوقود مع أدنوك التي سنشتري من خلالها المنتجات النفطية المكررة التي تنتجها شركة أدنوك للتكرير والتي تسلمها لنا شركة أدنوك للتكرير أو شركة الأغراض الخاصة (AssetCo) إما عن طريق خطوط الأنابيب إلى مستودعات الوقود الخاصة بنا مباشرة أو سفن مستأجرة لوقت محدد لتوصيل الوقود إلى مستودعاتنا وإلى بعض عملاء الشركات أو إلى شاحنات النقل الخاصة بنا (أو التابعة لطرف آخر تم التعاقد معه) لتوصيل الوقود إلى مستودعاتنا أو محطات خدمة التجزئة الخاصة بنا أو عملاء قسم الشركات.

*اجتزاء قسم الغاز الطبيعي*

في نوفمبر ٢٠١٧، أبرمنا اتفاقية نقل أعمال مع أدنوك والتي وفقاً لها قد وافقنا على نقل العمليات المتعلقة بأعمال توزيع الغاز الطبيعي لدينا إلى أدنوك، باستثناء الأصول والعمليات في محطات خدمة الوقود لدينا من ضغط وبيع الغاز الطبيعي المضغوط إلى مشغلي المركبات التي تعمل بالغاز الطبيعي، مقابل ٦٤,١ مليون (بما يمثل صافي القيمة الدفترية للأصول المنقولة) بالإضافة الى كافة التكاليف التشغيلية والنفقات الرأسمالية التي نتكبدها فيما يتعلق بأعمال توزيع الغاز الطبيعي بين التوقيع والإغلاق، باستثناء (١) جميع مدفوعات العملاء المستلمة من قبلنا أو نيابة عنا فيما يتعلق بأعمال توزيع الغاز الطبيعي بين التوقيع والإغلاق، و (٢) مبلغ مساو لكافة المستحقات والمديونيات التي والمسئوليات فيما يتعلق بتعيين موظفين اللازمين لنقل أعمال توزيع الغاز الطبيعي قبل الإغلاق. من المتوقع أن تنتهي هذ الصفقة/المعاملة في منتصف ٢٠١٨.

فيما يتعلق باتفاقية نقل الأعمال، فقد دخلنا أيضاً في اتفاقية توريد غاز طبيعي ("**اتفاقية توريد الغاز الطبيعي**")، والتي بموجبها سوف نقوم بشراء الغاز الطبيعي من أدنوك لبيعه في صورة غاز مضغوط في محطات خدمة الوقود بالتجزئة لدينا. وقد وافقنا بموجب اتفاقية توريد الغاز الطبيعي على شراء كميات محددة من الغاز الطبيعي من أدنوك، ووافقت أدنوك على بيعها لما، والتي يمكن لنا إعادة بيعها في محطات خدمة الوقود بالتجزئة فقط، كجزء من أعمال بيع الغاز المضغوط إلى المركبات التي تدار بالغاز الطبيعي أو بيعها مرة أخرى الى أدنوك. وتمتد اتفاقية توريد الغاز الطبيعي لمدة أولية تنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢، وتُجدد تلقائياً لخمسة سنوات متعاقبة باستثناء إذا ما أخطر أحد الطرفين الطرف الآخر بنيته في عدم التجديد قبل مدة ١٢ شهر من تاريخ انتهاء الإتفاقية.

عند إغلاق الصفقة، سوف ندخل في اتفاقية خدمات دعم الغاز الطبيعي، والتي بموجبها سوف نقوم بتقديم بعض خدمات الدعم لمساعدة أدنوك في أعمال توزيع الغاز الطبيعي، بما في ذلك الخدمات المتعلقة بالتسويق والإتصالات والتدقيق الداخلي وتكنولوجيا المعلومات والشؤون المالية والموارد البشرية والمشتريات والشؤون القانونية لمدة عام واحد إلا إذا تم تمديدها بموجب اتفاق بيننا وبين أدنوك؛ واتفاقية خدمات مبيعات ونقل الغاز المضغوط والتي بموجبها سوف، في حال طلب أدنوك، نقوم ببيع الغاز المضغوط مرة أخرى إلى أدنوك وتقديم خدمات النقل المتعلقة في أحوال معينة واتفاقية مبيعات الغاز المضغوط وخدمات النقل، والتي بموجبها ورهنا بظروف معينة فإننا سوف نقوم بإعادة بيع الغاز المضغوط مرة أخرى إلى أدنوك وتوفير خدمات نقل المتعلقة.

*تمويل الديون والتوزيع*

في نوفمبر ٢٠١٧، دخلنا في بتسهيل ائتمان مع بنك أبوظبي التجاري ش.م.ع وبنك أوف أمريكا ميريل لينش انترناشونال ليمتد وسيتي بانك إن إيه فرع لندن وبنك أبوظبي الأول ش.م.ع. وبنك إتش إس بي سي الشرق الأوسط المحدود بقيمة ١,٥٠٠ مليون دولار أمريكي كتسهيل قرض لمدة خمسة سنوات ووتسهيل رصيد متجدد لمدة خمس سنوات بقيمة ٧٥٠ مليون دولار أمريكي (أو، في كال حالة، ما يعادله بالدرهم الإماراتي). ولقد سحبنا صافي العائدات الناتجة عن تسهيل القرض طويل الأجل بالإضافة إلى النقد والأرصدة لدى البنوك لسداد مبالغ مستحقة الى أدنوك وشركاتها التابعة مقابل توفير المنتجات البترولية المكررة وغيرها من المنتجات والخدمات بقيمة٢،٤٥٣,١ مليون درهم ودفع مساهمة رأسمالية الى أدنوك أرباح خاصة بقيمة ٦،٣٠٤,٤ مليون درهم ودفع أرباح مؤقتة غير عادية إلى أدنوك بقيمة ٢،١٣٤,٧ مليون درهم.

**أقسامنا**

***قسم التجزئة***

قسم مبيعات التجزئة هو أكبر قسم لدينا، منتجاً عائد أرباح يبلغ ١٢،٢٩٩,٨ مليون درهم و١٠،٠٤٧,٦ مليون درهم وهو ما يمثل نسبة ٦٩,٦% و٧٠,٧% من إجمالي إيراداتنا و٢،٧٣٥,٤ مليون درهم و٢،٠٥٧,٦ مليون درهم وهو ما يمثل نسبة ٦٤,٧% و٦٦,٠% من إجمالي أرباحنا للعام المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ والتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، على التوالي. ويتكون قسم التجزئة لدينا بشكل رئيسي من المبيعات المباشرة للبنزين والديزل لمستخدمي السيارات في حوالي ٣٦٠ محطة خدمة لبيع الوقود بالتجزئة ومن خلال تشغيل ٢٣٥ متجر من متاجر واحة أدنوك في محطات الخدمة لدينا، وذلك كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧. كما أننا نبيع منتجات أخرى مثل مواد التشحيم واسطوانات الغاز المسال والغاز المضغوط، إلى جانب خدمات أخرى مثل غسيل السيارات وخدمات التشحيم ومراكز صيانة وتبديل الإطارات في العديد من مواقع محطات الخدمة الخاصة بنا.

وقد نفذت محطات الخدمة لدينا حوالي ٢٠٠ مليون معاملة في عام ٢٠١٦، والتي تشمل حوالي ١٥٣ مليون معاملة تزود بالوقود و٤٧ مليون معاملة في متاجر التجزئة وغير ذلك من الخدمات التي لا تتعلق بالوقود. وقد تم تسمية محطات الخدمة لدينا بجائزة "العلامة التجارية الفائقة" في ٢٠١٧ للسنة الرابعة على التوالي من قبل مجلس العلامات التجارية الفائقة Superbrand Council كما تم منحها جائزة "العلامة التجارية للعام" في جوائز العلامات التجارية العالمية ٢٠١٦.

منتجات وخدمات الوقود

بلغت نسبة الأرباح من بيع منتجات الوقود حوالي ٩٤,٣% و٩٤,٥% من عائدات قسم التجزئة للعام المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ والتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، على التوالي؛ وتتضمن تلك المنتجات بنزين ٩١ إي بلس و٩٥ و٩٨ من البنزين الخالي من الرصاص والديزل والغاز المسال وزيوت التشحيم والكيروسين. وقد بلغ إجمالي حجم مبيعات المنتجات النفطية في محطات الخدمة لدينا للعام المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ والتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ حوالي ٧،٠٧٣,٦ مليون لتر و٥،٠٨٦,٥ مليون لتر، على التوالي، أغلبها من البنزين والديزل.

نحن نقدم العديد من الحلول المبتكرة في مواقع محطات الخدمة لدينا لزيادة العائدات والأرباح. حيث أن ما يقرب من ٦٠% من مواقع محطات الخدمة لدينا حالياً مجهزة بتكنولوجيا SMART الخاصة بنا، والتي تتضمن تقنية الرقاقات الراديو لاسلكية التي تسمح بتشغيل مضخات البنزين وتسهيل عملية الدفع دون الحاجة لتدخل أي من موظفي أدنوك. نحن نعتقد أننا بعرض تجربة مميزة للتزود بالوقود لعملائنا سوف نكون قادرين على إضافة رسوم تتراوح بين ٥ لـ١٠ درهم لكل معاملة خدمة متميزة كاملة للتزود بالوقود. كما أننا نرى أيضا أنه نظرا للثراء النسبي والأجور العالية للمستهلكين في دولة الإمارات العربية المتحدة، والظروف الجوية الحارة، وخاصة في أشهر الصيف، التي تثني عملائنا من التزود بالوقود بأنفسهم، وحقيقة أن عملائنا ليسوا معتادين على إعادة تزويد سياراتهم بأنفسهم، سيؤدي إلى زيادة استخدام خدمتنا المميزة الكاملة مما هو عليه في أسواق أخرى، مثل الولايات المتحدة وأوروبا، حيث يتم حاليا تقديم خيارات التزود

بالوقود بأكثر من نظام. على سبيل المثال، فقد قدرت وكالة أنسا في إيطاليا أن حوالي ٣٠% من سائقي السيارات يدفعون زيادة بسيطة والتي قدرناها بحوالي ٩% مقابل الخدمة الكاملة للتزود بالوقود، ونعتقد أن نسبة ذوي الدخل المرتفع في دولة الإمارات والتي تقدر بنسبة ٣٦% أعلى من مثيلاتها في إيطاليا والتي تقدر بحوالي ٣٠% (وقد تم تعريف ذوي الدخل المرتفع بهؤلاء الذين يتجاوز دخلهم السنوي مبلغ ٤٠,٠٠ دولار أمريكي)، إلى جانب الطقس الحار لدولة الإمار ات والتكلفة المعقولة الإضافية التي نفرضها على عملائنا مقابل هذه الخدمة، سوف تساهم في معدل استخدام أكبر للخدمة الكاملة للتزود بالوقود. على الرغم من أنه لا يوجد أي ضمان بمعدل حجم الاستخدام الفعلي الذي يمكن الوصول اليه فيما يتعلق بالخدمة الكاملة المتميزة للتزود بالوقود مقابل من ٥ل ١٠ درهم، إلا أنه إذا تم استخدمها بمعدل من ٤٠% الى ٥٠% فإن هذا قد يساهم بأرباح إضافية قدرهما ٨٠ مليون دولار أمريكي إلى الرباح المحققة في ٢٠١٦ بقيمة ٢٠٠ مليون دولار أمريكي، نتيجة ال ١٥٣ معاملة لبيع الوقود بالتجزئة في ٢٠١٦. كما أننا أيضا نعتقد أن تنفيذ نموذج التزود بالوقود بأكثر من نظام سوف يوفر لنا الفرصة للإرتقاء بمبيعات عملائنا الى درجات أعلى من الوقود وهو ما سينتج عنه زيادة في إجمالي هوامش الأرباح؛ ومن وجهة نظرنا فإن تنفيذ نموذج النظام المختلط للتزود بالوقود سوف يؤدي الى استمرارية هذا الاتجاه. كما أننا نقوم بتطوير برنامج ولاء العملاء لزيادة المبيعات وتعزيز ولاء العملاء وتحسين تجربتهم. ونتوقع أن يتم تحويل جميع محطات الخدمة لدينا للعمل بتكنولوجيا سمارت SMART الخاصة بنا وسف نطلق خدمات النظام المختلط للتزود بالوقود في منتصف ٢٠١٨. وتعتمد خطتنا على البدء في تقديم الخدمة أولا في أبوظبي حيث لا نواجه منافسة، ومن ثم التوسع في مواقعنا في الإمارات الشمالية.

كما أننا بصدد إطلاق خدمة جديدة والتي تقدم المزيد من الراحة لعملائنا بجلب محطة الخدمة إلى العميل بدلاً من ذهابه إليها، وهو الأمر الذي نعتقد أنه سيؤدي إلى زيادة العائدات والأرباح. لدينا النية والعزم أن نطرح خدمتنا الجديدة في عام ٢٠١٨ وهي خدمة تعتمد على تطبيق إلكتروني وتسمح للعملاء باستخدام هواتفهم الذكية لطلب أو تحديد موعد توصيل وتزويد سياراتهم بالوقود وسداد مقابل ثمن الوقود من منازلهم أو أماكن عملهم أو أي مكان أخر بدلاً من زيادة محطات الخدمة. كما أننا سنبدأ في توصيل عبوات غاز البترول المسال، الوقود الرئيسي المستخدم في الطهي من قبل معظم المقيمين في إمارة أبوظبي، مباشرة إلى منازل العملاء.

متاجر التجزئة والمنتجات والخدمات الأخرى

نحن نقوم بتشغيل ٢٣٥ متجر واحة أدنوك في محطات الخدمة الخاصة بنا وذلك حتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، ونخطط لافتتاح من ٣٧ إلى ٤٧ موقع إضافي خلال الخمسة سنوات القادمة، بصفة أساسية ستكون في محطات الخدمة الجديدة ولكن أيضاً ستكون من خلال إنشاء متاجر تجزئة في محطات الخدمة القائمة حالياً والتي لا تحتوي على متاجر تجزئة. وقد بلغت نسبة أرباحنا من متاجر تجزئة أدنوك الواحةحوالي ٢,٨ مليون درهم و٢,١ مليون درهم لكل محل والتي تمثل ٥,١% و٤,٩% من العائدات لقسم التجزئة للعام المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ والتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، على التوالي. إن معدل مساحة متاجر التجزئة لدينا يتراوح بين ١٦٥ و٧٧٥ متر مربع، بمتوسط ٤٧٠ متر مربع، وتقدم إلى عملائنا مجموعة مختارة من الوجبات الخفيفة والمشروبات ومنتجات التبغ، ومنتجات العناية بالسيارات، ومنتجات العناية الشخصية، وغيرها من المنتجات في مواقع مريحة ومجاورة لمرافقنا لبيع الوقود بالتجزئة. وحتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، قمنا بإدارة ١٤٥ مركز لغسيل السيارات و١٦٥ مركز للتشحيم في محطات الخدمة لدينا.

ولقد أطلقنا عددا من المبادرات للاستفادة من مركزنا في السوق من أجل تحقيق أقصى قدر من الإيرادات والارباح في متاجرنا لزيادة نسبة الإيرادات غير النفطية إلى حجم الوقود المباع بالتماشي مع منافسينا الإقليميين ومعايير الصناعة الدولية. كما أننا بدأنا مناقشات مع مشغل لمتاجر التجزئة ذا اسم تجاري بارز حول إمكانية تشغيل متاجر التجزئة الخاصة بنا كمشروع مشترك. ونحن نعتقد أنه من خلال الجمع بين تحسين إدارة فئة المنتجات، واستراتيجية التسعير الشاملة، والأنشطة الترويجية التي تهدف إلى زيادة عدد عملاء وقود التجزئة الذين يتسوقون في متاجرنا، يمكن أن تنمو إيراداتنا وأرباحنا من متاجر التجزئة بشكل كبير. ولدينا اليقين أنه من خلال تلك المبادرات قد نستطيع زيادة عائدات وأرباح متاجر التجزئة لدينا من خلال الجمع بين نسبة أسعار أعلى ومبيعات أعلى لكل معاملة، وارتفاع عدد العملاء الذين يتحولون من كونهم عملاء للوقود فقط إلى عملاء لمتاجر التجزئة لدينا. وبناءً على آخر فحص شامل أجريناه تبين لنا أن معدل أسعارنا هو أقل بحوالي من ٥ ل ٨% من أسعار أقرب منافسينا، وأن معدل "حجم سلة التسوق" لدينا (عائد المعاملة في متجر التجزئة) وهو ما يعادل حوالي ٤,١٠ دولار أمريكي للمعاملة في ٢٠١٦، وهو أقل بنسبة ١٥% من أقرب منافسينا، ونسبة حجم عائدات متاجر التجزئة إلى حجم منتجات الوقود المباعة في محطات الخدمة هي أقل بكثير من المستويات التي حققتها إينوك ومثيلاتها من المشغلين الرئيسيين لمتاجر التجزئة في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة وأوروبا، مما يشير إلى فرص كبيرة لزيادة العائدات والأرباح من خلال التنفيذ الناجح لتلك المبادرات. وعلى الرغم من أنه لا يوجد أي ضمان بنجاح تنفيذ المبادرات المتعلقة بمتاجر التجزئة لدينا، إلا أننا نعتقد أنه من خلال الجمع بين زيادة معدل الأسعار بمعدل ٤% تقريباً وزيادة حجم سلة التسوق لعملائنا بين ٠,٢ إلى ٠,٦ دولار أمريكي لكل معاملة وزيادة نسبة عائدات المتاجر إلى حجم الوقود الذي يتم بيعه عن طريق تحويل عميل الوقود بالتجزئة ليكون عميل

ملتاجر التجزئة لدينا، فإننا قد نتمكن من تحقيق ما يتراوح بين ٣٠ و٦٠ مليون دولار أمريكي تقريبا من الأرباح قبل خصم الفوائد والضريبة والاستهلاك والإطفاء على أساس سنوي.

المواقع

تقع أكثر من نصف محطات الخدمة لدينا في إمارة أبوظبي، حيث أننا المشغل الوحيد لمحطات خدمة بيع الوقود بالتجزئة، في حين أن باقي محطات الخدمة لدينا تقع في منطقة الإمارات الشمالية، حيث نشغل ما يقرب من ٩٠% من إجمالي محطات خدمة توزيع الوقود بالتجزئة في تلك الإمارات. ولقد عززنا من وضعنا التنافسي في الإمارات الشمالية من خلال الاستحواذ على ٦٦ محطة خدمة في عام ٢٠١٣ من مؤسسة الإمارات العامة للبترول والتي كانت تعمل سابقا تحت العلامة التجارية "إمارات" بالإضافة إلى ٢٠ محطة خدمة، في عام ٢٠١٥، من شركة بترول الإمارات الوطنية والتي كانت تعمل سابقا تحت العلامة التجارية "إينوك". في ٢٠١٥، توصلنا إلى اتفاق مبدئي للاستحواذ على ٥٩ محطة خدمة "إمارات" في دبي وبدأنا بتوريد منتجات الوقود إلى تلك المحطات في ١ يناير ٢٠١٥. وفي عام ٢٠١٦ تم التراجع عن هذا الاستحواذ وأوقفنا توريد منتجات الوقود إلى تلك المحطات في ٣٠ يونيو ٢٠١٦.

نحن حالياً المشغل الوحيد لمحطات خدمة التجزئة في إماراتي أبوظبي والشارقة كما أننا نقوم بتشغيل أكبر شبكة من محطات خدمة التجزئة في إمارات عجمات والفجيرة ورأس الخيمة وأم القوين (والتي تكون مع إمارة الشارقة، منطقة الإمارات الشمالية). واستنادا إلى تحليلاتنا لأوضاع الأسواق التي نعمل بها حالياً ومعدل النمو المتوقع، فإننا نتوقع افتتاح ما يقرب من ١٠-١٢ موقعا إضافيا لمحطات الخدمة لكل عام خلال الخمس سنوات المقبلة، وأغلبيتها في منطقة الإمارات الشمالية ودبي على مدى السنوات الخمس المقبلة.

نحن نؤمن أن العلامة التجارية لأدنوك معترف بها بشكل واسع خارج المناطق التي نعمل بها حالياً، وهو ما نعتقد أنه يسهل من عملية التوسع على الصعيد الدولي. وبشكل أولي نحن في صدد تنفيذ نموذج حق امتياز للتوسع بعملياتنا في المملكة العربية السعودية، حيث يتوقع أن يتجاوز معدل النمو السكاني على المدى القريب ونمو الناتج المحلي الإجمالي ضعف مثيلهما في دولة الإمارات وذلك وفقاً لـصندوق النقد الدولي. وحيث نعتقد أن سوق محطات خدمة الوقود بالتجزئة يخضع للتطوير والتنمية ويتسم التنوع والتجزأ. بالإضافة إلى ذلك، ووفقا ل "إهس ماركيت" فإنه من المتوقع أن يكون حجم الطلب على الوقود في المملكة العربية السعودية أعلى من مثيله في دولة الإمارات في ٢٠١٧ بثلاثة أضعاف. كما أن اهس ماركيت تقدر أن حوالي ٨٤% من محطات خدمة الوقود بالتجزئة في المملكة العربية السعودية لا تحمل علامة تجارية وليس لها اسم تجاري (أي يتم تشغيلها من قبل مشغلين أصغر مستقلين بدلا من المشغلين ذو الاسم التجاري المعروفين على نطاق أوسع)، مقارنة بحوالي ٤٨% في الولايات المتحدة ونسبة صفر في دولة الإمارات، حيث أنهم غير متواجدين فيها، ووفقاً لأدريس للبترول فإن أكبر أربعة مشاركين في السوق في المملكة العربية السعودية يمثلون ما يقرب من ١١٪ فقط من إجمالي السوق لمحطات خدمة الوقود بالتجزئة، مما يجعلنا نعتقد أن ذلك سوف يتيح لنا الفرصة للدخول بنجاح في السوق السعودية. ونرى أن نموذج حق الامتياز يسمح لنا بالاستفادة من قوة اسمنا التجاري مع الحد من مخاطر التشغيل ومتطلبات النفقات الرأسمالية للتوسع الدولي.

المنافسة

نعتبر حالياً موزع التجزئة الوحيد للمنتجات النفطية في إماراتي أبوظبي والشارقة، وعليه فإن المنافسة التي تواجهها محطات الخدمة لدينا تنحصر فقط فيما يتعلق بالعملاء المسافرين من وإلى الإمارات الأخرى، خاصة إمارة دبي حيث لا يوجد لنا وجود على خريطة موزعي التجزئة في هذه الإمارة. وعلى الرغم من أنه لا توجد أي عقبات تنظيمية، باستثناء ما تسمح به الحكومة وغيرها من الموافقات الحكومية المطلوبة، التي قد تمنع أي مشاركين أخرين من الدخول في سوق أبوظبي، إلا أننا نعتقد أن هذا الدخول قد يحتاج إلا وقت واستثمار كبير بالإضافة إلى الدعم الحكومي. أما فيما يتعلق بمنطقة الإمارات الشمالية، باستثناء إمارة الشارقة، فإننا نواجه منافسة من محطات إينوك المملوكة من حكومة دبي ومحطات "الإمارات" المملوكة من حكومة دولة الإمارات.

سوق متاجر التجزئة هو سوق ذو قدرة تنافسية عالية فنحن في منافسة مستمرة مع سلاسل متاجر التجزئة الأخرى والمتاجر الصغيرة المملوكة بشكل مستقل، ومحلات السوبر ماركت، والصيدليات، ومتاجر الخصومات، وتجار الكميات الكبيرة وغيرهم من تجار التجزئة الآخرين وجدير بالذكر أن البعض من هؤلاء التجار كبار وربما لديهم موارد مالية كبيرة.

***قسم الشركات***

يقوم قسم الشركات لدينا بتسويق وتوزيع المنتجات النفطية المكررة، والتي تتضمن الديزل والبنزين ومواد التشحيم وغاز البترول المسال إلى ما يزيد عن ١٥٠٠ عميل في دولة الإمارات. عملاء قسم الشركات هم عامة أحد أربع فئات: عملاء من الحكومة؛ والموزعين؛ وعملاء في القطاع التجاري والصناعي؛ مثل شركات الصناعات الثقيلة والتصنيع، وعملائنا البحريين. وتُكون عائدات مبيعات قسم الشركات (باستثناء مواد التشحيم) إلى العملاء الحكوميين حوالي ٤٨% من إجمالي العائدات لقسم الشركات في عام ٢١٠٦. ونحن حاليا المورد

الحصري لمنتجات الطاقة إلى حكومة وشرطة أبوظبي كما تشمل قاعدة عملائنا قاعدة عملاء آخرين بارزين في القطاع العام مثل شركة حديد الإمارات وشركة الحفر الوطنية وشركة الإنشاءات البترولية الوطنية. وبلغت إجمالي إيراداتنا لقسم الشركات ٣،٨١٩,٤ مليون درهم و٢،٨٣٩,٣ مليون درهم وهو ما يمثل نسبة ٢١,٦% و٢٠,٠% من إيراداتنا و٨٦١,٢ مليون درهم و٥٥٣,٤ درهم وهو ما يمثل نسبة ٢٠% و١٧,٨% من أرباحنا التشغيلية للعام المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ والتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، على التوالي.

لقد تم اعتماد منتجات التشحيم الخاصة بنا للاستخدام من قبل عدد متزايد من مصنعي المحركات الرئيسيين، وهو ما نعتقد أنه سوف يساهم في زيادة نسبة المبيعات، ونتيجة لذلك أطلقنا مبادرات لزيادة مبيعات مواد التشحيم لعملاء القسم التجاري. وتتضمن منتجات التشحيم الخاصة بنا زيوت المحركات وغيرها من مواد تشحيم السيارات تحت علامتنا التجارية "فويجر"، ومواد التشحيم الصناعية بما في ذلك، زيوت التدوير والزيوت الهيدروليكية وزيوت التروس الصناعية، ومواد التشحيم البحرية والشحوم وسوائل الفرامل والمبردات.

ويتنافس قسم الشركات لدينا مع "امارات" و "إينوك"، وهما الموزعين الرئيسيين للمنتجات النفطية المكررة في دبي، وكذلك مع موزعين في السوق الرمادية يبيعون منتجات من إيران وعمان وغيرها.

وعلى الرغم من أن الأسعار عموما هي العامل الأهم لعملاء قسم الشركات في التفريق بين العديد من المنتجات، إلا أننا نعتقد أن جودة المنتجات، وخاصة في حالة مواد التشحيم، والمصداقية وخدمة العملاء هي أمور أيضاً من شأنها أن تحفز العملاء. وكذلك فإننا نؤمن في قدرتنا على الاستفادة من تواجدنا الحالي والبنية التحتية للتوزيع وقوة الاسم التجاري لأدنوك لزيادة حجم مبيعاتنا لعملاء قسم الشركات.

***الطيران***

لدى قسم الطيران اتجاهين للأعمال:

- مبيعات وقود الطائرات وتوفير الخدمات المتعلقة بوقود الطائرات إلى العملاء الإستراتيجيين في دولة الإمارات؛ و
- توفير خدمات وقود الطائرات إلى عملاء أدنوك من قطاع الطيران المدني.

*مبيعات وخدمات وقود الطائرات إلى العملاء الاستراتيجيين*

نقوم ببيع وقود الطائرات وتوفير خدمات التزود بالوقود لبعض العملاء الإستراتيجيين في جميع أنحاء دولة الإمارات. ويوفر لنا تعاقدنا مع أهم هؤلاء العملاء، والذي سينتهي في ٢٠١٨ ونحن حالياً في مراحل متقدمة من مفاوضات التجديد، توريد وقود الطائرات والخدمات المتعلقة بأسعار نرى أنها تتماشى مع الأسعار المدفوعة من قبل عملاء قسم الشركات. وعلى الرغم من أن العقد لا يوضح الحد الأدنى من حجم الشراء إلا أننا نعتقد أننا المورد الرئيسي لهؤلاء العملاء وغيرهم من العملاء الإستراتيجيين في دولة الإمارات.

*الخدمات المقدمة لقطاع الطيران المدني*

في سبتمبر ٢٠١٧، انتهينا من اجتزاء أعمال التوريد لقطاع الطيران المدني حيث تم نقل كافة عقود بيع وتوريد وقود الطائرات لقطاع الطيران المدني، في حين يظل الموظفين ذو الصلة تابعين لنا ولأغراض اجتزاء أعمال التوريد لقطاع الطيران المدني، فقد دخلنا في اتفاقية خدمات أعمال الطيران مع أدنوك؛ حيث تقوم أدنوك بتعويضنا بما يساوي نفقاتنا التشغيلية بالإضافة إلى ٨% مقابل العمل كوكيل لتوفير خدمات توزيع الوقود وعمليات التزود بالوقود الطائرات إلى عملاء أدنوك من قطاع الطيران المدني.

***الخدمات المرتبطة***

يعمل قسم الخدمات المرتبطة لدينا على تعزيز شبكة محطات خدمة وقود التجزئة الواسعة من خلال إدارة وتأجير مساحات في محطات الخدمة لدينا لمقدمي الخدمات الغذائية وغيرهم مقدمي المنتجات والخدمات الأخرى لعملائنا في مراكز الخدمة وتشغيل مراكز فحص المركبات التي تقوم بالفحص السنوي على سلامة المركبات الإلزامي في أبوظبي.

*إدارة الأملاك*

نحن نؤجر مساحات في محطات الخدمة لدينا إلى أكثر من ٦٠٠ مستأجر، بما في ذلك ما يزيد عن ٢٠٠ مطعم خدمة سريعة، يعملون في مجموعة مختلفة من الصناعات والخدمات، بما في ذلك مقدمي خدمات المأكولات والوجبات السريعة والعناية بالسيارات والتأمين على السيارات والبنوك وغيرها من الخدمات المتنوعة. وقد نما نشاط الإيجارات بمعدل نمو سنوي ٢٥% من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٦. إن نمو عائدات الإيجار لدينا هو نتيجة النمو في عدد محطات الخدمة التابعة لنا وكذلك زيادة معدلات الإشغال خلال تلك الفترة. وحتى التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، قد ساهم أربعة أنواع رئيسين من المستأجرين، وهم مقدمي خدمات المأكولات والمشروبات والعناية بالسيارات والتأمين على السيارات وماكينات الصراف الآلي، فيما يزيد عن ٩٥% من عائدات الإيجار في محطات الخدمة لدينا، مع ما يقرب

من ٦٣٪ من إيرادات الإيجار الناتجة من مستأجري المأكولات والمشروبات، والتي تتكون بصفة رئيسية من مطاعم الوجبات السريعة الرائدة والمقاهي (Coffee shops)، بما في ذلك كنتاكي فرايد تشيكن وكوستا كوفي. وحققت ماكدونالدز وكنتاكي فرايد تشيكن وبرجر كنج مجتمعة حول ٣٢% من عائدات الإيجار حتى التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧.

*مراكز فحص المركبات*

نحن الجهة الوحيدة المصرح لها إجراء فحص السيارات الإلزامي من الحكومة في إمارة أبوظبي وذلك بموجب اتفاقية مع شرطة أبوظبي. ويقوم قسم فحص المركبات لدينا حالياً بتشغيل ٢٠ مركز فحص ومركز ترخيص واحد في أبوظبي وحالياً نحن ننجز ما متوسطه ٣,٠٠٠ سيارة في اليوم. وقد نمت عائدات قسم فحص المركبات بمعدل نمو سنوي مركب ٦,٧% من عام ٢٠١٢ إلى عام ٢٠١٦، نتج عن معدل نمو سنوي مركب بلغ ٧,٤٪ في عدد عمليات الفحص المنفذة. ولأن أسعارنا مقابل خدمات الفحص ثابتة ومحددة من قبل شرطة أبوظبي، فإن نمونا في هذا المجال كان يعتمد تاريخياً على الزيادة في عدد عمليات الفحص التي نقوم بها.

***العمليات***

*عمليات الوقود*

يتم توريد المنتجات النفطية المكررة إلينا بموجب عقود مبرمة مع أدنوك، التي وفرت لنا تاريخيا إمداداً مستقر ويمكن التحكم فيها من المنتجات.

نحن نقوم باستئجار سفن لنقل منتجات الوقود إلى مستودعاتنا الغير متصلة بمصافي التكرير لدينا عبر خطوط الأنابيب ولنقل منتجات الوقود إلى بعض عملاء قسم الشركات. وفي ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، كان لدينا ستة سفن مستأجرة لوقت محدد. وننقل الوقود من مستودعاتنا إلى محطات خدمة الوقود بالتجزئة لدينا وإلى العديد من عملاء قسم الشركات لدينا باستخدام أسطولنا المكون من ٧٠ رأس مقطورة، وأكثر من ١٥٠ مقطورة، و٣٤ من مركبات الهيكل الثابت، وكذلك من خلال شاحنات نقل تابعة لأطراف أخرى.

كما أننا نشغل مصنعين لتصنيع غاز البترول المسال في أبوظبي حيث ننتج إسطوانات ٢٥ و٥٠ رطل للبيع في محطات خدمة التجزئة لدينا ومن خلال شبكة موزعين نقوم من خلالهم بتوزيع كميات كبيرة من الغاز المسال إلى عملائنا التجاريين والصناعيين والحكوميين وإلى غيرهم من الموزعين. نحن نبيع اسطوانات الغاز المسال في محطات الخدمة في إمارة أبوظبي ومنطقة الإمارات الشمالية إلى حاملي بطاقة رحال إ-غاز المدفوعة مسبقاً، والتي تسمح للعملاء المقيمين من شراء كمية محدودة من غاز البترول المسال بأسعار مدعومة، وبأسعار السوق غير المدعومة إلى هؤلاء الذين لا يحملون بطاقات رحال إ-غاز.

علاوة على ذلك، فإننا نشغل مصنع خلط زيوت ومواد التشحيم في أمارة أبوظبي، بقدرة إنتاج حوالي ٥٠,٠٠ طن في العام حيث ننتج ما يزيد عن ١٢٥ نوع من مواد التشحيم المختلفة والشحوم باستخدام ثلاثة من الخمسة التصنيفات الرئيسية لزيوت الأساس، مجموعة ١ ومجموعة ٢ ومجموعة ٣. وحاليا يتم توريد زيوت الأساس من المجموعة ١ الينا بموجب اتفاقية توريد مع إكسون موبيل للبترول والكيماويات شركة ذات مسؤولية محدودة خاصة، ويتم توريد زيوت الأساس من المجموعة ٢ بموجب اتفاقية توريد مع جي لإس كالتكس كوربوراشن وتوريد زيوت الأساس من المجموعة ٣ بموجب اتفاقية توريد مع أدنوك.

نحن نحافظ على فريق العمل الخاص بنا من ذوي الخبرة في الهندسة والصيانة، والذين، مدعمين بقائمة معتمدة من المقاولين، يشرفون على تطويرات وتشييد وصيانة مرافقنا. إن طاقم العمل لدينا يمتلك خبرة عالية في تطوير وتشييد محطات الخدمة الجديدة في الوقت وبالفاعلية المناسبين. كما أن مديري محطات الوقود لدينا يتواصلون بشكل مباشر مع قسم الهندسة والصيانة لدينا لتنسيق الإصلاحات اللازمة والتحديثات في محطات الخدمة لدينا.

*عمليات متاجر التجزئة*

يتم توريد مخزون متاجر التجزئة الخاصة بنا من قبل عدد من البائعين، حيث يقوم كل منهم بتوصيل المخزون إلى مواقع متاجرنا. ليس لدينا أي مخازن كبيرة، إلا أنه عادة ما تحتوي متاجرنا على مساحة تخزين صغيرة. وفي حين أن معظم المخزون الذي نستلمه من البائعين يكون ملك لنا، إلا أن هناك بعض من مخزون البضائع يتم استلامه على أساس الوديعة (حيث يتم بيع المنتجات لحساب البائع الأساسي مقابل رسوم أو نسبة). وبشكل عام نحن لا نبقي على عقود طويل الأمد مع الموردين لمتاجر التجزئة التابعة لنا، ونحن نعتقد أن مصادر التوريد البديلة لكافة المنتجات التي نبيعها في متاجرنا موجودة دائما وبشكل كبير.

*الصحة والسلامة*

يعمل قسم الصحة والسلامة التابع لنا على ضمان أن كافة مرافقنا وعملياتنا تعمل بأعلى المعايير التميز التشغيلي والسلامة. وقد أنشأ قسم الصحة والسلامة والبيئة لدينا مركز للقيادة والتحكم المركزي لمراقبة النشاط في جميع محطات الخدمة لدينا. كما قام القسم بتثبيت وحدات معالجة البخار في محطات الخدمة التي تعمل على تقليل مخاطر أبخرة الوقود الخطرة، وتعزيز السلامة البيئية لمحطات الخدمة، واستعادة ما قد يفقد من المنتجات.

*التأمين*

نحن نحافظ على بوالص تأمين، حيثما كان ذلك ممكنا، تغطي أصولنا والموظفين وفقا لما نراه متماشيا مع الممارسات العامة للأعمال في مجالنا، مع مواصفات وحدود تأمينية نعتقد انها منطقية ومعقولة. وتتضمن المخاطر المؤمن علينا ضدها خسارة أو تضرر الممتلكات بالإضافة إلى الأعطال الناتجة عن عيوب في المواد أو التصميم أو التركيب أو التجميع. وتنطبق بعض الاستثناءات المتعارف عليها، مثل أعمال الحرب والإرهاب والتلوث البيئي. وتقدم بوالص التأمين لدينا تعويضا مقابل المبالغ التي نتحمل المسؤولية القانونية عن سدادها كتعويض عن الإصابة أو خسارة أو تضرر أي طرف آخر بسبب وفي سياق أعمالنا، وتعويض مقابل الأضرار المادية في عقاراتنا/ممتلكاتنا وتعويض مقابل خسارة مخزون البضائع الخاص بنا، وفي كل حالة يكون التعويض خاضعا للخصومات والحدود المؤمن عليها التي نعتقد أنها معقولة.

**٣. بيان تطور رأس المال**

الهيكل الحالي لرأس مال الشركة قبل بداية الطرح:

حدد رأس مال الشركة بمبلغ ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ درهم موزع على ١٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم، قيمة كل سهم ١٠٠ درهم اماراتي وجميع أسهم الشركة متساوية مع بعضها البعض في كافة الحقوق.

ويوضح الجدول التالي نسبة ملكية الشركة وتوزيع رأس المال بين المساهمين قبل عملية الطرح.

**التطورات الأخيرة**

**قبل الطرح**

| المؤسسون | جنسية المؤسس | نوع الأسهم | عدد الأسهم | إجمالي قيمة الأسهم* | نسبة الملكية من رأس المال |
|---|---|---|---|---|---|
| أدنوك | الإمارات العربية المتحدة | أسهم عادية | ١٠,٠٠٠,٠٠٠ | ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ | ١٠٠% |

**استنادا على القيمة الاسمية*

**هيكل رأس مال الشركة عند الإنتهاء من الطرح.**

عند الإدراج، يصبح أسهم رأس مال الشركة المدفوع ١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ درهم، مقسمة إلى ١٢,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم بقيمة اسمية ٠,٠٨ درهم للسهم.

سيمتلك المؤسس ٩٠% كحد أقصى و٨٠% كحدأدنى من أسهم الشركة، وقد قامت الشركة بتقديم خطتها إلى الهيئة حتى يطرح المؤسس عدد ما يصل إلى ٢٠% سهم من إجمالي أسهم رأس مال الشركة المصدر.

**٤. بيان الإجراءات والنزاعات المتعلقة بالشركة خلال الثلاث السنوات الأخيرة:**

.لا يوجد أي إجراءات جوهرية عالقة سواء كانت قانونية أو تحكيمية أو نزاعات (بما في ذلك إجراءات أو نزاعات عالقة أو قد تكون مصدر تهديد لنا أو نحن على علم بها).

**٥. بيان عدد ونوع موظفي الشركة والشركة التابعة لها:**

حتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، كان لدينا ١٣,٠٠٠ موظف، وتفصيلهم كما يلي:

حوالي ٧١٥ موظف يعملون في الوظائف المؤسسية والإدارية العامة وما يقرب من ٣٣٥ موظف في قسم التجزئة ومبيعات الخدمات المرتبطة وحوالي ٥٥٠ موظف في مبيعات وعمليات قسم الشركات وقسم الطيران، بالإضافة إلى حوالي ١,٢٥٠ موظف في العمليات والخدمات الفنية، وما يقرب من ١٠,١٥٠ في محطات خدمة الوقود ومتاجر التجزئة.

وقد تم تخصيص حوالي ٣,٠٠٠ منصب للمواطنين الإماراتيين، حيث أن ما يقرب من نسبة ٧٣% منها قد تم تسكينها بمواطني دولة الإمارات، بما يتفق مع أهداف التوطين لعام ٢٠١٧.

٦. **السياسات المحاسبية المعتمدة والمعمول بها في الشركة:**

البيانات المالية المرفقة، تقوم الشركة بإعداد الحسابات الخاصة بها وفقا للمعايير المحاسبية العالمية الصادرة عن مجلس المعايير الدولية المحاسبية ومتطلبات القوانين السارية في دولة الإمارات. للمزيد من المعلومات بشأن البيانات المالية للشركة، يرجى الإطلاع على الإيضاح رقم ٢ الوارد في الإيضاحات الخاصة بالمعلومات المالية التاريخية المتضمنة في آخر هذه النشرة.

٧. **بيان بقروض الشركة، والتسهيلات الإئتمانية والمديونيات وأهم الشروط المتعلقة بها:**

لقد أبرمت الشركة خطاب التزام فيما يتعلق بتسهيل قرض طويل الأجل مع بنك أبوظبي التجاري ش.م.ع وشركة ميريل لينش انترناشونال ليمتد وسيتي بنك إن إيه فرع لندن وبنك أبوظبي الأول ش.م.ع. وبنك إتش إس بي سي الشرق الأوسط المحدود بقيمة ١,٥٠٠ مليون دولار أمريكي كتسهيل قرض لمدة خمسة سنوات ورصيد متجدد لمدة خمس سنوات بقيمة ٧٥٠ مليون دولار أمريكي

٨. **بيان التعهدات الحالية والأعباء الواقعة على أصول الشركة:**

لا توجد تعهدات أو التزامات على موجودات الشركة أو الشركات التابعة لها.

٩. **لجنة المؤسسين:**

عين المؤسس لجنة ("**لجنة المؤسسين** ") لتتولى إتخاذ كافة الخطوات والإجراءات الضرورية نيابةً عنه أو بالنيابة عن الشركة ولاستيفاء كافة الإجراءات اللازمة فيما يتعلق بعملية الطرح بما في ذلك التعامل مع الجهات المعنية.

تتألف لجنة التأسيس من الأشخاص التالية أسماؤهم:

- معالي الدكتور/ سلطان أحمد الجابر (رئيس اللجنة)
- السيد/ عبد الله سالم الظاهري (عضو)
- السيد/ غنام المزروعي (عضو)
- السيد/مطر العامري (عضو)
- السيد/ سالم الدرعي (عضو)
- السيد/ سعيد مبارك الراشدي (عضو)
- السيد/ أحمد تميم هشام الكتاب (عضو)

١٠. **مخاطر الاستثمار:**

**عوامل المخاطرة**

*ينطوي الإستثمار في أسهم الطرح وتملكها على مخاطر مالية. كما أن هناك عدد من العوامل من شأنها أن تؤثر سلبًا على سعر الأسهم الطرح. وعليه فيجب على المكتتبين أن يولوا اهتمامًا خاصًا بالمخاطر التالية المرتبطة بأي استثمار في الشركة أو الأسهم والتي يجب مراعاتها ودراستها مع كافة المعلومات الأخرى الواردة في هذه النشرة. في حال تحقق خطر أو أكثر من المخاطر التالية، فإن ذلك قد يؤثر على دقة التوقعات وقد يكون له أثرًا سلبيًا على أعمال الشركة ووضعها المالي ونتائج عملياتها وآفاقها المستقبلية وكذلك على سعر الأسهم وقد يخسر المكتتبون كامل استثماراتهم أو جزء منها. إن المخاطر الواردة أدناه قد لا تكون شاملة ولا تتضمن بالضرورة كافة المخاطر المتعلقة بأي استثمار في الشركة والأسهم. وقد تظهر مخاطر أخرى لا علم لنا بها في الوقت الراهن أو قد نعتبرها في الوقت الراهن غير جوهرية أو قد تصبح جوهرية في المستقبل، والتي من الممكن أن يكون لها أثراً جوهرياً سلبياً على أعمال الشركة ونتائج عملياتها ووضعها المالي وآفاقها وكذلك على سعر أسهم الطرح.*

*المخاطر المتعلقة بالصناعة*

***نحن نعتمد إلى حد كبير على أدنوك في تزويدنا بالوقود الذي نبيعه، وأي انقطاع في تلك الإمدادات من أدنوك من شأنه أن يكون له تأثير سلبي جوهري على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.***

نحن ملزمون، بموجب اتفاقيات التوريد المبرمة مع أدنوك، بشراء كافة احتياجاتنا من الوقود من أدنوك. إلا أنه قد يحدث بعض الظروف الخارجة عن إرادتنا وإرادة أدنوك، مثل ظروف الطقس القاسية، والكوارث الطبيعية، وأعمال الحرب أو الإرهاب، وغيرها من الأحداث الجيوسياسية، التي قد تؤدي إلى خفض أو انقطاع التوريدات الينا. على سبيل المثال، فقد واجهنا نقصا في إمدادات الغاز المسال بسبب حريق كبير في المصفاة التي تديرها شركة أدنوك للتكرير والتي أثرت سلباً على مبيعاتنا من الغاز المسال خلال النصف الأول من عام ٢٠١٧. وعلاوة على ذلك، فإن أدنوك لن تتحمل مسؤولية تجاهنا في حالة إخفاقها في تقديم الوقود لنا بسبب وقوع أي حدث أو ظرف من شأنه أن يسبب انخفاض في كميات الوقود المتاحة إلى أدنوك بحد أدنى من الحد اللازم لتمكين أدنوك من الوفاء بالتزاماتها تجاهنا، بما في ذلك أي انخفاض أو توقف في إنتاج المصافي التي تديرها شركة أدنوك للتكرير، طالما قد بذلت أدنوك أقصى مساعيها للحصول على الكميات المتضررة من جميع الموردين المتاحين. إذا حدث أي انقطاع قد يحدث في عملية توريد المنتجات الينا من أدنوك فإن ذلك قد يكون له أثر سلبي جوهري على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.

***تخضع أسعار منتجات الطاقة التي توفرها لنا أدنوك للتغيير، الأمر الذي من شأنه أن يؤثر سلبياً على هامش الأرباح والعائدات بالإضافة إلى التأثير السلبي على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي. كما أن التقلبات والزيادات في أسعار منتجات الوقود لدينا يمكن أن تؤثر على حجم الطلب على منتجات الوقود الخاصة بنا من قبل العملاء، والذي قد يؤثر بشكل عكسي على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.***

أسعار البنزين وزيت الغاز (الديزل) التي نحصل عليها من أدنوك بموجب اتفاقيات التوريد المبرمة فيما بيننا يتم تحديدها بناءً على معايير الأسعار المحددة لشركة بلاتس (*Platts Pricing*) والتي يتم تحديدها شهرياً، بالإضافة إلى زيادة ثابتة قدرها ٢,٧ فلس لكل لتر. الأسعار التي ندفعها لأدنوك مقابل أنواع الوقود الأخرى بما في ذلك الغاز المسال (باستثناء الغاز المسال في الأسطوانات المدعمة) والزيوت الأساسية، هي أسعار البيع الرسمية لأدنوك من وقت لآخر، وبالتالي هي عرضة للتغيير. وعليه، فإن الأسعار التي نقوم بسدادها لأدنوك مقابل منتجات الطاقة عرضة للتقلب وقد تزيد في المستقبل. إذا ازدادت أسعار المنتجات التي نحصل عليها من أدنوك سوآءا نتيجة لزيادة معايير أسعار بلاتس (*Platts Pricing*) المطبقة أو تغييرات في سعر البيع الرسمي لأدنوك أو إعادة التفاوض مع أدنوك تحسباً للموعد القادم لانتهاء اتفاقية التوريد، لن نكون قادرين إلا على تمرير هذه الزيادة وتحميلها إلى عملاء التجزئة لدينا إذا سمحت لنا لجنة تسعير منتجات التجزئة ("**لجنة تسعير منتجات التجزئة**") التي تترأسها وزارة الطاقة في دولة الإمارات بذلك.

حتى في الأسواق التي نعمل بها والتي لا تخضع فيها أسعارنا للتنظيم من قبل جهة ما، بما في ذلك قسم الشركات وقسم الطيران، فإن الضغوط التنافسية قد تمنعنا من تمرير وتحميل تلك الزيادة إلى عملائنا. تلك الأمور قد تؤدي إلى انخفاض في عائداتنا وهوامش أرباحنا، الأمر الذي بدوره قد يكون له تأثير عكسي على نتائج عملياتنا والوضع المالي لدينا. قد يمتلك بعض منافسينا، خاصة في قسم الشركات، القدرة على الحصول على منتجات الطاقة بتكلفة أقل من الأسعار التي نسددها إلى أدنوك، وهو ما قد يخلق صعوبات أمامنا في المنافسة معهم وبالتالي قد تضعف عائداتنا وهوامش أرباحنا.

العديد من العوامل الأخرى الخارجة عن نطاق سيطرتنا أو سيطرة أدنوك قد تؤثر على الأسعار التي ندفعها مقابل منتجات الطاقة الخاصة بنا وبالتالي فإن ذلك يؤثر على الأسعار التي نُحملها لعملائنا. قد تتأثر إمدادات النفط الخام وتكاليف البترول بالأوضاع السياسية والاقتصادية العامة، والحروب والهجمات الإرهابية وعدم الاستقرار في المناطق المنتجة للبترول، وخاصة الشرق الأوسط. قد تتأثر الأسعار التي ندفعها والأسعار التي يتحملها العملاء بأي زيادة أو تقلبات عالية في تكاليف البترول مما قد يؤثر بدوره على حجم الطلب من قبل عملائنا. وقد يقود هذا التقلب في التكاليف إلى صعوبة التنبؤ بتأثير التقلبات المستقبلية لأسعار البترول على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي. أي تغيير ملحوظ وجذري في أي من هذه العوامل قد يكون له تأثير مادي على حجم المنتجات التي نبيعها. وبالتالي يكون لأي من هذه العوامل قد يكون له تأثير سلبي على أعمالنا، ووضعنا المالي، ونتائج عملياتنا.

***يتم تحديد أسعار التجزئة للبنزين وزيت الغاز (الديزل) الذي نقوم ببيعه إلى عملاء التجزئة لدينا وفقاً للوائح معمول بها ولجنة تترأسها الطاقة في دولة الإمارات. ولا يوجد أي ضمان أن لجنة التسعير سوف تستمر في تحديد أسعار التجزئة بالمستويات التي توفر لنا نفس هامش الأرباح وأي انخفاض قد يحدث في هامش أرباح هذه المنتجات قد يؤثر عكسياً على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.***

يتم تحديد أسعار منتجات البنزين وزيت الغاز (الديزل) التي نقوم ببيعها إلى عملاء التجزئة في الإمارات وفقاً للوائح ("**لوائح تسعير وقود التجزئة في الإمارات**") والتي تفوض لجنة تسعير منتجات التجزئة بتحديد الأسعار شهرياً بناءً على معايير معينة لتسعير بلاتس (*Platts Pricing*) للمنتجات النفطية المكررة العالمية والتي تحدد هوامش ربح محددة لتجار التجزئة لكل لتر لتغطية مصاريف النقل وغيرها من المصاريف التشغيلية. وبالتالي فإن هوامش أرباحنا فيما يتعلق بتلك المنتجات محدود. تعيد لجنة تسعير منتجات التجزئة تحديد الأسعار شهرياً وقد يكون نتيجة ذلك أننا قد نكون في حاجة لبيع مخزون الوقود الذي قمنا بشرائه في شهر ما إلى عملائنا بسعر التجزئة المحدد في الشهر اللاحق، وهو

الأمر الذي قد يؤدي إلى انخفاض في هوامش أرباحنا المتعلقة بتلك المبيعات. وعلى الرغم من أن أدنوك قد وافقت على تخفيض الأسعار التي نسددها مقابل البنزين وزيت الغاز (الديزل) إذا انخفضت هوامش الأرباح المنظمة إلى أدنى من بعض المستويات المحددة، والسداد لنا إلى الحد الذي تقل فيه إجمالي هوامش أرباحنا السنوية لكل لتر لمبيعات البنزين وزيت الغاز (الديزل) عن مستويات محددة. وقد وافقت أدنوك على القيام بذلك خلال المدة الأولى من اتفاقية التوريد الخاصة بنا، والتي تنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢. يرجى الإطلاع على ("المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة – اتفاقيات التوريد"). بالإضافة إلى أنه قبل شهر أغسطس ٢٠١٥، كانت أسعار المنتجات النفطية المكررة محددة بمستوى أقل من المدفوع فيها، انعكاساً لسياسة وزارة الطاقة في دولة الإمارات حتى هذا الوقت في تدعيم تكاليف بيع الوقود بالتجزئة للعملاء. لا يوجد أي ضمان أن لوائح تسعير وقود التجزئة لن يتم تعديلها في المستقبل لتخفيض هوامش الربح المعتمدة لتجار التجزئة. وعليه فإن أي انخفاض في هوامش الربح المعتمدة لهذه المنتجات قد يكون له تأثير سلبي جوهري على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.

***أسعار إسطوانات الغاز المسال التي نحملها إلى عملائنا في أبوظبي هي أسعار منظمة ومحددة على مستويات كانت عادة أقل من تكاليف التوريد، وبموجب اتفاقية مع أدنوك لتعويض تلك الخسائر، فإن أرباحنا التشغيلية من مبيعات إسطوانات الغاز المسال لعملائنا في أبوظبي هي محددة بمستوى معين.***

أسعار إسطوانات الغاز المسال التي نحملها إلى عملائنا في أبوظبي هي أسعار منظمة ومحددة على مستويات كانت عادة أقل من تكاليف التوريد، وقد وافقت أدنوك على تعديل تكاليف التوريد بالغاز المسال ليتم توزيعها في اسطوانات مدعومة لمعادلة أسعار إعادة البيع إسطوانات الغاز المسال ناقص ١٠٨% من النفقات التشغيلية التي نتكبدها فيما يتعلق بتوزيع تلك الإسطوانات، طالما يتم تنظيم أسعار أسطوانات الغازل المسال. ومع أن آلية التسعير مصممة لتمنعنا من تحمل أي خسائر تشغيلية فيما يتعلق بتوزيع إسطوانات الغاز المسال المدعومة، إلا أنها تحد من أنواع وحجم النفقات التشغيلية التي قد يتم تضمينها في حسابات تكاليف توريد الغاز المسال وتحدد أرباحنا التشغيلية فيما يتعلق بتلك الأعمال عند نسبة ٨% من النفقات التشغيلية المرتبطة بها.

***يعتمد جزء من عملية النمو الخاصة بنا على المبادرات التي نتخذها أو التي نخطط للقيام بها لتحقيق نمو في العائدات الناجمة من منتجات الوقود وغيرها من المنتجات في الأسواق التي نعمل بها حاليا. عدم النجاح في تنفيذ تلك المبادرات قد يضر بنمونا ويكون له تأثير سلبي على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.***

لقد اتخذنا عدد من المبادرات بالإضافة إلى عدد من الإجراءات الإضافية نحن بصدد تنفيذها لزيادة عائداتنا من منتجات الوقود وغيرها من المنتجات في الأسواق التي نعمل بها حالياً، بما في ذلك إطلاق خدمات جديدة مثل خدمة التزود بالوقود من خلال أكثر من نظام "الكاملة المتميزة والخدمة الذاتية للتزود بالوقود" في محطات الخدمة لدينا باستخدام التكنولوجيا الذكية *SMART* وترشيد العمليات في محطات الخدمة والمتاجر للوصول بالنفقات التشغيلية بما يتماشى مع تجار الوقود بالتجزئة ومتاجر التجزئة، وتنفيذ مبادرات التسعير والترويج الجديدة في متاجرنا لزيادة الإيرادات والربحية. وعلى الرغم من أن التزود بالوقود من خلال أكثر من نظام هو أمر شائع في أجزاء كثيرة من العالم، إلا أنه لم يتم تنفيذه بنجاح في دولة الإمارات العربية المتحدة وقد لا نكون قادرين على تحقيق المستويات المطلوبة التي نرغب في تحقيقها من استخدام الخدمة الكاملة للتزود بالوقود في أسواقنا. واذا أخفقت الخدمة الكاملة في الفوز برضا العملاء، فإننا قد لا نكون قادرين على تحقيق الإستفادة المالية المتوقعة من هذه المبادرة. بالإضافة إلى ذلك، فإن تحسين النفقات التشغيلية لدينا قد يتطلب تخفيض في العمالة وهو ما قد يمثل صعوبة في ضوء مبادرة التوطين القائمة في الدولة. كما أن مبادرات تحسين متاجر التجزئة لدينا قد لا تكون ناجحة في تحقيق والوصول إلى المستويات المرغوبة من زيادة الأسعار أو تحقيق المستويات التي نرغب فيها من حركة العملاء وزيادة معدل حجم المعاملة في متاجر التجزئة لدينا. لا يوجد أي ضمان أن الإفتراضات والتقديرات التي وضعناها فيما يتعلق بهذه العناصر أو غيرها من عناصر استراتيجيتنا سوف تبرهن أنها صحيحة أوأننا سنكون قادرين على تنفيذ مثل تلك المبادرات بنجاح أو أننا لن نتكبد تكاليف أعلى من المتوقع فيما يتعلق بهذه المبادرات أو أن يقبل عملائنا أي من تلك المبادرات والتكنولوجيا الجديدة التي ننتوي تنفيذها العمل بها. الإخفاق في تنفيذ تلك المبادرات بنجاح قد يكون له أضرار على قدرتنا على تحقيق أهدافنا المالية المستهدفة ونمو أعمالنا وبالتالي فإن ذلك قد يكون له تأثير عكسي على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.

***يعتمد نمونا جزئياً على مقدرتنا على التوسع في عملياتنا في دولة الإمارات وعلى الصعيد الدولي، وذلك من خلال تقديم حقوق امتياز في المملكة العربية السعودية. وعليه، فإن فشلنا في توسيع عملياتنا قد يضر بمقدرتنا على النمو بالإضافة إلى أن ذلك قد يكون له تأثير سلبي على عملياتنا؛ كما أن استخدام نموذج حقوق الامتياز قد يشكل خطراً على أعمالنا.***

وبسبب تركيزنا العالي على الخدمة في أبوظبي ومنطقة الإمارات الشمالية، فإن نمونا في المستقبل سوف يعتمد جزئيا على مقدرتنا على توسيع عملياتنا إلى مناطق أخرى في دولة الإمارات وخارجها دولياً، وهو الأمر الذي قد لا ننجح في تحقيق أرباح منه أو قد لا نكون قادرين على تحقيقها من البداية. وهناك العديد من العوامل التي قد تؤثر على قدرتنا على تنمية أعمالنا:

- عدم قدرتنا على تحديد مواقع مناسبة لمحطات الخدمة الجديدة أو الاستحواذ عليها في حال تحديدها، والذي قد يكون السبب فيه هو عدم مقدرة أو عدم رغبة أدنوك في الاستحواذ على أو تأجير هذه المواقع بالنيابة عنا؛ و
- الصعوبات المرتبطة بنمونا فيما يتعلق الضوابط المالية الخاصة وأنظمة المعلومات ومصادر الإدارة والموارد البشرية اللازمة لدعم نمونا؛ و
- صعوبات تعيين وتدريب والحفاظ على الموظفين الذين يتمتعون بالمهارة؛ و
- المنافسة مع مشغلي محطات الخدمة الآخرين في الأسواق المتواجدين حالياً أو الجدد؛ و
- صعوبة موائمة أنظمة التوزيع وغيرها من النظم التشغيلية والإدارية مع شبكة المواقع بعد توسعها؛ و
- عدم القدرة على الحصول على التمويل الكافي لعمليات التوسع؛ و
- الصعوبات التي قد نواجهها في الحصول على الموافقات الحكومية أو أي طرف أخر والتصاريح والتراخيص اللازمة لتشغيل أي مواقع إضافية؛ و
- التشتت الذي قد يحدث في انتباه وتركيز الإدارة العليا المنصب على الأعمال الحالية لإعطاء مزيد من التركيز المنصب على عمليات التوسع.

نحن ليس لنا وجود حالياً في إمارة دبي، لكننا ننوي الدخول في سوق دبي بحلول عام ٢٠١٨. في وقتنا الحالي، إينوك وامارات هما المشغلين الوحيدين لمحطات خدمات الوقود بالتجزئة في دبي، ولا يوجد أي ضمان أننا قد يمكننا إيجاد مواقع ملائمة في دبي، حيث نستطيع تمويل محطات الخدمة التابعة لنا في دبي بكفاءة، أو أننا قد نكون قادرين على دخول السوق والعمل والمنافسة ضد إينوك وامارات في سوق دبي. وقد أعلنت إينوك مؤخراً نيتها في افتتاح ٤٨ محطة خدمة جديدة في دبي خلال الثلاث سنوات القادمة.

لدينا حالياً النية في تنفيذ نموذج حقوق الامتياز حتى نستطيع التوسع في المملكة العربية السعودية، والذي قمنا بموجبه بتحديد شريك محلي سيحصل على ترخيص الاسم التجاري لأدنوك من قبلنا والذي سيمتلك ويقوم بتشغيل محطات الخدمة الخاصة التي تحمل العلامة التجارية لأدنوك في المملكة العربية السعودية بموجب اتفاقية الامتياز المبرمة معنا. نحن لم نعمل من قبل بموجب اتفاقية حق امتياز، ولذلك لا يوجد أي ضمان بنجاحنا في القيام بذلك. بالإضافة إلى ذلك، فإن أفعال الجهة/الشخص الحاصل على حقوق الامتياز قد تؤثر سلبياً على سمعتنا وقوة الاسم التجاري لأدنوك، مما قد يؤثر بدوره بشكل عكسي على تطلعاتنا التنموية، بالإضافة إلى نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.

***مجال توزيع الوقود ومجال متاجر التجزئة هي مجالات ذات قدرة تنافسية عالية تماما كمعظم أسواق الخدمات التابعة التي نعرضها في محطات الخدمة لدينا. وإذا لم نستطع التنافس بفاعلية فإن هذا قد يقود إلى انخفاض في مستويات العائدات وهوامش الأرباح. بالإضافة إلى أنه لا يوجد أي ضمان أن حكومات أبوظبي والشارقة، حيث أننا المشغل الوحيد لمحطات خدمة الوقود بالتجزئة في تلك الإماراتين، لن تقوم بالتصريح إلى أي موزع آخر للوقود أن يعمل في المستقبل.***

العديد من الأسواق والقطاعات السوقية التي نعمل بها ذات قدرة تنافسية عالية ومتميزة بالتغير المستمر في عدد ونوع تجار التجزئة الذين يقدمون نفس المنتجات والخدمات التي نقدمها في محطات الخدمة لدينا والتي نوفرها لنوعية عملائنا. نحن في منافسة مستمرة مع موزعين آخرين للوقود وسلاسل متاجر التجزئة والمتاجر الصغيرة المملوكة بشكل مستقل، ومحلات السوبر ماركت، والصيدليات، ومتاجر الخصومات، وتجار الكميات الكبيرة. وحتى نستطيع البقاء في المنافسة، يجب علينا باستمرار تحليل تفضيلات المستهلكين وعروض وأسعار المنافسين لنضمن أننا نقدم مجموعة مختارة من الخدمات والمنتجات بأسعار تنافسية لتقابل مطالب المستهلك. كما أننا يجب أن نحافظ على تحديث مستوى خدمة العملاء لدينا، بالإضافة إلى المرافق والمواقع الخاصة بنا وذلك للبقاء في المنافسة والحفاظ على قدرتنا على جذب المزيد من الإقبال على متاجرنا. وقد لا نكون قادرين على المنافسة بنجاح ضد المنافسين الحاليين والمستقبليين، وقد تؤثر الضغوط التنافسية التي نواجها تأثير سلبي جوهري على أعمالنا ووضعنا المالي ونتائج عملياتنا.

نحن حاليا المشغلين الوحيدين لمحطات خدمة وقود التجزئة في إماراتي أبوظبي والشارقة ونمتلك حصة كبيرة من أعمال توزيع الوقود بالتجزئة في باقي الإمارات الشمالية. وعلى الرغم من ذلك فإنه لا يوجد أي ضمان بأن حكومات أبوظبي والشارقة لن تصرح لشركات أخرى بالعمل في مجال توزيع الوقود في تلك الإمارات، كما اننا لا يمكننا أن نضمن عدم تزايد المنافسة في باقي الإمارات الشمالية، والذي في حالة أننا لم نكن قادرين على المنافسة بالفاعلية الكافية قد يخَفض من حصتنا السوقية ويفضي بدوره إلى تأثير سلبي جوهري على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.

نحن نواجه منافسة من تجار وقود الجملة الآخرين في قسم الشركات، وجدير بالذكر أن حجم بعض هؤلاء التجار في السوق كبير ولديهم موارد مالية كبيرة. وبالإضافة إلى ذلك، قد يكون بعض منافسينا في بيع الوقود بالجملة قادرين على شراء الوقود بتكلفة أقل من الأسعار التي ندفعها بموجب اتفاقيات التوريد مع أدنوك. إن عدم قدرتنا على التنافس بنجاح مع مقدمي خدمات الوقود الآخرين قد يكون له تأثير سلبي جوهري على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.

***أي انخفاض جوهري في حجم الطلب على الوقود الذي نعرضه، بما في ذلك ما كان نتيجة تغير الأحوال الاقتصادية العامة في الإمارات وغيرها من الدول في منطقة الخليج العربي والتحسن في كفاءة وقود السيارات وزيادة عدد العملاء الذين يفضلون أنواع الوقود البديلة، قد يؤثر سلبيا على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.***

يبلغ حساب مبيعات الوقود ٨٦,٧% تقريبا من عائداتنا وهو ما يقارب ٧٧,٤% من إجمالي أرباحنا للتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧. ومن شأن الانخفاض في حجم الطلب على منتجات الوقود الخاصة بنا، نتيجة الأحوال الاقتصادية العامة في الإمارات وغيرها من الدول في منطقة الخليج العربي أو زيادة فاعلية وقود السيارات وتفضيل العملاء لنوع وقود بديل، أن يؤدي إلى انخفاض في عائداتنا، وهو الأمر الذي يكون له تأثير عكسي على نتائج أعمالنا ووضعنا المالي. يعتمد حجم الطلب على الوقود، وبناءً عليه عائداتنا، على الأحوال الاقتصادية العامة وعدة نواحي أخرى، مثل فاعلية وقود السيارات وملكية وحركة سيارات الركاب وحركة المركبات التجارية والإستهلاك الحكومي للوقود وحجم السياحة والتجارة في مناطق عملياتنا، وقد تتغير أي من هذه الأحوال والظروف. بالإضافة إلى ما سبق، فإن أي تقدمات تكنولوجية أو تغييرات تنظيمية أو أي تغيرات فيما يفضله العملاء والمستهلكين مسببا في تحولهم تجاه أنواع وقود بديلة قد يقلل من حجم الطلب على أنواع الوقود التقليدي المشتق من البترول الذي نبيعه حالياً. هذا بالإضافة إلى أن التحول تجاه السيارات العاملة بالكهرباء أو الهيدروجين أو الغاز الطبيعي أو أي شكل آخر من مصادر الوقود قد يضفي بآثاره على عادات التسوق لدى العملاء أو يؤدي إلى مصادر وقود جديدة أو ضغوط تنافسية جديدة. ونتيجة ثبات بعض التكاليف التشغيلية والمصاريف وعدم تغيرها مع تغير حجم الطلب على الوقود الذي نقوم بتوزيعه فإن التكاليف والمصاريف التي نتحملها قد لا تنخفض بالتناسب مع انخفاض حجم الطلب أو قد لا تنخفض على الإطلاق. ونتيجة لذلك فإننا قد نواجه انحدار وانخفاض في هامش أرباحنا إذا انخفضت معدلات توزيعنا للبترول. علاوة على ذلك، فإن الانخفاض في حجم الطلب على الوقود قد يؤدي أيضاً إلى انخفاض عدد الزيارات إلى محطات الخدمة والمتاجر الخاصة بنا، وهو ما قد يؤدي إلى انخفاض عائدات مبيعات البضائع في متاجرنا وغير ذلك من الخدمات التي نقدمها في محطات الخدمة الخاصة بنا. أي من هذه العوامل قد يكون له تأثير سلبي جوهري على أعمالنا ووضعنا المالي ونتائج عملياتنا.

***المخاطر الكامنة في تخزين ونقل المنتجات التي نبيعها يمكن أن تُسبب اضطرابات في عملياتنا وقد تُعرضنا لخسائر أو تكاليف أو التزامات كبيرة محتملة. محطات التخزين لدينا عرضة لمخاطر الأعمال والمخاطر التشغيلية، والتي، إن حدثت، قد يكون لها تأثير سلبي على ونتائج عملياتنا ووضعنا المالي.***

يتم تخزين الوقود الخاص بنا في خزانات تحت وفوق سطح الأرض. ويتم نقل أغلب الوقود لدينا باستخدام شاحناتنا الخاصة، وشاحنات شركات نقل خارجية والسفن التي نستأجرها. تتعرض عملياتنا إلى مخاطر كامنة كبيرة أثناء نقل وتخزين الوقود. وتشمل هذه المخاطر على سبيل المثال لا الحصر، الحوادث المرورية، والحرائق، والانفجارات، والإنسكابات والتصريفات وأي نوع آخر من أنواع التسريب، وأي من الأمور التي قد تقود إلى صعوبات في عملية التوزيع وتوقفها، أو تلوث بيئي أو غرامات تفرضها الحكومة أو التزامات نظافة أو إصابة شخصية أو مطالبات تعويضات عن القتل الخطأ وأي أضرار أخرى قد تلحق بملكيتنا أو ملكية الغير. إن أي حدث من هذا القبيل غير مشمول بالتأمين قد يكون له تأثير سلبي جوهري على أعمالنا ووضعنا المالي ونتائج عملياتنا.

محطات التخزين الخاصة بنا عرضة لمخاطر الأعمال والمخاطر التشغيلية، وأهمها ما يلي:

- انقطاع الكهرباء في محطات تخزين الوقود لدينا أو توقف عمليات التشغيل بسبب الطقس أو غيره من الأسباب المتعلقة بالتغييرات الطبيعية؛ و
- التهديد بالحرب والهجمات الإرهابية؛ و
- حدوث تقلبات في أسعار مخزوننا من المنتجات في محطات تخزين الوقود لدينا والتي تؤدي إلى تقلبات في هامش أرباحنا فيما يتعلق بتلك المنتجات؛ و
- التغييرات الطارئة على التشريعات واللوائح، بما في ذلك الأنظمة البيئية، التي قد تزيد من التكاليف التشغيلية والرأسمالية.

وقوع أي من تلك الأحداث أو غيرها قد يؤثر على عمليات محطات تخزين الوقود والمبيعات إلى عملائنا مما بدوره قد يؤثر سلبياً على أعمالنا ووضعنا المالي ونتائج عملياتنا.

ويزيد على ما سبق أنه أثناء التخزين والنقل قد يتلوث مخزون الوقود لدينا بالماء أو بنمو الميكروبات فيه وهو ما قد يؤثر على الأداء، وفي أسوء الظروف، قد يؤثر على تسويق الوقود الخاص بنا. تلوث الوقود قد يؤدي إلى زيادة التكاليف المتعلقة بمعالجة هذا التلوث وقد يسفر عن عدم مقدرتنا على بيع مخزون النفط لدينا والذي قد ينتج عنه زيادة في تكاليف التشغيل وانقطاع التوريدات إلى محطات الخدمة الخاصة بنا وإلى عملائنا. علاوة على ذلك، فإن بيع الوقود الملوث قد ينتج عنه مطالبات بتعويضات عن أضرار من قبل عملائنا وتضرر سمعتنا. ولا يوجد أي ضمان أن تلوث الوقود لن يحدث في المستقبل، وإن حدث فإن ذلك قد يكون له تأثير سلبي جوهري على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.

***نحن نعتمد على أنظمة تكنولوجيا المعلومات لإدارة العديد من نواحي أعمالنا وأي اضطراب في هذه الأنظمة قد يؤثر سلبياً على أعمالنا.***

نحن نعتمد على نظم تكنولوجيا المعلومات في إدارة العديد من جوانب المعاملات التجارية لدينا، بما في ذلك، استقبال والتعامل مع والوفاء وفوترة الطلبات المستلمة من عملائنا، والحفاظ على مستويات المخزون في محطات الخدمة الخاصة بنا، وتسهيل عمليات الشراء من قبل عملاء التجزئة لدينا، وتوفير المعلومات التحليلية للإدارة. وتُعد نظم تكنولوجيا المعلومات مكون رئيسي لأعمالنا وعنصر أساسي في استراتيجيات النمو الخاصة بنا، ومن شأن أي خلل خطير في أنظمة المعلومات لدينا أن يحد بشكل كبير من قدرتنا على إدارة وتشغيل أعمالنا بكفاءة. هذه الأنظمة معرضة للتوقف، بما في ذلك تضرر أو انقطاع الطاقة بسبب أي كوارث طبيعية، أو سقوط أنظمة الكمبيوتر والشبكات، أو انقطاع خدمات الاتصالات أو الفقدان المادي أو الإلكتروني للبيانات أو اختراق الحماية وفيروسات الكمبيوتر، أو الهجمات الإلكترونية أو القرصنة أو محاولات الدخول الغير مصرح به أو غيرها من الأمور المتعقلة بالحماية الإلكترونية والتي قد ينتج عنها فقدان لأي معلومات مهمة للأعمال أو انقطاع أو اضطراب عملياتنا التشغيلية. ولا يوجد أي ضمان أنه لن يكون هناك أي تأثير سلبي جوهري أعمالنا ووضعنا المالي ونتائج عملياتنا نتيجة فشل أو اختراق نظم تكنولوجيا المعلومات لدينا.

***تخضع عملياتنا للقوانين واللوائح المتعلقة بحماية البيئة والسلامة التشغيلية وجودة المنتجات التي قد تتطلب نفقات كبيرة أو تؤدي إلى التزامات قد يكون لها تأثير سلبي جوهري على أعمالنا.***

تخضع أعمالنا لقوانين ولوائح البيئة، بما في ذلك تلك المتعلقة بالمحطات والخزانات تحت الأرض وفوقها، وتسريب وتصريف المواد الخاضعة للرقابة في الهواء، والماء والتربة وتوليد وتخزين والتعامل مع واستخدام ونقل والتخلص من المواد الخطرة، وتعرض أي شخص للمواد الخاضعة للرقابة وصحة وسلامة موظفينا. إن أي انتهاك أو مسؤولية ناتجة عن عدم الالتزام بهذه القوانين واللوائح أو أي من القوانين واللوائح البيئية المستقبلية قد يؤدي الى، من بين العديد من الأمور الأخرى، فرض غرامات ودعاوي مدنية ضدنا، وهو ما قد يكون له تأثير سلبي جوهري على أعمالنا ووضعنا المالي ونتائج عملياتنا.

بالإضافة إلى أننا نخضع للقوانين واللوائح الموضحة لمواصفات جودة المنتجات فيما يتعلق ببعض المنتجات التي نقوم بتوزيعها. أي تغييرات قد تطرأ على مواصفات جودة المنتج، مثل تخفيض نسبة الكبريت في المواد النفطية المكررة، أو غيرها من المتطلبات المتشددة للوقود، قد تقلل من مقدرتنا على الحصول على وضمان المنتج و/أو يتطلب منا تكبد المزيد من تكاليف للمعالجة و/أو تتطلب مصاريف رأسمالية إضافية. الإخفاق في الحصول على منتج ما أو استرداد هذه التكاليف من خلال زيادة الأسعار أو المبيعات قد يكون له تأثير سلبي جوهري على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي. وعلاوة على ذلك، قد يؤدي عدم الامتثال لهذه اللوائح إلى عقوبات كبيرة.

***سوف نستمر في الدخول في صفقات/معاملات مع أدنوك والشركات التابعة لها، ولا يوجد أي ضمان أن شروط هذه الصفقات/المعاملات تكون مواتية لنا.***

تمتلك أدنوك في تاريخ هذه النشرة ١٠٠% من رأسمالنا المصدر وعقب الطرح سوف تستمر ملكية أدنوك لما لا يقل عن نسبة ٨٠% كحد أدنى و٩٠% كحد أقصى من رأس مالنا المصدر. ولقد دخلنا سابقاً، وننوي الاستمرار في ذلك، في صفقات كبيرة مع أدنوك وشركاتها التابعة فيما يتعلق، بين العديد من الأمور الأخرى، بتوريد جميع المنتجات النفطية المكررة وتوفير بعض الخدمات التشغيلية والإدارية ذات الصلة. لا يوجد أي ضمان أن شروط الصفقات التي تتم مع أدنوك وشركاته التابعة سوف تكون ملائمة لنا أو أن أدنوك وشركاتها التابعة الأخرى سوف تعمل على مصلحة مساهمينا من العامة.

وتتطلب عدد من الاتفاقيات المبرمة فيما بيننا وبين أدنوك أن تقوم أدنوك بتعويضنا مقابل الخدمات التي نقدمها استنادا على النفقات التشغيلية التي نحملها لتقديم تلك الخدمات و، في حالة اتفاقية توريد الغاز المسال، حساب الأسعار التي ندفعها مقابل إسطوانات الغاز المسال المدعمة بناءً على النفقات التشغيلية لإنتاج وتسليم إسطوانات الغاز المسال إلى العملاء. وبموجب تلك الاتفاقيات يكون لأدنوك الحق في مراجعة والتدقيق على مصاريفنا التشغيلية وقد تسعى إلى الحد من نفقاتنا التشغيلية للحفاظ على مستوى منخفض من المبالغ المستحقة التي تدفعها لنا. ولا يوجد أي ضمان أن أدنوك سوف تقوم بتعويضنا بشكل كامل مقابل النفقات التشغيلية التي نتكبدها فيما يتعلق بهذه الأنشطة، أو أن أدنوك لن تطلب منا الحفاظ على نفقاتنا التشغيلية بمستويات أقل من التي يجب أن تكون.

***نحن نعتمد على أدنوك في تزودينا ببعض الخدمات لتشغيل أعمالنا. وقد يؤثر إخفاق أدنوك في تزويدنا بهذه الخدمات تأثيرا سلبياً على قدرتنا على إدارة أعمالنا، وهو الأمر الذي قد يؤثر سلبيا على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.***

قبل الإدراج، سوف ندخل في اتفاقية خدمات شريك مع أدنوك بناءً على موافقة أدنوك على تزويدنا ببعض الخدمات (الخزانة والتأمين وغيرها) لدعم أعمالنا. وفي حالة ما إذا فشلت أدنوك في تزويدنا بتلك الخدمات، فسنكون مطالبين إما بالتعاقد مع مزود خدمات آخر أو تطوير قدراتنا لأداء تلك الخدمات داخلياً، وأيا من الأمرين قد يكلفنا الكثير من الوقت بالإضافة إلى الزيادة في التكاليف. وبالتالي، فإن عدم مقدرة أو استعداد أدنوك على تزويدنا بتلك الخدمات قد يؤثر تأثيرا سلبياً جوهرياً على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.

***معظم عملياتنا تنفذ تحت العلامة التجاريةلأدنوك بموجب اتفاقية استخدام العلامة التجارية. وعليه، فإن أي أحداث سلبية قد يكون لها تأثيرسلبي على الصورة أو القيمة السوقية للعلامة التجارية لأدنوك قد يكون لها تأثيرسلبي على أعمالنا.***

نحن نرى أن نجاح عملياتنا معتمد، بجزء كبير، على السمعة الجيدة المستمرة والقيمة السوقية والاعتراف بالاسم المرتبط بالعلامة التجارية الخاصة بأدنوك بالإضافة إلى عملياتنا، فإن العلامة التجارية لأدنوك مرتبطة بعمليات أدنوك نفسها وعدد من الشركات التابعة لها. إن الانخفاض في قيمة العلامة التجارية أدنوك لأي سبب كان، بما في ذلك ما كان نتيجة لأنشطة وعمليات الشركات التابعة لها والتي ليس لنا أي سيطرة عليها، قد يكون له تأثير سلبي جوهري على أعمالنا ووضعنا المالي ونتائج عملياتنا. إن مدة اتفاقية استخدام العلامة التجارية مع أدنوك أربع سنوات بشكل مبدئي وخلال تلك المدة لن نقوم بدفع أي استحقاقات لأدنوك مقابل استخدامنا لاسمها التجاري. بعد مرور الأربع سنوات الأولية، سوف نكون ملزمين نحن وأدنوك بالدخول في مفاوضات للاتفاق على الاستحقاقات التي يجب أن ندفعها لأدنوك مقابل استخدامنا لاسمها. لا يوجد أي ضمان بنجاح تلك المفاوضات المتعلقة باستمرارنا في استخدام الاسم التجاري لأدنوك أو أن الاستحقاقات التي يتوجب علينا سدادها لن يكون لها تأثير عكسي جوهري على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.

***نحن لا نمتلك الأراضي المقام عليها محطات الخدمة وغيرها من الأصول الخاصة بنا. نتيجة لذلك، نحن عرضة لإمكانية خسارة الأراضي أو زيادة التكاليف اللازمة للمحافظة على استخدام الأراضي بالشكل المتطلب، مما قد يؤثرعكسيا على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.***

جميع محطات خدمة الوقود في أبوظبي، باستثناء محطة خدمة وقود واحدة في أبوظبي، ومكتبنا الرئيسي في أبوظبي ومكتبنا الرئيسي في العين قائمة على أراضي إما ممنوحة لنا من حكومة أبوظبي أو على أراضي منحت فيها لنا حكومة أبوظبي حقوق انتفاع (حقوق التأجير طويلة الأجل). جميع محطات الخدمة في الإمارات الشمالية بالإضافة إلى محطة خدمة واحدة في أبوظبي تقع على أراضي مؤجرة لنا من أطراف أخرى. تم نقل محفظة العقارات/الممتلكات الخاصة بنا إلى أدنوك وإعادة تأجيرها لنا وذلك بغرض الإمتثال لقوانين الملكية في دولة الإمارات في أعقاب الطرح. وعليه، فإننا عرضة لإلغاء منحة الأراضي لأدنوك مما يسفر عنه إنهاء الإيجارات المتعلقة بتلك الأراضي مع أدنوك. كما أننا عرضة لمخاطر عدم تجديد عقود الإيجار بين ملاك الأراضي خارج إمارة أبوظبي وأدنوك وهو الأمر أيضا الذي قد يفضي إلى إنهاء عقود الإيجار من الباطن المتعلقة بتلك الأراضي مع أدنوك. كما أن زيادة أسعار أي من هذه الإيجارات سواء المباشرة أو من الباطن سوف يؤدي إلى زيادة التكاليف التشغيلية التي نتكبدها. وفي حالة عدم قدرتنا على الحفاظ على حقنا في الاستفادة من هذه العقارات التي نستخدمها في عملياتنا بناءً على شروط مقبولة، أو زيادة التكاليف المتعلقة بهذه الحقوق، فإن ذلك قد يكون له تأثير سلبي جوهري على وضعنا المالي ونتائج عملياتنا.
ونتيجة بعض القيود القانونية في دولة الإمارات فيما يتعلق بالملكية الأجنبية للأراضي (بما في ذلك ما كان بواسطة شركات مملوكة لأجانب)، نحن نتوقع أن نمونا المستقبلي في دولة الإمارات سيعتمد على مقدرة واستعداد أدنوك في الحصول على مواقع لمحطات الخدمة الجديدة الخاصة بنا، من خلال المنح والإيجارات من الملاك من الغير، وبالتالي التأجير لنا بشكل مباشر أو من الباطن (وفقا لما يقتضيه الحال). وعليه فإن عدم مقدرة واستعداد أدنوك للقيام بذلك قد يؤثر عكسياً على خططنا للنمو، وهو الأمر الذي بدوره قد يكون له تأثير سلبي جوهري على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.
بسبب القيود على الأرض الممنوحة لنا والواردة في اتفاقياتنا مع أدنوك، نحن غير قادرين ولن نكون قادرين على بيع أو نقل أو رهن أو على اتخاذ أي إجراء آخر من شأنه تسييل قيمة الأرض التي ننفذ عليها عملياتنا. وهذه الأرض لا تضيف أي قيمة في بيان مركزنا المالي.

***قد يكون لتطبيق ضريبتي الاستهلاك والقيمة المضافة في دولة الإمارات العربية تأثيرسلبي على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.***

أعلنت دولة الإمارات اعتماد قانون ضريبة الاستهلاك بداية من ١ أكتوبر ٢٠١٧ وقانون ضريبة القيمة المضافة بداية من ١ يناير ٢٠١٨. تُفرض ضريبة الاستهلاك ٥٠% على المشروبات الغازية و ١٠٠% على منتجات التبغ ومشروبات الطاقة. ولم يتم إصدار اللوائح التنفيذية لقانون ضريبة القيمة المضافة بعد والتي تتضمن المزيد من التفاصيل عن المنتجات والخدمات التي ستخضع لقانون ضريبة القيمة المضافة وإذا كانت هناك بعض المنتجات تخضع لنسبة صفر. بالإضافة إلى أننا سوف نتكبد الكثير من التكاليف لضمان أن نقوم بجمع وتحويل الضريبة إلى وزارة المالية في دولة الإمارات وكذلك الامتثال لمتطلبات الإبلاغ والتقارير. كما أننا لم نحدد بعد قيمة التكلفة الخاصة بتحديث نظم تكنولوجيا المعلومات لدينا لإدارة تحصيل وتحويل (إن وجدت) ضريبة الاستهلاك أو ضريبة القيمة المضافة أو ما إذا كنا نستطيع تحصيل هاتين الضريبتين بشكل صحيح عندما تصبح سارية المفعول. لا يمكن ضمان أن تنفيذ ضريبة الاستهلاك أو ضريبة القيمة المضافة في دولة الإمارات لن يؤثر سلبا على حجم الطلب على منتجاتنا، أو أننا نستطيع تحميل تلك الضرائب إلى عملائنا، أو أن تكاليف تطوير أنظمتنا لإدارة جمع وتحويل هاتين الضريبتين أو أي غرامات أو غيرها من العقوبات التي قد نكون عرضة لها إذا لم نتمكن من البدء بشكل صحيح في تحصيل الضريبتين عند سريانهما، مما قد يؤثر سلباً على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.

***لقد قمنا بتنفيذ عدد من السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط لنا فيها تاريخ تشغيلي محدود أو منعدم نهائياً.***

استعدادا للطرح، قمنا بتنفيذ وتطبيق عدد من السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط والتي تهدف إلى السماح لنا بالعمل وتقديم التقارير والمعلومات الأخرى بما يتماشى مع نوعية الشركات المدرجة في الأسواق المالية. ومع ذلك، فإن تاريخنا التشغيلي فيما يتعلق بالعديد من تلك السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط هو محدود أو منعدم نهائياً في بعض الأحيان؛ وعليه فإننا لا يمكننا تقديم أي ضمان أننا سنكون قادرين على تنفيذ هذه السياسات والإجراءات والأنظمة والضوابط بنجاح، أو أننا سنكون قادرين على العمل على التقارير وتقديمها وغير ذلك من المعلومات في الوقت المناسب وبالدقة اللازمة. والإخفاق في القيام بذلك قد يكون له تأثير عكسي على أعمالنا وأسعار تداول الأسهم.

***قد تكون التغطية التأمينية لدينا غير كافية للتكفل بكافة الخسائر المحتملة التي قد نعاني منها.***

نحن لسنا مؤمنين بالكامل ضد جميع المخاطر المتعلقة بأعمالنا. وقد لا نكون قادرين على الحصول أو الحفاظ على التغطية التأمينية المرغوب فيها بالأسعار المناسبة. ونتيجة لأوضاع السوق، فقد ازدادت الأقساط والخصومات فيما يتعلق ببعض بوالص التأمين وقد تستمر في الزيادة. قد تصبح بعض أنواع التغطية التأمينية غير متاحة أو قد تكون متاحة بمبلغ تغطية أقل. وفي حال ما قد تكبدنا مسؤولية أو مديونية كبيرة لم تكن مشمولة بالتأمين بشكل كامل فإن هذا قد يكون له تأثير سلبي جوهري على أعمالنا ووضعنا المالي ونتائج عملياتنا.

***نحن في منافسة لجذب والحفاظ على الموظفين المؤهلين.***

يعتمد استمرار نجاحنا على مقدرتنا على جذب الموظفين المؤهلين في كافة المناطق التي نعمل بها. نحن في منافسة في مجال أعمالنا فيما يتعلق بجذب والحفاظ على الموظفين المؤهلين. قد يؤدي ضيق سوق العمل وزيادة ساعات العمل الإضافية وارتفاع نسبة الموظفين بدوام كامل إلى زيادة تكلفة العمالة. أي نقص في الموظفين المؤهلين قد يتطلب زيادة في الأجور والمزايا حتى نستطيع المنافسة بشكل فعال في سباق تعيين والحفاظ على هؤلاء الموظفين أو تعيين موظفين مؤقتين أكثر تكلفة. ولا يمكن ضمان أن تكاليف العمالة لن تزداد، أو أن هذه الزيادات يمكن استردادها من خلال زيادة الأسعار المفروضة على العملاء.

***نحن نعتمد على خبرة فريق الإدارة العليا لدينا والمعرفة وقد نتأثر بشكل سلبي في حالة فقداننا لأحد أعضاء فريق الإدارة العليا الرئيسين.***

نحن نعتمد على خبرات فريق الإدارة العليا لدينا والجهود المستمرة لهم، وتعتمد قدرتنا على البقاء في المنافسة وتنفيذ استراتيجيتنا بدرجة كبيرة على الخدمات المقدمة من قبل فريق الإدارة العليا لدينا. وفي حال ما إذا قرر أي عضو من فريق الإدارة العليا مغادرة منصبه، لأي سبب من الأسباب، ولم نستطع أن نجد البديل المناسب في الوقت المناسب فإن أعمالنا ووضعنا المالي ونتائج عملياتنا قد تتأثر عكسياً. نحن ليس لدينا تأمين على حياة الأشخاص الرئيسيين "*key man life insurance*" لكبار المسئولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين الرئيسيين.

***قد نختار الدخول في ترتيبات شراء تحوط (purchase hedges) أو أي ترتيبات مالية أخرى لتحديد وتثبيت الأسعار التي نشتري بها الوقود، مما قد يزيد من التكاليف المتكبدة من قبلنا وانخفاض هوامش أرباحنا.***

بالرغم من أننا لم ندخل من قبل في ترتيبات تحوط أسعار فيما يتعلق بشراء منتجات الوقود الذي نبيعه، إلا أننا قد نرغب في الدخول في ترتيبات تحوط في المستقبل لتحديد وتثبيت الأسعار التي نشتري بها منتجات الوقود. ولا يوجد أي ضمان بنجاح سياسة التحوط هذه. الدخول في ترتيبات شراء تحوط أو غير ذلك من السندات المالية لتحديد وتثبيت أسعار شراء منتجات الطاقة قد يزيد من تكاليفنا وقد يخفض من هوامش أرباحنا، وأي من تلك الأمور قد يكون له تأثير سلبي جوهري على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.

### *المخاطر المتعلقة بالإمارات العربية المتحدة ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا*

***قد يؤثر الوضع الاقتصادي العام والأوضاع المالية والسياسية خاصة في إمارة أبوظبي أو في أي مكان آخر في دولة الإمارات، حيث نقوم بأداء وتنفيذ عملياتنا، سلبياً على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.***

قد يكون للوضع الإقتصادي العام والأوضاع المالية والسياسية، خاصة في إمارة أبوظبي وأي مكان آخر في دولة الإمارات، حيث نقوم بتنفيذ عملياتنا، قد يكون لها تأثير سلبي جوهري على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي. هذا بالإضافة إلى أن تراجع ثقة العميل و/أو تراجع الإنفاق الاستهلاكي أو حدوث تغيرات في معدلات البطالة أو التضخم الكبير أو أي تغييرات انكماشية اقتصادية/مالية أو خلل تنظيمي أو أي أحداث جيوسياسية من شأنها أن تساهم في زيادة الإضطرابات وانخفاض مستوى التوقعات بالنسبة للاقتصاد والأسواق التي نعمل بها، بما في ذلك أسواق المنتجات والخدمات لدينا، وبالتي تؤدي إلى ضغوط في التكاليف، كل هذه الأمور قد يكون لها تأثير سلبي جوهري على أعمالنا. هذه الأوضاع والظروف قد يكون لها تأثير على جميع قطاعات العمل لدينا. ومن أمثلة هذه الظروف ما يلي:

- التراجع العام أو المستمر في الاقتصادات الكلية على النطاق الإقليمي أو على نطاق أوسع أو الصدمات التي يواجها الإقتصاد الكلي؛ و
- التغييرات التنظيمية التي قد تؤثر على الأسواق التي نعمل بها؛ و

- ضغوط الإنكماش الاقتصادي، مما قد يعيق قدرتنا على العمل بشكل مربح في ضوء التحديات الكامنة في إجراء تعديلات انكماشية بالمقابل على هيكل التكاليف.

إن طبيعة هذه الأنواع من المخاطر تجعل من الصعب التنبؤ بها أو يصعب التخطيط لها أو التخفيف من حدتها، مما يزيد من تأثيرها المحتمل على أعمالنا.

***استمرار حالة عدم الاستقرار والاضطرابات في منطقة الشرق الأوسط، قد يؤثر سلبياً على نتائج عملياتنا ووضعنا المالي.***

على الرغم من أن إمارة أبوظبي ودولة الإمارات بشكل عام يتمتعان بحالة من الاستقرار السياسي محلياً وعموما بعلاقات دولية صحية، إلا أنه من ٢٠١١ كان هناك العديد من الإضطرابات السياسية في عدد من الدول في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، بما في ذلك والبحرين ومصر والعراق وليبيا وتونس واليمن. وقد تراوحت هذه من مظاهرات عامة إلى، في الحالات القصوى، النزاعات المسلحة والحروب الأهلية وأدت إلى عدد من التغييرات في بعض الأنظمة وعدم الاستقرار السياسي. ومن الغير الممكن التنبؤ بوقوع أي أحداث أو ظروف مثل الحروب وغير ذلك من الأحداث العدائية الأخرى أو مدى أثر أي من تلك الأحداث أو الوقائع على أبوظبي ودولة الإمارات. وتشهد منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا حالياً عدد من النزاعات المسلحة بما في ذلك دولة اليمن (حيث تشارك القوات المسلحة لدولة الإمارات وعدد من الدول العربية الأخرى) وسوريا والعراق وفلسطين، بالإضافة الى صراع عدد من الدولة مع تنظيم الدولة الإسلامية. ومؤخراً فرضت كل من حكومات دولة الإمارات والمملكة العربية السعودية والبحرين ومصر مقاطعة على قطر بعد اتهامها بدعم الإرهاب في المنطقة.

وتتأثر إمارة أبوظبي بالتطورات السياسية داخل دولة الإمارات أو التي تؤثر على دولة الإمارات ومنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، وسوف تستمر تلك التطورات في إضفاء أثرها على أبوظبي، بالإضافة إلى ذلك فقد تؤثر ردود فعل المستثمرين تجاه تلك التطورات في أي دولة من دول منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا على مصدري الأوراق المالية في الأسواق الأخرى، بما في ذلك إمارة أبوظبي. وعلى الرغم من أن دولة الإمارات لم تشهد أي هجمات إرهابية ضخمة مثل تلك التي شهدتها عدد من الدول الأخرى في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، بما في ذلك مصر، فإنه لا يوجد أي ضمان على أن هؤلاء المتطرفين أو الجماعات الإرهابية لم تقوم بأي نشاط إرهابي أو أي أعمال عنف في دولة الإمارات العربية المتحدة. إن من شأن أي أحداث إرهابية في إمارة أبوظبي أو دولة الإمارات أو قد تؤثر عليهما وزيادة عدم الاستقرار السياسي (والتي تكون أبوظبي أو دولة الإمارات مشاركة فيها بشكل مباشر أم لا) قد يكون لها تأثير سلبي جوهري على مدى جاذبية إمارة أبوظبي ودولة الإمارات للإستثمار الأجنبي ورأس المال وقدرتهم على المشاركة في التجارة الدولية والسياحة، وبالتالي على اقتصادهم ووضعهم الخارجي والمالي مما قد يؤثر سلبياً بدوره على الشركة وأسعار تداول الأسهم.

هذا وبالإضافة إلى أن إمارة أبوظبي تعتمد على العمالة الوافدة، بما في ذلك إلى حد كبير جميع العمال غير المهرة فضلا عن المهنيين ذوي المهارات العالية في مجموعة من القطاعات الصناعية، وقد بذلت جهود كبيرة في السنوات الأخيرة لجذب عدد كبير من الاستثمارات الأجنبية والسياح إلى الإمارة. هذه الخطوات تجعل إمارة أبوظبي أكثر عرضة للخطر في حالة زيادة عدم الاستقرار الإقليمي، أو بدأ مسلحون أجانب عملياتهم في الإمارة، أو قيام الجماعات المتطرفة أو الإرهابية بأعمال إرهابية في الإمارة. ولا يمكن ضمان استمرار العمالة الوافدة، بما في ذلك ذوي المهارة الذين نحتاجهم. وبالإضافة إلى ذلك، ونظراً لاستمرار الجهود المبذولة من حكومة أبوظبي لزيادة التنوع في اقتصاد أبوظبي إلى قطاعات أخرى، بما في ذلك السياحة، فإن درجة التعرض للإتجاهات الإقليمية والعالمية الأوسع نطاقاً والتطورات الجيوسياسية ستزيد على الأرجح.

***قد تقوم إمارة أبوظبي ودولة الإمارات بتقديم قوانين ولوائح جديدة، بما في ذلك تطبيق ضريبة على دخل الشركات، وهو الأمر الذي من شأنه أن يؤثر سلبياً على طريقة أدائنا للأعمال ونتائج أعمالنا ووضعنا المالي.***

تتميز اقتصادات الأسواق الصاعدة عموما وسوق دولة الإمارات على وجه الخصوص ببيئة قانونية وتنظيمية أقل شمولية من غيرها في المناطق الأكثر تطوراً. ومع ذلك، ومع نضج هذه الاقتصادات، بدأت حكومات هذه الدول، ونتوقع أن تستمر في ذلك، في تنفيذ قوانين ولوائح جديدة من الممكن أن تؤثر على طريقة أداءنا للأعمال. ويرجع ذلك جزئيا إلى رغبة بعض الدول في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، بما في ذلك دولة الإمارات بشكل خاص، للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية.

ويمكن أن تؤدي التغييرات في سياسات الإستثمار أو المناخ السياسي السائد في دولة الإمارات إلى إجراء تغييرات على اللوائح الحكومية فيما يتعلق بما يلي:

- مراقبة الأسعار؛ و
- ضوابط التصدير والاستيراد؛ و
- ضريبة الدخل والضرائب الأخرى؛ و
- قيود الملكية الأجنبية؛ و
- النقد الأجنبي والضوابط على العملات؛ و

- سياسات استحقاقات العمال والرعاية الاجتماعية.

حاليا، نحن لا نخضع لأي ضريبة دخل في دولة الإمارات. إلا أنه هناك رؤيا لفرض ضريبة دخل على الشركات في إمارة أبوظبي. ولا يوجد ضمان على أن إصدار وفرض ضريبة دخل على الشركات أو أي تغييرات أخرى على القوانين الحالية لن تزيد من حجم التكاليف لدينا أو لن يكون لها أي تأثير سلبي جوهري آخر على طريقة أداءنا للأعمال.

***مبادرة التوطين التي تتخذها دولة الإمارات قد تزيد من تكاليفنا وقد تعيقنا عن ترشيد القوى العاملة لدينا.***

التوطين هو مبادرة من حكومة دولة الإمارات لتوظيف مواطنيها بطريقة مجدية وفعالة في القطاعين العام والخاص وتقليل اعتمادها على العمال الأجانب. وبموجب هذه المبادرة، يتم تشجيع الشركات على توظيف المواطنين في المناصب الإدارية والفنية. مع ذلك، فإن تكلفة توظيف مواطني دولة الإمارات عادة ما تكون أعلى بكثير من تكلفة توظيف العمال الأجانب. بالإضافة إلى أن الوفاء والحفاظ على أهداف التوطين المحددة يقلل من المرونة اللازمة لترشيد القوى العاملة لدينا، مما يحد من قدرتنا على تخفيض التكاليف في العديد من مناطق عملياتنا. ونتيجة لذلك، فإنه لا يوجد أي ضمان أن الوفاء والحفاظ على أهداف التوطين لن يكون له تأثير سلبي جوهري على أعمالنا ونتائج عملياتنا.

***تخفيض التصنيف الإئتماني لإمارة أبوظبي قد يؤثر علينا سلبياً.***

بتاريخ هذه النشرة، تملك أدنوك نسبة ١٠٠% من رأس المال المصدر وعقب الإنتهاء من عملية الطرح، سوف تستمر ملكية أدنوك لما لا يقل عن ٨٠% من أسهم رأسمالنا. أدنوك مملوكة بالكامل لحكومة أبوظبي. إن تصنيف إمارة أبوظبي فيما يتعلق بالدين بالعملة الأجنبية طويل الأمد هو "*AA*" مع نظرة مستقبلية مستقرة من ستاندرد آند بورز للخدمات المالية وتصنيف المصدر الافتراضي للعملات الأجنبية هو "*AA*" مع نظرة مستقرة من تصنيف فيتش وتصنيف غير مطلوب من الفئة *Aa2* من موديز لخدمات المستثمرين ("**موديز**"). أي تخفيض أو سحب للتصنيف الإئتماني لإمارة أبوظبي من قبل أي وكالة تصنيف ائتماني قد يكون له تأثير سلبي جوهري على تكلفة الإقتراض وقد يحد من قدرتها على التوغل في أسواق دين رأس المال، وهو ما قد يؤثر بدوره سلبياً على الشركات المملوكة من حكومة أبوظبي، بما في ذلك نحن وأدنوك. في شهر فبراير ٢٠١٦، وضعت موديز تصنيفها لإمارة أبوظبي تحت المراجعة لاحتمال تخفيضه. وعلى الرغم من أن موديز قد رفعت توقعاتها لأبو ظبي إلى مستقر، فلا يمكن ضمان أن تظل التصنيفات الائتمانية لإمارة أبوظبي كما هي لفترة زمنية معينة، أو أن التصنيفات الائتمانية لإمارة أبوظبي لن يتم تخفيضها أو سحبها بالكامل من قبل أي من وكالات التصنيف في المستقبل. أي تخفيض أو سحب للتصنيفات الإئتمانية قد يكون له تأثير سلبي جوهري على أعمالنا.

***قد يتأثر وضعنا المالي ونتائج عملياتنا بشكل سلبي إذا تغير معدل سعر صرف الدولار الأمريكي أمام الدرهم الإماراتي.***

على الرغم من أن معظم إيراداتنا وبعض نفقاتنا مقومة بالدرهم الإماراتي، فإن اتفاقيات التوريد مع أدنوك للمنتجات النفطية المكررة مقومة بالدولار الأمريكي، وكذلك بعض التكاليف الأخرى، وبعض إيراداتنا الواردة الينا من العملاء في أقسام الشركات والطيران لدينا مقومة بالدولار الأمريكي. بالإضافة إلى أن كل أو جزء من مديونيتنا بموجب تسهيل القرض طويل الأجل والرصيد المتجدد قد تكون مقومة بالدولار الأمريكي. وعلى الرغم من ارتباط الدرهم الإماراتي بالدولار الأمريكي بمعدل صرف ٣,٦٧٢٥ لكل دولار أمريكي منذ عام ١٩٩٧، فإنه لا يوجد أي ضمان أن المصرف المركزي الإماراتي سيحافظ على هذا المعدل في المستقبل. كما أن معدل الصرف الثابت القائم حالياً قد يتم تعديله بشكل قد يعرضنا لتقلبات في الأسعار أو زيادة التزامات السداد بموجب تسهيل القرض طويل الأجل والرصيد المتجدد الخاص بنا. أي تغيير في سعر صرف الدرهم مقابل الدولار الأمريكي قد يزيد من التكاليف التي نتكبدها للحصول على منتجاتنا أو لتغطية مديونيتنا، أو قد تحدث تقلبات في نتائج عملياتنا ووضعنا المالي نتيجة لتأثير سعر تحويل العملة، وأي منها قد يكون له تأثير سلبي جوهري على أعمالنا ووضعنا المالي ونتائج عملياتنا.

## *المخاطر المتعلقة بالطرح وبالأسهم*

***بعد الطرح، سوف تستمر قدرة أدنوك في ممارسة نفوذها علينا، وعلى إدارتنا وعملياتنا.***

بتاريخ هذه النشرة، تملك أدنوك نسبة ١٠٠% من رأس المال المصدر لشركتنا. وعقب الطرح مباشرة، سوف تمتلك أدنوك ما لا يقل عن ٨٠% من رأس المال المصدر لشركتنا. ونتيجة لذلك، سوف تتمكن أدنوك من السيطرة بشكل كبير على إدارتنا وعملياتنا وعلى المسائل التي تتطلب موافقة المساهمين مثل تلك الأمور المتعلقة بتوزيع الأرباح وانتخاب أعضاء مجلس إدارتنا وغيرها من الأمور الأخرى. ولا يمكننا الجزم بأن مصالح أدنوك سوف تتوافق مع مصالح مشتري الأسهم. قبل الإدراج، سوف ندخل في اتفاقية تنظيم العلاقة مع أدنوك ("**اتفاقية العلاقة**") والتي تسرد البنود الأساسية بيننا وبين أدنوك.

وعلاوةً على ذلك، فإن نسبة الملكية الكبيرة لأدنوك (١) قد تؤخر أو تمنع أي تغيير يدخل على حق السيطرة على الشركة (بما في ذلك منع الغير من تقديم عرض للاستحواذ على الشركة)؛ و (٢) قد تحرم المساهمين من فرصة الحصول على أي علاوة على أسهمهم كجزء من بيع الشركة؛

و (٣) قد تؤثر على سيولة تداول أسهم الطرح ويمكن أن يكون لأي من تلك الأمور تأثير سلبي جوهري على سعر أسهم الطرح. بالإضافة إلى أنه قد يكون هناك بعض الحالات التي يكون فيها تنافس، بشكل مباشر أو غير مباشر، بين أعمالنا وأعمال أدنوك، وقد تتخذ أدنوك أي قرارات فيما يتعلق بهذه الأعمال قد تؤثر سلبياً على مصالح المساهمين لدينا.

***بيع أدنوك للأسهم بكميات كبيرة قد يؤدي إلى خفض سعر الأسهم.***

بيع الأسهم بكميات كبيرة من قبل أدنوك عقب الانتهاء من الطرح قد يؤدي إلى خفض سعر السهم. وقد وافقت أدنوك في اتفاقية الإكتتاب على فرض بعض القيود بخصوص قدرتها على بيع ونقل ملكية الأسهم، أو إجراء أي صفقة أخرى بخصوصها، لمدة ١٨٠ يوم من تاريخ الإغلاق، باستثناء الحالات المحددة، مالم يوافق المنسقون الدوليون المشتركون على ذلك (ولا يجب حجب أو تأخير هذه الموافقة بدون سبب منطقي). ورغم ذلك، يتعذر علينا التنبؤ بما إذا كان سيتم بيع كميات كبيرة من الأسهم (بالإضافة إلى تلك التي ستكون متاحة أثناء الطرح) في السوق المفتوحة عقب الإنتهاء من الطرح. حدوث أي عمليات بيع لعدد كبير من الأسهم، أو توقع حدوث ذلك، قد يكون له تأثير سلبي جوهري على السعر السوقي للأسهم.

***قد لا ينتج عن الطرح سوق نشط وأكثر سيولة للأسهم وقد تكون أسعار التداول للأسهم متقلبة وقد تنخفض. بالإضافة إلى ذلك، يعتبر سوق أبوظبي المالي أصغر حجما بشكل ملحوظ عن غيره من الأسواق الأوراق المالية العاملة مما قد يؤثر على السيولة السوقية للأسهم.***

قبل الطرح لم يكن هناك أي تداول عام للأسهم في أي سوق. ولا يمكننا ضمان أن يتم تأسيس أو استمرار سوق تداول نشط بعد الإنتهاء من الطرح، أو أن سعر السوق للسهم لن ينخفض لأقل من سعر الطرح بعد ذلك. قد يكون سعر تداول الأسهم عرضة لتقلبات واسعة بناءً على العديد من العوامل فضلا عن تقلبات سوق الأسهم والظروف الاقتصادية العامة أو التغيرات السياسية التي قد تؤثر سلبا على السعر السوقي للأسهم، بغض النظر عن الأداء الفعلي أو الأوضاع في دولة الإمارات.

تقدمت الشركة بطلب لإدراج أسهمها في سوق أبوظبي المالي، الذي قد تأسس في سنة ٢٠٠٠، لكن نجاحه المستقبلي وتوافر سيولة سوقية للأسهم أمران غير مضمونين. سوق أبوظبي المالي أصغر من الأسواق المالية الأخرى وذلك من ناحية الحجم وحجم التداول، مقارنة بالأسواق الأخرى مثل تلك العاملة في الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة. وحتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، هناك ٦٩ شركة ذات أوراق مالية مدرجة في سوق أبوظبي المالي. وبلغت القيمة الرأسمالية السوقية لسوق أبوظبي للأوراق المالية ما يقرب من ٤٥٠,٢ مليار درهم. وبلغ حجم التداول في سوق أبوظبي المالي ٤٥,٣ مليار درهم في عام ٢٠١٦.

قد تقلل هذه العوامل من السيولة وتزيد من تقلبات أسعار الأسهم، الأمر الذي بدوره قد ينتج عنه تقلبات في سعر الأسهم في سوق أبوظبي المالي ويحد من قدرة مالك الأسهم على بيع أي أسهم بالسعر المرغوب وفي الوقت الممكن تحقيقهما والوصول إليهما في أسواق أخرى أكثر سيولة.

***قد لا نستطيع ان ندفع أرباح نقدية للأسهم. وبالتالي، فإنك قد لا تتلقى أي عائد على الإستثمار إلا إذا قمت ببيع الأسهم الخاصة بك بسعر أكبر من السعر الذي دفعته فيها.***

بينما نحن ننوي دفع أرباح فيما يتعلق بالأسهم، فإننا ليس بمقدورنا أن نضمن ذلك. سيتم اتخاذ أي قرار بإعلان ودفع أرباح في المستقبل وفقا لتقدير مجلس الإدارة لدينا وسوف يعتمد ذلك على عدة أمور من ضمنها القوانين واللوائح المعمول بها، ونتائج عملياتنا، الوضع المالي، والمتطلبات النقدية، والقيود التعاقدية (بما في ذلك، وبشكل خاص، تلك الواردة في تمويل الديون)، والمشاريع والخطط المستقبلية لدينا وغيرها من العوامل التي قد يراها مجلس الإدارة ذات صلة. ونتيجة لذلك، فإنك قد لا تتلقى أي عائد على الإستثمار في الأسهم إلا إذا قمت ببيع الأسهم الخاصة بك بسعر أكبر من السعر الذي دفعته في مقابلها.

***قد يواجه المساهمون صعوبة في تنفيذ أي أحكام قضائية في دولة الإمارات ضدنا، أو ضد مديرينا أو الإدارة العليا لدينا.***

الشركة هي شركة مساهمة عامة مؤسسة في دولة الإمارات. جميع مديرينا، باستثناؤ السيد بيدرو ميرو، وجميع ومسئولينا مقيمين خارج الولايات المتحدة والمملكة المتحدة والمنطقة الاقتصادية الأوروبية EEA. فضلاً عن أن معظم أصول وممتلكات مديرينا والإدارة العليا لدينا تقع خارج الولايات المتحدة والمملكة المتحدة والمنطقة الاقتصادية الأوروبية *EEA*. ونتيجة لذلك، قد لا يكون في إمكان المستثمرين خارج دولة الإمارات تنفيذ الإجراءات القانونية ضد الشركة أو مديرينا أو الإدارة العليا لدينا كما أنهم لن يكون في إمكانهم إنفاذ الأحكام الصادرة ضدهم خارج دولة الإمارات، بما في ذلك الأحكام التي تستند على أحكام المسؤولية المدنية في قوانين الأوراق المالية.

## ١١. استخدام العائدات

لن تستلم الشركة أي عائدات من الطرح، حيث ستعود جميعها إلى المساهم البائع.

## ١٢. أسباب الطرح

قد تم تنفيذ هذا الطرح لعدة أسباب من بينها: من بين العديد من الأسباب الأخرى، السماح للمؤسس ببيع جزء من نسبة ملكيته، وتوفير سيولة نقدية لتداول الأسهم والرفع من قيمة واسم الشركة في مجتمع الإستثمار الدولي.

## القسم الثالث: معلومات مالية حول الشركة

### ملخص البيانات المالية المدققة للشركة وملخص الملاحظات الرئيسية والمؤشرات الرئيسية للسنتين المنتهيتين في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ و٣١ ديسمبر ٢٠١٦ والتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧

المناقشات والتحليلات التالية يجب أن يتم قراءتها بالتزامن مع البيانات المالية المدققة الخاصة بالشركة والشركة التابعة لها (يشار إليهم مجتمعين بـ "**المجموعة**")، والايضاحات المتعلقة بها، الواردة في هذه النشرة للسنوات المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ و٢٠١٦. كما يجب على المستثمرين قراءة المخاطر المرتبطة بشراء أسهم الطرح والواردة في القسم الخاص بـ "مخاطر الاستثمار".

**١. المعلومات المالية وبيانات التشغيل المختارة:**

توضح المعلومات المالية الموحدة المختارة المبينة أدناه معلوماتنا المالية التاريخية الموحدة والمعلومات التشغيلية غير المدققة الأخرى كما في الأعوام المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ و٢٠١٦ والتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧.

واستمدت المعلومات المالية المبينة أدناه تحت العناوين "بيان المركز المالي المقتطع" و " بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل المقتطع" و "بيان التغيرات في حقوق الملكية المقتطع" و "بيان التدفقات النقدية المقتطع".

لم يتم حساب الأرباح قبل خصم الفوائد والضريبة والاستهلاك والإطفاءات (EBITDA) باستخدام معايير إعداد التقارير المالية الدولية بل تم احتسابها من قبلنا استنادا إلى البيانات المستمدة من بياناتنا المالية:

**بيان المركز المالي المقتطع**
**كما في ٣١ ديسمبر**

| | إيضاحات | ٢٠١٦<br>ألف درهم | ٢٠١٥<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|
| **الموجودات** | | | |
| **الموجودات غير المتداولة** | | | |
| ممتلكات وآلات ومعدات | ٥ | ٤,٣٧٣,٧٧٣ | ٣,٤٨٢,٩٤٠ |
| دفعات مقدمة لمقاولين | | ١٢٧,٠٢١ | ١٤٦,٨٩٩ |
| **مجموع الموجودات غير المتداولة** | | **٤,٥٠٠,٧٩٤** | ٣,٦٢٩,٨٣٩ |
| **الموجودات المتداولة** | | | |
| مخزون | ٦ | ١,٠٩٣,٨١٨ | ٨٤٢,٠٣٥ |
| ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى | ٧ | ١,٦٥٦,٨٣١ | ٢,٧٥٧,٨٦١ |
| مستحق من جهات ذات علاقة | ٨ | ٣٥٣,٣٩٠ | ٣٢٠,٦٩٤ |
| نقد وأرصدة لدى البنوك | ٩ | ٣,٨٣٣,٤٥٤ | ٩٢١,١٩١ |
| **مجموع الموجودات المتداولة** | | **٦,٩٣٧,٤٩٣** | ٤,٨٤١,٧٨١ |
| **مجموع الموجودات** | | **١١,٤٣٨,٢٨٧** | ٨,٤٧١,٦٢٠ |
| **حقوق الملكية والمطلوبات** | | | |
| **حقوق الملكية** | | | |
| رأس المال | ١٠ | ١,٠٠٠,٠٠٠ | ١,٠٠٠,٠٠٠ |
| المساهمة في رأس المال | ١١ | ٦,٣٠٤,٤١٨ | - |
| إحتياطي قانوني | ١٢ | ٣٣٣,٣٣٣ | ٣٢٩,٤٨٩ |
| أرباح محتجزة/ (خسائر متراكمة) | | ١,٨٤٥,٠١٧ | (٣٦,١٤٧,٦٨٢) |
| **مجموع حقوق الملكية/ (العجز)** | | **٩,٤٨٢,٧٦٨** | (٣٤,٨١٨,١٩٣) |
| **المطلوبات غير المتداولة** | | | |
| مخصص مكافآت نهاية الخدمة للموظفين | ١٣ | ٢٣٦,٩٢٦ | ٢٧٨,٢٥٩ |
| **المطلوبات المتداولة** | | | |
| ذمم دائنة تجارية وأخرى | ١٤ | ١,١١٥,٠٤٧ | ١,٠٦٢,٣١٥ |
| مستحق لجهات ذات علاقة | ٨ | ٦٠٣,٥٤٦ | ٤١,٩٤٩,٢٣٩ |

| | | |
|---|---|---|
| مجموع المطلوبات المتداولة | ١,٧١٨,٥٩٣ | ٤٣,٠١١,٥٥٤ |
| مجموع المطلوبات | ١,٩٥٥,٥١٩ | ٤٣,٢٨٩,٨١٣ |
| مجموع حقوق الملكية والمطلوبات | ١١,٤٣٨,٢٨٧ | ٨,٤٧١,٦٢٠ |

## بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل المقتطع
## للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر

| | إيضاحات | ٢٠١٦<br>ألف درهم | ٢٠١٥<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|
| **إيرادات** | ١٥ | **١٧,٦٧٠,٠٧١** | ٢٠,٢٢٠,٠٢٦ |
| تكاليف مباشرة | ١٦ | **(١٣,٤٤٣,٥٦٣)** | (١٧,٥٥٥,٥٣٨) |
| **إجمالي الربح** | | **٤,٢٢٦,٥٠٨** | ٣,٦٦٤,٤٨٨ |
| مصاريف توزيع وإدارية | ١٧ | **(٢,٥٤٩,٧٨٢)** | (٢,٥١٧,١١٠) |
| إيرادات أخرى | ١٨ | **١٦٠,٩٩٥** | ٢١٦,٥٧٨ |
| خسائر إنخفاض القيمة ومصاريف تشغيلية أخرى | ١٩ | **(٥٩,٢٥٢)** | (٧٢,١٠٠) |
| **الربح التشغيلي** | | **١,٧٧٨,٤٦٩** | ١,٢٩١,٨٥٦ |
| إيرادات فوائد | | **٢,٤٩١** | ٣,٠٣١ |
| **ربح السنة** | | **١,٧٨٠,٩٦٠** | ١,٢٩٤,٨٨٧ |
| الدخل الشامل الآخر | | **-** | - |
| **مجموع الدخل الشامل للسنة** | | **١,٧٨٠,٩٦٠** | ١,٢٩٤,٨٨٧ |
| **العائد للسهم:** | | | |
| الأساسي والمخفض | ٢١ | **١٧٨,١٠** | ١٢٩,٤٩ |

**بيان التغيرات في حقوق الملكية المقتطع**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦**

| | رأس المال<br>ألف درهم | المساهمة في رأس المال<br>ألف درهم | إحتياطي قانوني<br>ألف درهم | أرباح محتجزة/ (خسائر متراكمة)<br>ألف درهم | المجموع<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|---|---|
| الرصيد في ١ يناير ٢٠١٥ | ١,٠٠٠,٠٠٠ | - | ٢٠٠,٠٠٠ | (٣٧,٣١٣,٠٨٠) | (٣٦,١١٣,٠٨٠) |
| مجموع الدخل الشامل للسنة | - | - | - | ١,٢٩٤,٨٨٧ | ١,٢٩٤,٨٨٧ |
| محول إلى إحتياطي قانوني (إيضاح ١٢) | - | - | ١٢٩,٤٨٩ | (١٢٩,٤٨٩) | - |
| الرصيد في ١ يناير ٢٠١٦ | ١,٠٠٠,٠٠٠ | - | ٣٢٩,٤٨٩ | (٣٦,١٤٧,٦٨٢) | (٣٤,٨١٨,١٩٣) |
| مجموع الدخل الشامل للسنة | - | - | - | ١,٧٨٠,٩٦٠ | ١,٧٨٠,٩٦٠ |
| تنازل عن مبلغ مستحق إلى جهة ذات علاقة (إيضاحات ٨ و١١) | - | - | - | ٣٦,٢١٥,٥٨٣ | ٣٦,٢١٥,٥٨٣ |
| مساهمة إضافية في رأس المال (إيضاح ١١) | - | ٦,٣٠٤,٤١٨ | - | - | ٦,٣٠٤,٤١٨ |
| محول إلى إحتياطي قانوني (إيضاح ١٢) | - | - | ٣,٨٤٤ | (٣,٨٤٤) | - |
| **الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦** | **١,٠٠٠,٠٠٠** | **٦,٣٠٤,٤١٨** | **٣٣٣,٣٣٣** | **١,٨٤٥,٠١٧** | **٩,٤٨٢,٧٦٨** |

**بيان التدفقات النقدية المقتطع**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر**

| | ٢٠١٦<br>ألف درهم | ٢٠١٥<br>ألف درهم |
|---|---|---|
| **التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية** | | |
| ربح السنة | ١,٧٨٠,٩٦٠ | ١,٢٩٤,٨٨٧ |
| تعديلات لـ: | | |
| إستهلاك ممتلكات وآلات ومعدات | ٣٤٧,٠٧٦ | ٢٦٣,٥٢٣ |
| خسائر إنخفاض قيمة ذمم مدينة – صافي مبالغ مستردة | ٢٢,٢٣٨ | ٥٢,٥٠٢ |
| مكافآت نهاية الخدمة للموظفين المحملة | ٢٩,٤٨٥ | ٣٥,١٥٥ |
| أرباح من إستبعاد ممتلكات وآلات ومعدات | (٣,١٠٤) | (٥,٤٦٥) |
| عكوسات تنزيل قيمة بضاعة جاهزة إلى صافي القيمة القابلة للتحقق | - | (٢٣,٣٦٥) |
| خسارة إنخفاض القيمة لبضاعة بطيئة الحركة ومتقادمة | ١,٠٢٧ | ١,٣٥٠ |
| شطب مخزون | ١١,٩٦٤ | ١,٨٧٣ |
| إيرادات فوائد | (٢,٤٩١) | (٣,٠٣١) |
| **التدفقات النقدية التشغيلية قبل الحركة في رأس المال العامل** | ٢,١٨٧,١٥٥ | ١,٦١٧,٤٢٩ |
| (زيادة)/ نقص في مخزون | (٢٦٤,٧٧٤) | ٤١,١٤٠ |
| نقص/ (زيادة) في ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى | ١,٠٧٨,٧٩٢ | (٢٦١,٣٦٢) |
| زيادة في مستحق من جهات ذات علاقة | (٣٢,٦٩٦) | (٩٦,٥٦٨) |
| نقص في ذمم مدينة تجارية وأخرى | (٢٤,٩٨٠) | (١٤٨,٣٥٧) |
| زيادة/ (نقص) في مستحق إلى جهات ذات علاقة | ١,١٧٤,٣٠٨ | (٦٧٢,٣٥٢) |
| **النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية** | ٤,١١٧,٨٠٥ | ٤٧٩,٩٣٠ |
| مكافآت نهاية الخدمة المدفوعة للموظفين خلال السنة | (٧٠,٨١٨) | (١١,٠٩٣) |
| **صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية** | ٤,٠٤٦,٩٨٧ | ٤٦٨,٨٣٧ |
| **التدفقات النقدية من الأنشطة الإستثمارية** | | |
| دفعات لشراء ممتلكات وآلات ومعدات | (١,٠٤٠,١٥١) | (٨٨٠,٢٦٦) |
| دفعات مقدمة لمقاولين | (١٠٠,١٩٩) | (٦٠,٤٩٣) |
| عائدات من إستبعاد ممتلكات وآلات ومعدات | ٣,١٣٥ | ٥,٥٦٤ |
| فوائد مستلمة | ٢,٤٩١ | ٣,٠٣١ |
| **صافي النقد المستخدم في الأنشطة الإستثمارية** | (١,١٣٤,٧٢٤) | (٩٣٢,١٦٤) |
| **صافي الزيادة/ (النقص) في النقد ومرادفات النقد** | ٢,٩١٢,٢٦٣ | (٤٦٣,٣٢٧) |
| النقد ومرادفات النقد في بداية السنة | ٨٢١,١٩١ | ١,٢٨٤,٥١٨ |
| **النقد ومرادفات النقد في نهاية السنة (إيضاح ٩)** | ٣,٧٣٣,٤٥٤ | ٨٢١,١٩١ |
| **معاملات غير نقدية:** | | |
| مستحقات لممتلكات وآلات ومعدات | ٧٧,٧١٢ | ٤٦,٧٢٣ |
| دفعات مقدمة لمقاولين محولة إلى ممتلكات وآلات ومعدات | ١٢٠,٠٧٧ | ٤٦,٩٠٨ |
| مساهمة إضافية في رأس المال (إيضاح ١١) | ٦,٣٠٤,٤١٨ | - |
| تحويل الخسائر المتراكمة إلى مستحق إلى جهة ذات علاقة (إيضاح ١١) | ٣٦,٢١٥,٥٨٣ | - |

**بيان المركز المالي المقتطع**

| | إيضاحات | ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|---|
| **الموجودات** | | | |
| **الموجودات غير المتداولة** | | | |
| ممتلكات وآلات ومعدات | ٥ | ٥,٤٠٧,٦٩٤ | ٤,٣٧٣,٧٧٣ |
| دفعات مقدمة لمقاولين | | ٩٩,٨٩٣ | ١٢٧,٠٢١ |
| **مجموع الموجودات غير المتداولة** | | ٥,٥٠٧,٥٨٧ | ٤,٥٠٠,٧٩٤ |
| **الموجودات المتداولة** | | | |
| مخزون | ٦ | ١,١٠٠,٩١٤ | ١,٠٩٣,٨١٨ |
| ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى | ٧ | ١,٨١٧,٨٣٠ | ١,٦٥٦,٨٣١ |
| مستحق من جهات ذات علاقة | ٨ | ٣٤٩,٥٦٨ | ٣٥٣,٣٩٠ |
| نقد وأرصدة لدى البنوك | ٩ | ٦,٥٥٦,٣٧٤ | ٣,٨٣٣,٤٥٤ |
| **مجموع الموجودات المتداولة** | | ٩,٨٢٤,٦٨٦ | ٦,٩٣٧,٤٩٣ |
| **مجموع الموجودات** | | ١٥,٣٣٢,٢٧٣ | ١١,٤٣٨,٢٨٧ |
| **حقوق الملكية والمطلوبات** | | | |
| **حقوق الملكية** | | | |
| رأس المال | ١٠ | ١,٠٠٠,٠٠٠ | ١,٠٠٠,٠٠٠ |
| المساهمة في رأس المال | ١١ | ٦,٣٠٤,٤١٨ | ٦,٣٠٤,٤١٨ |
| إحتياطي قانوني | ١٢ | ٣٣٣,٣٣٣ | ٣٣٣,٣٣٣ |
| أرباح مستبقاة | | ٣,١٥٦,٨٤٠ | ١,٨٤٥,٠١٧ |
| **مجموع حقوق الملكية** | | ١٠,٧٩٤,٥٩١ | ٩,٤٨٢,٧٦٨ |
| **المطلوبات غير المتداولة** | | | |
| مخصص مكافآت نهاية الخدمة للموظفين | ١٣ | ٢٢٢,٢٤٩ | ٢٣٦,٩٢٦ |
| **المطلوبات المتداولة** | | | |
| ذمم دائنة تجارية وأخرى | ١٤ | ١,١٢٧,٣٧١ | ١,١١٥,٠٤٧ |
| مستحق لجهات ذات علاقة | ٨ | ٣,١٨٨,٠٦٢ | ٦٠٣,٥٤٦ |
| **مجموع المطلوبات المتداولة** | | ٤,٣١٥,٤٣٣ | ١,٧١٨,٥٩٣ |
| **مجموع المطلوبات** | | ٤,٥٣٧,٦٨٢ | ١,٩٥٥,٥١٩ |
| **مجموع حقوق الملكية والمطلوبات** | | ١٥,٣٣٢,٢٧٣ | ١١,٤٣٨,٢٨٧ |

**بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل المقتطع**

| | | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|---|
| | | ٢٠١٧ | ٢٠١٦ |
| | إيضاحات | ألف درهم | ألف درهم |
| | | | (غير مدقق) |
| **إيرادات** | ١٥ | ١٤,٢٢٠,٩٢١ | ١٣,٠٩٨,٤٥٩ |
| تكاليف مباشرة | ١٦ | (١١,١٠٥,٢٦٣) | (٩,٩٣٦,١٤٨) |
| **إجمالي الربح** | | ٣,١١٥,٦٥٨ | ٣,١٦٢,٣١١ |
| مصاريف توزيع وإدارية | ١٧ | (١,٩١٢,٧٥١) | (١,٨٣٧,٢٩٣) |
| إيرادات أخرى | ١٨ | ١٦٠,٠٩٨ | ١١١,٩٧٨ |
| خسائر إنخفاض القيمة ومصاريف تشغيلية أخرى | ١٩ | (٥٣,٢١٤) | (١١٨,٩٧٩) |
| **الربح التشغيلي** | | ١,٣٠٩,٧٩١ | ١,٣١٨,٠١٧ |
| إيرادات فوائد | | ٢,٠٣٢ | ٢,٠٠٨ |
| **ربح الفترة** | | ١,٣١١,٨٢٣ | ١,٣٢٠,٠٢٥ |
| الدخل الشامل الآخر | | - | - |
| **مجموع الدخل الشامل للفترة** | | ١,٣١١,٨٢٣ | ١,٣٢٠,٠٢٥ |
| **العائد للسهم:** | | | |
| الأساسي والمخفض | ٢١ | ١٣١,١٨ | ١٣٢,٠٠ |

**بيان التغيرات في حقوق الملكية المقتطع**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر٢٠١٧**

| | رأس المال<br>ألف درهم | المساهمة في رأس المال<br>ألف درهم | إحتياطي قانوني<br>ألف درهم | أرباح مستبقاة/ (خسائر متراكمة)<br>ألف درهم | المجموع<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|---|---|
| الرصيد في ١ يناير ٢٠١٦ | ١,٠٠٠,٠٠٠ | - | ٣٢٩,٤٨٩ | (٣٦,١٤٧,٦٨٢) | (٣٤,٨١٨,١٩٣) |
| مجموع الدخل الشامل للفترة (غير مدقق) | - | - | - | ١,٣٢٠,٠٢٥ | ١,٣٢٠,٠٢٥ |
| الرصيد في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٦ (غير مدقق) | ١,٠٠٠,٠٠٠ | - | ٣٢٩,٤٨٩ | (٣٤,٨٢٧,٦٥٧) | (٣٣,٤٩٨,١٦٨) |
| الرصيد في ١ يناير ٢٠١٧ | ١,٠٠٠,٠٠٠ | ٦,٣٠٤,٤١٨ | ٣٣٣,٣٣٣ | ١,٨٤٥,٠١٧ | ٩,٤٨٢,٧٦٨ |
| مجموع الدخل الشامل للفترة | - | - | - | ١,٣١١,٨٢٣ | ١,٣١١,٨٢٣ |
| **الرصيد في ٣٠ سبتمبر٢٠١٧** | **١,٠٠٠,٠٠٠** | **٦,٣٠٤,٤١٨** | **٣٣٣,٣٣٣** | **٣,١٥٦,٨٤٠** | **١٠,٧٩٤,٥٩١** |

**بيان التدفقات النقدية المقتطع**

| | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|
| | ٢٠١٧ | ٢٠١٦ |
| | ألف درهم | ألف درهم (غير مدقق) |
| **التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية** | | |
| ربح الفترة | ١,٣١١,٨٢٣ | ١,٣٢٠,٠٢٥ |
| تعديلات لـ: | | |
| إستهلاك ممتلكات وآلات ومعدات | ٣٠٦,٢٨٤ | ٢٠٨,٣١٨ |
| خسائر إنخفاض قيمة ذمم مدينة – صافي مبالغ مستردة | ٢٥,٥٠٩ | ٨٦,٤٠١ |
| مكافآت نهاية الخدمة للموظفين المحملة | ١٩,٥١٣ | ٢٢,٠١٨ |
| مكسب إستبعاد ممتلكات وآلات ومعدات | (٥١) | (١,٤١٣) |
| شطب مخزون | - | ١١,٩٦١ |
| خسارة إنخفاض القيمة لبضاعة بطيئة الحركة ومتقادمة | ٢,٠٥٦ | - |
| إيرادات فوائد | (٢,٠٣٢) | (٢,٠٠٨) |
| **التدفقات النقدية التشغيلية قبل الحركة في رأس المال العامل** | ١,٦٦٣,١٠٢ | ١,٦٤٥,٣٠٢ |
| زيادة في مخزون | (٩,١٥٢) | (١٥٧,١٣٨) |
| (زيادة)/ نقص في ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى | (١٨٦,٥٠٨) | ٨٣٢,١٧١ |
| نقص/ (زيادة) في مستحق من جهات ذات علاقة | ٣,٨٢٢ | (١٨٨,٤٢٥) |
| زيادة في ذمم دائنة تجارية وأخرى | ٤٤,٠٠٩ | ٨,٤٩٦ |
| زيادة/ (نقص) في مستحق إلى جهات ذات علاقة | ١,٨٨٨,٢٩٠ | (٢٤٩,٥٤٨) |
| **النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية** | ٣,٤٠٣,٥٦٣ | ١,٨٩٠,٨٥٨ |
| مكافآت نهاية الخدمة المدفوعة للموظفين | (٣٤,١٩٠) | (٥٩,٩٣٢) |
| **صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية** | ٣,٣٦٩,٣٧٣ | ١,٨٣٠,٩٢٦ |
| **التدفقات النقدية من الأنشطة الإستثمارية** | | |
| دفعات لشراء ممتلكات وآلات ومعدات | (٦٣٣,٧٢٦) | (٧٧٣,١٢٧) |
| دفعات مقدمة لمقاولين | (١٤,٨٤١) | (٥٢,٦٣٣) |
| عائدات من إستبعاد ممتلكات وآلات ومعدات | ٨٢ | ١,٤١٣ |
| زيادة في وديعة لأجل | (٣٠,٠٠٠) | - |
| فوائد مستلمة | ٢,٠٣٢ | ٢,٠٠٨ |
| **صافي النقد المستخدم في الأنشطة الإستثمارية** | (٦٧٦,٤٥٣) | (٨٢٢,٣٣٩) |
| **صافي الزيادة في النقد ومرادفات النقد** | ٢,٦٩٢,٩٢٠ | ١,٠٠٨,٥٨٧ |
| النقد ومرادفات النقد في بداية الفترة | ٣,٧٣٣,٤٥٤ | ٨٢١,١٩١ |
| **النقد ومرادفات النقد في نهاية الفترة (إيضاح ٩)** | ٦,٤٢٦,٣٧٤ | ١,٨٢٩,٧٧٨ |
| **معاملات غير نقدية:** | | |
| مستحقات لممتلكات وآلات ومعدات | ٢٥٩,٨٣٤ | ١٧٩,٦٨٩ |
| دفعات مقدمة لمقاولين محولة إلى ممتلكات وآلات ومعدات | ٤١,٩٦٩ | ٩٦,٢٠١ |
| ممتلكات وآلات ومعدات محولة من جهة ذات علاقة | ٦٩٦,٢٢٦ | - |

## ٢. سياسة توزيع الأرباح

إن قدرتنا على دفع وتوزيع الأرباح معتمدة على عدد من العوامل، بما في ذلك توفير احتياطيات قابلة للتوزيع وخططنا للنفقات الرأسمالية والمتطلبات النقدية الأخرى في المستقبل، ولا يوجد ضمان اننا سنقوم بتوزيع الأرباح، او في حالة ما تم توزيع الأرباح، فلا يوجد ضمان لما هي قيمة مبلغ هذه الأرباح التي سيتم توزيعها. "

ووفقا لما سبق، نحن نعتزم توزيع الأرباح مرتين في كل سنة مالية، حيث تكون الدفعة الأولى في شهر أكتوبر من السنة وتكون الدفعة الثانية في شهر أبريل من السنة التالية. ونحن نتوقع أن ندفع (أ) أرباح خاصة في ٢٠١٨ بإجمالي ٢٠٠ مليون دولار أمريكي و، (ب) الأرباح المتعلقة بالسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨ بإجمالي لا يقل عن ٤٠٠ مليون دولار أمريكي، ونتوقع أن ندفع نصف الأرباح في أكتوبر ٢٠١٨ والنصف الثاني في أبريل ٢٠١٩، و (ت) أرباح للسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ بمبلغ يساوي على الأقل نفس المبلغ الذي تم سداده فيما يتعلق بالسنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨. بعد ذلك، نتوقع أن نقوم بتوزيع أرباح سنوية عن كل سنة مالية بمبلغ إجمالي يعادل ٦٠٪ على الأقل من دخلنا القابل للتوزيع (صافي الدخل ناقصا الاحتياطي القانوني) لتلك السنة، وذلك رهنا برؤية مجلس إدارة الشركة المتطلبات النقدية لأعمالنا فيما يتعلق بالمصاريف التشغيلية ومصاريف الفائدة والنفقات الرأسمالية المتوقعة. بالإضافة إلى أننا نتوقع أن مجلس الإدارة سوف ينظر في حالة السوق والبيئة التشغيلية الحالية في الأسواق التي نعمل بها وتوقعات مجلس الإدارة لأعمالنا في المستقبل. سوف تعتمد مستويات السداد والأرباح الموزعة، من بين العديد من الأمور الأخرى، على الأرباح المستقبلية وخطة عمل الشركة، وفقا للسلطة التقديرية لمجلس الإدارة وحده.

## القسم الرابع: تفاصيل أخرى

### ١. آلية اعتماد نظام حوكمة الشركة

يلتزم المجلس بمعايير حوكمة الشركات التي تتماشى مع أفضل الممارسات الدولية. كما في تاريخ هذه النشرة، وعند وبعد إدراج الأسهم في سوق أبوظبي المالي، يمتثل المجلس ويعتزم مواصلة الامتثال لمتطلبات حوكمة الشركات المطبقة على الشركات المساهمة العامة المدرجة في سوق أبوظبي المالي كما هي منصوص عليها في قواعد الحوكمة ومعايير الانضباط المؤسسي الصادرة بتاريخ ٢٨ أبريل ٢٠١٦ بموجب القرار الوزاري رقم (٧/ر.م.) لسنة ٢٠١٦ ("**قواعد الحوكمة**"). وفقا لأحكام نظام حوكمة الشركة، فإن الشركة ستقوم بتقديم تقريرا لمساهميها وإلى الهيئة حول امتثالها لقواعد الحوكمة.

على النحو المطلوب في قواعد الحوكمة، فقد أنشأ مجلس الإدارة لجنتين دائمتين: هما لجنة التدقيق ولجنة الترشيحات والمكافآت. إذا كانت هناك حاجة لذلك، يجوز للمجلس تشكيل لجان إضافية وفقا لما يقتضيه الأمر. لا يجوز لرئيس المجلس أن يكون عضوا في أي من لجنة التدقيق أو لجنة الترشيحات والمكافآت. وتتطلب قواعد الحوكمة أن تتكون أغلبية أعضاء مجلس الإدارة من أعضاء غير تنفيذيين، ويجب أن يكون ثلث أعضاء مجلس الإدارة على الأقل مستقلين وفقا للمعايير المنصوص عليها في قواعد الحوكمة. يُعَرّف قرار الحوكمة عضو مجلس الإدارة المستقل بأنه العضو الذي لا تربطه بالشركة أو بأي من أشخاص الإدارة التنفيذية العليا فيها أو مدقق حساباتها أو الشركة الأم أو التابعة أو الشقيقة أو الحليفة أي علاقة قد تؤدي إلى منفعة مادية أو معنوية قد تؤثر على قراراته. وابتداءً من تاريخ الإدراج، يُتَوقَع بأن يتكون مجلس الإدارة بالكامل من أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين ("**أعضاء مجلس الإدارة غيرالتنفيذيين**"). وتعتبر الشركة كلاً من السيد/ جاسم الصديقي والسيد/ بيدرو ميرو والسيد/ ديفيد بيو بأنهم "أعضاء مجلس إدارة مستقلين" وفقاً للتعريف الوارد بقرار الحوكمة وبأنهم لا تربطهم أي أعمال أو علاقات أخرى مع الشركة بشكل يؤثر جدياً على اتخاذهم للقرارات بشكل مستقل.

تتطلب قواعد الحوكمة كذلك أن يجتمع المجلس مرة واحدة على الأقل كل شهرين.

قواعد الحوكمة الصادرة في أبريل ٢٠١٦ بموجب القرار الوزاري رقم (٧/ر.م.) لسنة ٢٠١٦ المعمول بها والمطبقة على كافة الشركات المدرجة في سوق أبوظبي المالي، تتطلب من بين العديد من الأمور الأخرى:

(أ) إبرام المعاملات أو الصفقات مع الأطراف ذات العلاقة: لا يجوز للشركة إبرام التعاملات أو الصفقات مع الأطراف ذات العلاقة الا بموافقة مجلس الإدارة فيما يتعلق بالمعاملات التي لا تزيد قيمتها عن خمس بالمائة (٥%) من رأس مال الشركة المصدَر، وموافقة الجمعية العمومية فيما زاد عن ذلك. ولا يجوز للشركة إبرام المعاملات أو الصفقات التي تتجاوز قيمتها خمس بالمائة (٥%) من رأس المال المصدر الا بعد تقيمها بواسطة مقيم معتمد لدي الهيئة، ولا يجوز للطرف ذو العلاقة الاشتراك في التصويت الخاص بقرار مجلس الإدارة أو الجمعية العمومية الصادر في شأن المعاملة أو الصفقة.

(ب) في حال حدوث تغيير جوهري على شروط المعاملة أو الصفقة بعد الموافقة عليها، يجب الحصول مرة أخرى على موافقة مجلس الإدارة أو الجمعية العمومية، وفقا لما يقتضيه الحال. وفي حال ما إذا كانت قيمة الصفقة تتجاوز خمس بالمائة (٥%) من رأس المال المصدر فإنه يجب إعادة تقييمها تلك الصفقة ومراجعة شروطها قبل إبرامها بواسطة مقيم توافق عليه الهيئة وعلى نفقة الشركة.

(ت) في حالة إذا ما تم إبرام المعاملات أو الصفقات مع الأطراف ذات العلاقة بالمخالفة مع قواعد الحوكمة، أو إذا ثبت أن المعاملة أو الصفقة غير عادلة أو تنطوي على تعارض مصالح وتضر بالمساهمين الأخرين، تقع المسؤولية عن الأضرار الناتجة عن هذه المخالفة والتي تحملتها الشركة على:

(١) عضو مجلس الإدارة ذو العلاقة بالمعاملة أو الصفقة؛

(٢) مجلس الإدارة إذا صدر القرار بإجماع الآراء. وعلى الرغم من ذلك، إذا كان القرار صادراً بالأغلبية فلا يسأل عنه المعارضون متى كانوا قد أثبتوا اعتراضهم بمحضر الجلسة، فاذا تغيب أحد الأعضاء عن الجلسة التي صدر فيها القرار فلا تنتفي مسؤوليته إلا إذا أثبت عدم علمه بالقرار أو علم به مع عدم استطاعته الاعتراض عليه.

(ث) في حال إبرام الشركة تعاملات أو صفقات مع الأطراف ذات العلاقة، يكون لكل مساهم يملك خمس بالمائة (٥%) فأكثر من أسهم الشركة الحق فيما يلي:

١. الاطلاع على جميع المستندات والوثائق المتعلقة بالتعاملات أو الصفقات وفحصها وتعيين "مدقق مستقل" على نفقته الخاصة لفحص التعامل أو الصفقة.

٢. رفع دعوى قضائية أمام المحكمة المختصة ضد أطراف التعامل أو الصفقة لإلزامهم بتقديم كافة المستندات والوثائق ويكون له الحق في توجيه الأسئلة إلى أطراف التعامل أو الصفقة لاستجلاء الحقيقة، ويكون للمحكمة إذا ثبت لها أن التعامل أو الصفقة غير عادلة أو تنطوي على تعارض مصالح وتضر باقي المساهمين أن تحكم بإلغاء التعامل أو الصفقة وإلزام الطرف ذو العلاقة بأن يؤدي للشركة أي ربح أو منفعة تحققت له فضلاً عن التعويض إذا ثبت إلحاق ضرر بالشركة.

(ج) يجب على الشركة أن تمسك وتحافظ على سجل للأطراف ذات العلاقة يتضمن أسماء كافة تلك الأطراف مع تفاصيل المعاملات أو الصفقات الخاصة بهم والإجراءات المتخذة فيما يتعلق بهم. كما تلتزم الشركة بتوفير مستندات المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة وطبيعة تلك المعاملات وحجم وتفاصيل كل معاملة، ويجب عليها إحاطة المساهمين بتلك المعاملات أو الصفقات في اجتماع الجمعية العمومية.

(ح) قبل الدخول في صفقة بين أحد الأطراف ذات العلاقة والشركة أو أي من شركاتها تبلغ ما يصل إلى ٥% من قيمة رأس المال المصدر للشركة، يجب على الطرف ذي العلاقة الإفصاح الفوري بموجب كتاب يوجه لمجلس الإدارة عن طبيعة تلك الصفقة وشروطها بالإضافة إلى جميع المعلومات الجوهرية عن حصته أو مساهمته في الشركتين طرفي الصفقة ومدى مصلحته أو منفعته، وعلى مجلس إدارة الشركة الإفصاح الفوري بذلك للهيئة والسوق.

(خ) يتم إدراج تفاصيل الصفقة المشار اليها في الفقرة (ح) وشروطها وتعارض المصالح مع الطرف ذي العلاقة في البيانات المالية السنوية المقدمة إلى الجمعية العمومية، ويجب أن تنشر تلك البيانات على الموقع الإلكتروني الرسمي لسوق أبوظبي المالي والشركة.

(د) يجب على مجلس الإدارة أن يضع قواعد مكتوبة فيما يتعلق بتداول أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الشركة في الأوراق المالية الصدارة من قبل الشركة أو الشركات التابعة أو الشقيقة لها. بالإضافة إلى ذلك، يتعين على مجلس الإدارة إعداد سجل خاص ومتكامل لكافة المطلعين، بما في ذلك الأشخاص الذي يمكن اعتبارهم مطلعين بصورة مؤقتة ومن يحق لهم الولوج والإطلاع على معلومات الشأن الداخلي للشركة قبل النشر. كما يتضمن السجل الإفصاحات المسبقة واللاحقة الخاصة بالمطلعين. سوف تُشكل لجنة تتولى مسؤولية إدارة ومتابعة ومراقبة تداولات المطلعين وملكيتهم والاحتفاظ بالسجل الخاص بهم وتقديم بيانات وتقارير دورية إلى سوق أبوظبي المالي. لا تنطبق أحكام الصفقات مع الأطراف ذات العلاقة المنصوص عليها في قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ٧/ر.م. لسنة ٢٠١٦ على الصفقات أو القرارات المتعلقة بها التي تبرمها الشركة مع المؤسس و/أو شركة مملوكة أو تحت سيطرة المؤسس أو الحكومة الإتحادية أو المحلية بشكل مباشر أو غير مباشر، أو أي معاملات التي يمكن الطعن فيها على اساس تعارض المصالح الناشئة عن تعيين المؤسس لعضو مجلس الادارة. ويتم استثناء تلك الصفقات والمعاملات من الأحكام المعنية من القانون ومن أي قواعد أخرى تتعلق بمعاملات الأطراف ذات العلاقة تم الإشارة إليها.

**٢. هيكل الإدارة المقترح الخاص بالشركة**

- **هيكل مجلس الإدارة**

**يتكون مجلس الإدارة من ٧ أشخاص (كما هو وارد أعلاه) جميعهم أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين.**

| الاسم | تاريخ الميلاد | المنصب | تاريخ التعيين |
|---|---|---|---|
| معالي الدكتور/ سلطان أحمد الجابر | ١٩٧٣ | رئيس مجلس إدارة غير تنفيذي | ٢٠١٦ |
| السيد/ عبدالله سالم الظاهري | ١٩٦٩ | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي | ٢٠٠٨ |
| السيد/ عبدالعزيز عبدالله الهاجري | ١٩٦٣ | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي | ٢٠١٣ |
| السيد/ مطر حمدان العامري | ١٩٦٧ | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي | ١٩٨٧ |
| السيد/ جاسم محمد الصديقي | ١٩٨٤ | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي مستقل | ٢٠١٧ |
| السيد/ بيدرو ميرو رويج | ١٩٥٣ | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي مستقل | ٢٠١٧ |
| السيد/ دايفد إيمانويل بو | ١٩٧٠ | عضو مجلس إدارة غير تنفيذي مستقل | ٢٠١٧ |

عنوان العمل لكل من أعضاء مجلس الإدارة هو شارع الشيخ زايد بن سلطان، ص.ب ٤١٨٨، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة

**وفيما يلي توضيح لخبرة الهيكل الإداري وخبرة كل عضو من أعضاء مجلس الإدارة:**

فيما يلي التخصصات والخبرات الادارية لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة:

*وقد شغل **معالي الدكتور/ سلطان أحمد الجابر** منصب الرئيس التنفيذي لأدنوك للمؤسس منذ فبراير ٢٠١٦ . ومنذ يناير ٢٠١٤ وحتى فبراير ٢٠١٦ ، شغل الدكتور الجابر منصب الرئيس التنفيذي للطاقة في شركة مبادلة للتنمية. كما يشغل الدكتور الجابر منصب وزير شئون الدولة في دولة الإمارات، وهو المنصب الذي يشغله منذ مارس ٢٠١٣ . كما يشغل الدكتور الجابر منصب رئيس مجلس إدارة شركة مصدر، وموانئ أبوظبي، والمجلس الوطني للإعلام، والعديد من الشركات الأخرى التابعة للمؤسس؛ وهو عضو مجلس إدارة شركة الإمارات العالمية للألمنيوم.*

***شغل السيد عبد الله سالم الظاهري** منصب مدير التسويق والمبيعات والتجارة في أدنوك منذ عام ٢٠١٦ . كما شغل السيد الظاهري منصب الرئيس التنفيذي للشركة منذ عام ٢٠٠٩ الى ٢٠١٦ كما يشغل منصب رئيس مجلس إدارة أو عضو مجلس إدارة للعديد من الشركات الأخرى التابعة لأدنوك، وعضو مجلس إدارة وعضو لجنة الترشيحات والمكافآت في مؤسسة الإمارات للإتصالات (إتصالات). وعضو مجلس إدارة وعضو لجنة الترشيحات والتعويضات في كومبانيا إسبانولا دي بيترروليوس،( S.A.U. CEPSA)؛ ومدير وعضو لجنة التدقيق في مجلس أبوظبي للجودة والمطابقة.*

***شغل السيد عبد العزيز عبدالله الهاجري** مدير أعمال المصب (أعمال الشق السفلي) في أدنوك منذ مايو ٢٠١٦ . وقد شغل السيد الهاجري منصب الرئيس التنفيذي في شركة أبوظبي المحددة للبوليمرات (بوروج) وهي شركة مشروع مشترك فين أدنوك و بوريلز أيه جي وذلك من*

*أكتوبر ٢٠٠٧ إلى مايو ٢٠١٦. كما شغل السيد الهاجري مناصب رئيس مجلس إدراة أو عضو مجلس إدارة في العديد من الشركات التابعة الأخرى لأدنوك.*

***شغل السيد مطر حمدان العامري*** *منصب مدير الشؤون المالية والاستثمارات في أدنوك منذ ٢٠١٢. كما شغل السيد العامري مناصب رئيس مجلس إدراة أو عضو مجلس إدارة في العديد من الشركات التابعة الأخرى لأدنوك.*

*يشغل* ***السيد جاسم الصديقي*** *منصب الرئيس التنفيذي لمجموعة أبوظبي المالية. ويشغل أيضاً منصب رئيس مجلس ادارة شعاع كابيتال ش.ذ.م.ع. ورئيس مجلس ادارة اشراق العقارية ش.ذ.م.ع. بالاضافة الى منصب عضو مجلس ادارة في بنك ابوظبي الاول وعضو مجلس ادارة في شركة التطوير والاستثمار السياحي.*

*شغل* ***السيد بدرو ميرو رويج*** *منصب الرئيس التنفيذي لسيبسا منذ سبتمبر ٢٠١٣ ونائب رئيس مجلس الإدارة منذ يونيو ٢٠١٤. كما شغل منصب رئيس العمليات من أغسطس ٢٠١١ الى سبتمبر ٢٠١٣ ويشغل السيد ميرو رويج أيضا منصب رئيس مجلس أمناء مؤسسة سيبسا، وعضوا في مجالس أمناء مؤسسة أميرة أستورياس ومؤسسة الأمم المتحدة للتنمية الاجتماعية (فونسيم).*

***السيد دايفد إيمانويل بو*** *هو رئيس قسم الاستثمارات المباشرة في مجلس أبوظبي للاستثمار حيث يركز على منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. وقبل ذلك، شغل منصب مدير صندوق في جهاز أبوظبي للاستثمار؛ وهو حاليا عضو مجلس إدارة في شركة إنفستد.*

**الإدارة العليا**

بالإضافة إلى أعضاء مجلس الإدارة، يقوم مجلس الإدارة العليا لدينا بإدارة العمليات اليومية للشركة وهم كما يلي:

| الاسم | تاريخ الميلاد | المنصب | تاريخ التعيين |
|---|---|---|---|
| السيد/ سعيد مبارك الراشدي | ١٩٧١ | القائم بأعمال الرئيس التنفيذي نائب رئيس المجلس، لشئون التقنيات | مارس ٢٠١٦ |
| السيد/ جون كاري | ١٩٦٢ | نائب الرئيس التنفيذي | سبتمبر ٢٠١٧ |
| السيد/ بيتري بنتي | ١٩٦٢ | المدير المالي | نوفمبر ٢٠١٧ |
| السيد/ جوزيه أرامبورو | ١٩٦٣ | رئيس الرئيس لقسم التجزئة | فبراير ٢٠١٧ |
| السيد/ ناصر علي الحمادي | ١٩٦٤ | نائب الرئيس لقسم الشركات | سبتمبر ٢٠١٧ |
| السيد/صالح خميس حُميد | ١٩٦٦ | نائب الرئيس للعمليات | فبراير ٢٠١٢ |

فيما يلي التخصصات والخبرات الإدارية لكل عضو من أعضاء الإدارة العليا:

**انضم السيد سعيد مبارك الراشدي إلى مجلس الإدارة في عام ١٩٩٥**، حيث شغل منصب القائم بأعمال الرئيس التنفيذي منذ مارس ٢٠١٦، كما شغل منصب نائب الرئيس الأول للشؤون التقنية منذ فبراير ٢٠١٢. ومنذ عام ٢٠٠٨ وحتى عام ٢٠١٢عمل السيد سعيد مبارك الراشدي نائب الرئيس للعمليات؛ كما يعمل السيد الراشدي في مجلس إدارة شركة أبوظبي لتشغيل موانئ النفط (ارشاد)، وهي شركة تابعة لشركة أدنوك، وهي المشغل الحصري لموانئ الهيدروكربونات في أبوظبي، واللجان الاستشارية التابعة لشركة أدنوك للتكرير وشركة أبوظبي الوطنية للناقلات (أدنكاتكو)، وهي شركة تابعة لشركة أدنوك وتشارك في النقل العالمي للمنتجات النفطية. ويحمل السيد الرشيدي شهادة بكالوريوس في الهندسة الكهربائية من جامعة ايفانسفيل، وماجستير في إدارة الأعمال من جامعة الإمارات.

انضم **السيد/ جون كاري**، إلينا كنائب الرئيس التنفيذي للشركة في سبتمبر ٢٠١٧. وقبل التحاقه للعمل معنا شغل عدة مناصب رئيسية في بريتش بتروليوم بي ال سي منذ عام ١٩٩٤، بما في ذلك، مؤخراً شغل السيد كاري منصب نائب أول للرئيس في شركة برتيش بتروليوم بي ال سي، حيث كان المستشار الأول فيما باستراتيجية أعمال المصب (الشق السفلي)، فبراير ٢٠١٧. وبداية من من عام ٢٠١٥ حتى فبراير

٢٠١٧ كان السيد كاري كان نائب الرئيس الأول، المبيعات والتسويق في بريتش بتروليوم لمنتجات الوقود في أمريكا الشمالية. ومنذ عام ٢٠١٣ الى عام ٢٠١٥ شغل السيد كاري منصب رئيس، بريتش بتروليوم كوست برواكتس ذ.م.م، حيث كان مسئولا عن القيادة الاستراتيجية والتشغيلية لأعمال المصب (الشق السفلي) لبريتيش بتروليوم في الساحل الغربي، الولايات المتحدة الأمريكية، بتركيز منصب على تكرير وتجزئة كافة المنتجات. وقد شغل السيد كاري منذ عام ٢٠١٢ الى ٢٠١٣ منصب الرئيس التنفيذي لشركة بيرتش بتروليوم لأعمال التشحيم، والطيران، والبحرية، والصناعية والطاقة ويحمل السيد كاري درجة البكالوريوس في الهندسة الكيميائية من جامعة دبلن.

انضم **السيد/ بيتري بنتي** كمدير مالي للشركة في نوفمبر ٢٠١٧. شغل السيد بنتي منصب المدير المالي لشركة بترول الإمارات الوطنية المحدودة (إينوك) قبل انضمامه إلينا وهي شركة عالمية متكاملة للنفط والغاز مملوكة من قبل حكومة دبي منذ أكتوبر ٢٠٠٨. وقبل ذلك شغل السيد بنتي منصب المدير المالي لشركة نيستي وهي شركة تكرير وتسويق النفط من ٢٠٠٤-٢٠٠٨، بالإضافة إلى شركة فين إير، أكبر شركة طيران في فنلندا، من ١٩٩٨-٢٠٠٤. السيد بنتي حاصل على درجة الماجستير في الاقتصاد وإدارة الأعمال من كلية توركو للاقتصاد وإدارة الأعمال.

انضم السيد/ **جوزيه ف. أرامبورو** كنائب أول للرئيس في أكتوبر ٢٠١٧. وشغل السيد أرامبورو العديد من المناصب العليا مع كومبانيا إسبانولا دي بيتروليوس، ساو (سيبسا)، في الفترة من ٢٠١٢ إلى سبتمبر ٢٠١٧ وهي شركة متكاملة للطاقة تعمل في كل مرحلة من سلسلة القيمة النفطية بما في ذلك مدير التخصصات، سيبسا للبترول التجاري، من مايو ٢٠١٤ إلى سبتمبر ٢٠١٧، وكان مسؤولاً عن زيوت التشحيم وغاز البترول المسال والطيران وأعمال القار بالإضافة إلى منصبه كمدير زيوت التشحيم لسيبسا للبترول التجاري من ديسمبر ٢٠١٢ إلى مايو ٢٠١٤ ومنصبه كمدير تطوير الأعمال لسيبسا كيميكا من آذار/مارس ٢٠١٢ إلى كانون الأول / ديسمبر ٢٠١٢ ومنصبه كمدير تجاري لبوليستر ولاب، سيبسا كيميكا من يونيو ٢٠٠٨ إلى مارس ٢٠١٢. السيد أرامبورو يحمل شهادة بكالوريوس من جامعة أوتونوما دي مدريد.

انضم السيد/ **ناصر علي الحمادي** في عام ١٩٨٨ ويشغل منصب نائب أول للرئيس لقطاع التجزئة منذ أكتوبر ٢٠١٧ حيث كان مسؤولاً عن أعمال التجزئة في قطاع الوقود وغير الوقود. وقبل ذلك عمل السيد الحمادي كنائب أول لرئيس مجلس إدارة الشركة في الفترة من أبريل ٢٠١١ إلى أكتوبر ٢٠١٧ وكان مسؤولاً عن أقسام الشركات والطيران. يحمل السيد الحمادي شهادة بكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة الإمارات العربية المتحدة.

انضم ***السيد/ صالح خميس حميد*** *إلى الشركة في عام ١٩٩٣ ، وقد* شغل منصب نائب الرئيس الأول للعمليات منذ فبراير ٢٠١٢. وقبل ذلك شغل السيد حميد منصب نائب الرئيس للصحة والسلامة والأمن والبيئة ونائب الرئيس للصيانة والخدمات التقنية ومدير قسم الهندسة والمشاريع. يحمل السيد حميد شهادة البكالوريوس في مجال الالكترونيات من جامعة أركنساس في ليتل روك، وشهادة الماجستير في إدارة الأعمال من جامعة جورج واشنطن، وماجستير تنفيذي من جامعة زايد.

- **شروط الأهلية والانتخاب والإقالة والاسماء المقترحة بالتشكيل الأولي لمجلس إدارة الشركة:**

سيتم انتخاب أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع جمعية عمومية عن طريق التصويت التراكمي بالاقتراع السري، وعلى الرغم من ذلك فقد تم تعيين مجلس الإدارة الأول من قبل المؤسس.

- **اختصاصات ومسؤوليات أعضاء مجلس الإدارة:**

تتمثل المهام الرئيسية لمجلس الإدارة في توفير القيادة الاستراتيجية وتحديد سياسات الإدارة الأساسية للشركة والإشراف على أداء العمل بها، كما يُعد مجلس الإدارة هو الجهة الرئيسية المنوط بها اتخاذ القرارات لكافة الموضوعات المهمة للشركة سواءً فيما يتعلق بالآثار الاستراتيجية أو المالية أو الآثار الأخرى المتعلقة بسمعة الشركة، وإضافة إلى ذلك يمتلك مجلس الإدارة السلطة النهائية لاتخاذ القرارات فيما يتعلق بكافة المسائل باستثناء تلك التي تنفرد بها الجمعية العمومية للمساهمين بموجب القانون أو النظام الأساسي للشركة.

تتضمن المسؤوليات الأساسية لمجلس الإدارة ما يلي:

- تحديد استراتيجية الشركة وميزانيتها وهيكلها؛
- اعتماد السياسات الأساسية للشركة؛
- اتخاذ الإجراءات اللازمة لإعداد التقارير المالية والإشراف عليها وكذلك سياسات إدارة المخاطر وغيرها من الضوابط الداخلية والمالية؛
- اقتراح إصدار أسهم عادية جديدة وإعادة هيكلة الشركة؛
- تعيين الإدارة التنفيذية؛
- تحديد سياسات الأجور والمكافآت بالشركة وضمان استقلالية أعضاء مجلس الإدارة والتعامل مع أي تضارب محتمل للمصالح؛
- الدعوة لاجتماعات المساهمين وضمان التواصل معهم بصورة مناسبة.

يعين المساهمون أعضاء مجلس الإدارة لولاية مدتها ثلاث سنوات، ويجوز لأعضاء مجلس الإدارة العمل أي عدد من الولايات المتعاقبة.

**٣. لجان مجلس الإدارة**

في ضوء قواعد الحوكمة، ستُقدم هذه اللجان المساعدة لمجلس الإدارة من خلال لجنتين على مستوى المجلس: لجنة التدقيق ولجنة الترشيحات والمكافآت:

- **لجنة التدقيق**

تقدم لجنة التدقيق المساعدة إلى مجلس الإدارة فيما يتعلق بالاضطلاع بمسؤولياته الخاصة في إعداد التقارير المالية وعمليات الرقابة والضوابط الداخلية والخارجية، ومنها مراجعة سلامة البيانات المالية المرحلية والسنوية للشركة ومراقبتها، وكذا مراجعة نطاق الأعمال التي يقوم بها مدققون خارجيون غير التدقيق، ومراقبتها وإسداء المشورة المتعلقة بتعيين مدققين خارجيين، والإشراف على علاقة الشركة بالمدققين الخارجيين، ومراجعة مدى فاعلية وكفاءة عمليات التدقيق الخارجية وكذلك مراجعة مدى فاعلية قسم مراجعة الضوابط الداخلية بالشركة، وتبقى المسؤولية النهائية عن مراجعة واعتماد التقارير السنوية على عاتق مجلس الإدارة. ويتعين على لجنة التدقيق أن تعطي الاعتبار الواجب لكافة القوانين واللوائح المعمول بها داخل الإمارات العربية المتحدة والهيئة وسوق أبوظبي المالي، بما في ذلك أحكام قواعد الحوكمة.

تشترط قواعد الحوكمة، كما هو موضح في ميثاق لجنة التدقيق، أن تتألف لجنة التدقيق والمخاطر من ثلاثة أعضاء على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين وأن يكون على الأقل اثنين من الأعضاء مستقلين، ويجب تعيين أحد الأعضاء المستقلين رئيسًا للجنة، وإضافة إلى ذلك، يجب أن تتوفر لدى أحد الأعضاء على الأقل خبرة حديثة وذات صلة في أعمال التدقيق والمحاسبة، سوف يتم تعيين أعضاء لجنة التدقيق عقب الانتهاء من الطرح. ويجب أن تجتمع لجنة التدقيق على الأقل أربع مرات في السنة.

اتخذت لجنة التدقيق الإجراءات الملائمة لضمان استقلالية مدققي الشركة الخارجيين عن الشركة على النحو الذي تستلزمه قواعد الحوكمة وحصلت على تأكيد كتابي من مدققينا بامتثالهم للإرشادات الخاصة بالاستقلالية الصادرة عن جهات المحاسبة والتدقيق ذات الصلة.

- **لجنة الترشيحات والمكافآت**

تساعد لجنة الترشيحات والمكافآت مجلس الإدارة في تحمل مسؤولياته المتعلقة بتشكيل المجلس وأي لجان منبثقة عنه، كما تتحمل هذه اللجنة مسؤولية تقييم المهارات والمعرفة والخبرات إضافة إلى حجم مجلس الإدارة وهيكله وتشكيله واللجان المنبثقة عنه، ولا سيما مراقبة حالة استقلال أعضاء مجلس الإدارة غير التنفيذيين المستقلين. وتتحمل اللجنة أيضاً المسؤولية عن المراجعة الدورية لهيكل مجلس الإدارة وتحديد المرشحين المحتمل تعيينهم كأعضاء بمجلس الإدارة أو أعضاء باللجان حسبما تقتضي الحاجة. وإضافة إلى ما سبق، تساعد لجنة

الترشيحات والمكافآت أيضاً مجلس الإدارة في تحديد مسؤولياته المتعلقة بالمكافآت بما في ذلك تقديم التوصيات لمجلس الإدارة بخصوص سياسة الشركة بشأن مكافآت أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين، وتحديد المبادئ الشاملة والمعايير وإطار عمل الحوكمة الخاصة بسياسة المكافآت بالشركة وتحديد حزمة المكافآت والمزايا الفردية لكل أعضاء الإدارة العليا للشركة.

تشترط قواعد الحوكمة، كما هو موضوع في ميثاق لجنة الترشيحات والمكافآت، أن تتألف لجنة الترشيحات والمكافآت على الأقل من ثلاثة أعضاء مجلس إدارة غير تنفيذيين منهم اثنين على الأقل مستقلين. ويجب اختيار رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت من الأعضاء المستقلين. سوف يتم تعيين أعضاء لجنة الترشيحات والمكافات عقب الانتهاء من عملية الطرح. سوف تجتمع لجنة الترشيحات والمكافآت بناء على طلب الشركة من وقت لآخر.

- **التدقيق الداخلي**

نحن لدينا إدارة تدقيق داخلي في الشركة.

**٤. حقوق ومسئوليات المساهمين**

حقوق المساهمين الرئيسية وفقا لقانون الشركات والنظام الأساسي للشركة هي كما يلي:

- الحق في توزيع الأرباح المقررة من الجمعية العمومية؛ و
- الحق في الأولية في الطروح الثانوية والحصول على حصتهم عند التصفية؛ و
- الحق في حضور اجتماع الجمعية العمومية واستلام نسخة من البيانات المالية للشركة؛ و
- الحق في التسمية لعضوية مجلس الإدارة؛ و
- الحق في تعيين مدققي حسابات الشركة وتحديد اتعابهم.
- تنحصر مسؤولية المساهم في سداد قيمة شراء الأسهم، وليس مديونيات الشركة إلا في حدود القيمة الإسمية غير المدفوعة للأسهم الخاصة به.

**٥. النظام الأساسي**

مرفق طي نشرة الإكتتاب هذه النص الكامل للنظام الأساسي للشركة كما هو في تاريخ الإدراج.

**٦. الأمور القانونية**

يقرأ الملخص التالي في ضوء أحكام النظام الأساسي ومواد قانون الشركات ذات الصلة.

- **النظام الأساسي**

ينص النظام الأساسي للشركة المشار اليه في هذه النشرة على الحقوق والإلتزامات المرتبطة بملكية الأسهم تفصيلا.

- **حضور الجمعية العمومية وحقوق التصويت**

يحق لكل مساهم حضور الجمعية العمومية للمساهمين، ويكون له عدد أصوات مساوي لعدد أسهمه.

- **سجل الأسهم**

عقب الإدراج في سوق أبوظبي المالي، يقوم السوق بتجريد الأسهم من صفتها المادية والاحتفاظ بسجل الأسهم لدى سوق أبوظبي المالي.

- **المعلومات المالية**

يحق للمساهم طلب نسخة من القوائم المالية السنوية المدققة للشركة

- **السنة المالية**

ستبدأ السنة المالية للشركة في يوم ١ يناير وتنتهي في ٣١ ديسمبر من كل عام.

- **الأرباح وناتج التصفية**

تقوم الشركة بتوزيع الأرباح المستحقة للأسهم وفقاً للأنظمة والقرارات الصادرة عن الهيئة ويكون للمساهم المستحق الحق في الأرباح المستحقة على تلك الأسهم. وفي حالة تصفية الشركة، يكون لكل مساهم الحق في جزء من أصول الشركة وذلك وفقا لنص المادة ١٦٩ من قانون الشركات.

- **الجمعية العمومية**

يجوز لمجلس الإدارة الدعوة لعقد جمعية عمومية للشركة متى رأى ذلك لازماً. يمكن أيضا للمساهمين طلب انعقاد جمعية عمومية من مجلس الإدارة إذا تقدم بهذا الطلب عدد من المساهمين يملكون ما لا يقل عن عشرين بالمائة (٢٠%). وفي أي حال من الأحوال، يجب عقد الجمعية العمومية مرة واحدة سنويا على الأقل عقب استلام دعوة من مجلس الإدارة خلال (٤) أشهر من نهاية السنة المالية في المكان والزمان المحددين في الدعوة لعقد الجمعية.

يجوز إبطال أي قرار تعتمده الجمعية العمومية والذي يصدر لمصلحة فئة معينه من المساهمين دون أو الإضرار بهم أو لجلب نفع خاص لأعضاء مجلس الإدارة أو لغيرهم دون اعتبار لمصلحة الشركة.

ويترتب على الحكم بالبطلان اعتبار القرار كأن لم يكن بالنسبة إلى جميع المساهمين وعلى مجلس الإدارة نشر الحكم بالبطلان في صحيفتين محليتين يوميتين تصدران باللغة العربية.

وتسقط دعوى البطلان بمضي سنة من تاريخ صدور القرار المطعون فيه، ولا يترتب على رفع الدعوى وقف تنفيذ القرار ما لم تأمر المحكمة بغير ذلك.

- **مسؤولية مجلس الإدارة**

يكون مجلس الإدارة مسئول تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع أعمال الغش وإساءة استعمال السلطة، وعن كل مخالفة للقانون أو لنظام الشركة. يكون للشركة الحق في رفع دعوى مسؤولية ضد أعضاء مجلس الإدارة مطالبا بالأضرار التي لحقت بالمساهمين بسبب أخطاء مجلس الإدارة. ويجب ان يصدر قرار من الجمعية العمومية تعين فيه من يقوم بمباشرة الدعوى باسم الشركة.

لكل مساهم الحق في أن يقيم الدعوى منفردا في حالة عدم قيام الشركة برفعها إذا كان من شأن الخطأ الذي قام به مجلس الإدارة إلحاق ضرر به كمساهم. ومع ذلك، عليه أن يخطر الشركة بعزمه على رفع الدعوى.

- **تعيين رئيس مجلس الإدارة والصلاحيات المفوضة له**

ينص النظام الأساسي على انه يجب على مجلس الإدارة أن ينتخب من بين أعضائه رئيس ونائب رئيس. ويجوز أن يمثل رئيس مجلس الإدارة الشركة امام المحاكم وتوقيع جميع القرارات المعتمدة من مجلس الإدارة. في حالة حدوث تساوي في الأصوات بين أعضاء مجلس الإدارة يكون لرئيس المجلس الصوت المرجح.

- **قانون التأسيس**

إن الشركة مؤسسة بموجب القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٧٩، المعدِل للقانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٣. وسوف يتم إصدار قانون جديد بالتأسيس قبل الإدراج، والذي سيعتمد ويوافق على طرح وإصدار أسهم الطرح، وأسهم رأس مال الشركة والقيمة الاسمية للسهم.

- **الإعفاء من قانون الشركات**

الشركة مستثناة من المادة ٢٠٧ من قانون الشركات فيما يتعلق بالحد الأدنى للقيمة الإسمية للسهم الواحد، حيث قد يتم تحديد القيمة الإسمية للسهم بأقل من درهم واحد.

**٧. المحاسبين المستقلين**

قامت شركة ديلويت آند تاتش (الشرق الأوسط) ص.ب ٩٩٠، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة، بتقديم تقرير عن البيانات المالية الخاصة بالشركة عن السنوات المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ و٢٠١٦ ولمدة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، كما هو موضح في التقرير الخاص بهم الوراد بهذه النشرة.

**٨. الأحداث المادية والعقود الرئيسية التي أبرمتها الشركة:**

**معاملات/صفقات الأطراف ذات العلاقة**

كنا ولا زلنا طرفًا في العديد من الإتفاقيات المبرمة مع أطراف ذات علاقة، والتي تضم أدنوك وبعض الشركات التابعة له وسوف يتم التطرق إلى أهم هذه الصفقات تاليًا. لمزيد من التفاصيل بخصوص تأثير المعاملات/الصفقات مع الأطراف ذات العلاقة على مركزنا المالي وعلى النتائج المالية على مدار وفي نهاية السنوات المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ و٢٠١٦ وفي ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، وبالنسبة للتسعة أشهر التي تنتهي في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٦ و٢٠١٧ يرجى الرجوع إلى الإيضاح رقم ٨ من إيضاحات البيانات المالية والمعلومات المالية الأولية، الواردة في هذه النشرة.

- **اتفاقية العلاقة**

قبل الإدراج، سوف ندخل في اتفاقية علاقة مع أدنوك والتي توافق أدنوك بموجبها طوال المدة التي تكون فيها الأسهم مدرجة في سوق أبوظبي المالي والتي تمتلك فيها أدنوك أو تسيطر على ما يزيد عن ٥٠% من الأسهم، على إتخاذ أو عدم اتخاذ بعض الإجراءات والخطوات المعينة، بما في ذلك (أ) لن تتخذ أدنوك أي إجراءات قد تتداخل مع وضعنا كشركة مستقلة، والتي تشمل(١) لن تتخذ أدنوك أي إجراءات تتعارض مع قدرتنا على الوفاء بالتزاماتنا بموجب قواعد الإدراج والحوكمة في الهيئة وسوق أبوظبي المالي و(٢) ستقوم أدنوك بإجراء جميع المعاملات معنا على أساس تجاري بحت، وسوف تسمح لنا بالقيام بأعمالنا بشكل مستقل؛ (ب) عدم منافستنا في أعمال محطات تعبئة وقود البنزين أو الغاز المضغوط وأعمال متاجر التجزئة؛ (ج)، عدم إنهاء أي عقد إيجار عقاري أو اتفاقية استخدام الأراضي، واتفاقية استخدام العلامة التجارية، واتفاقية توريد المنتجات المكررة، واتفاقية توريد غاز البترول المسال واتفاقية توريد الغاز الطبيعي المضغوط واتفاقية توريد زيوت الأساس وتجديد أي من تلك الإتفاقيات بناءً على طلبنا، طالما أننا لا نخل بأي من التزاماتنا المادية بموجب تلك الاتفاقيات؛ و(د)لاستحواذ على أو استئجار، نيابة عنا وعلى نفقتنا الخاصة، أي عقارات لازمة لتشغيل أعمالنا، والدخول معنا في اتفاقية الإيجار بالمقابلة، أو اتفاقية إيجار من الباطن أو اتفاقية استخدام عقار/أرض فيما يتعلق بتلك العقارات/الأراضي. بالإضافة إلى أن أدنوك قد وافقت على عدم السعي لحث بعض كبار موظفينا للعمل لصالحها (سواء كانوا موظفين أو مستشارين أو غيرهم) لمدة اثني عشر شهرا من تاريخ الإدراج وبموجب اتفاقية العلاقة، اتفقنا على الدخول في معاملات مع أدنوك وجميع أعضاء مجموعة أدنوك فقط بعد الحصول على موافقة أعضاء مجلي إداراتنا بما في ذلك أغلبية من الأعضاءالمستقلين (باستثناء المعاملات التي لا تحتاج الى موافقة مجلس الإدارة وفقا لتفويضنا للصلاحيات المعتمد من مجلس الإدارة).

- ***<u>اتفاقيات التوريد</u>***

<u>اتفاقية توريد المنتجات المكررة</u>

لقد أبرمنا اتفاقية توريد المنتجات المكررةمع أدنوك في ١ أكتوبر ٢٠١٧، والتي تم الإتفاق بموجبها مع أدنوك على شراء الهيدروكربونات السائلة المكررة وقد وافقت أدنوك على ذلك، بما في ذلك البنزين الخالي من الرصاص (درجات ٩١ و٩٥ و٩٨)، وزيت الغاز (الديزل)، والكيروسين المستخدم في الإضاءة، ووقود الطائرات إلى شركتنا. وتنتهي الفترة الأولية لهذه الاتفاقية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢، وسيتم تجديدها تلقائيًا لمدة خمس سنوات أخري ما لم يخطر أي طرف الطرف الآخر بنيته في عدم التجديد قبل ١٢ شهرا على الأقل من تاريخ انتهاء الإتفاقية. بموجب اتفاقية توريد المنتجات المكررة، التزمت أدنوك بتوريد كافة كميات المنتجات المكررة

المتضمنة في الخطط السنوية والربع سنوية ووافقت على بذل قصارى جهدها من أجل الحصول على الكميات الغير متوفرة لها من هذه المنتجات من موردين آخرين.

ووفقاً لإتفاقية توريد المنتجات المكررة، سوف تعادل أسعار البنزين وزيت الغاز (الديزل) معايير بلاتس المستخدمة من قبل لجنة تسعير التجزئة التي تترأسها الطاقة في دولة الإمارات بالإضافة إلى ٢,٧ فلس لكل لتر. شريطة أنه خلال الفترة الأولى من الإتفاقية التي تنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢، سوف يتم تخفيض الأسعار على أساس الفلس بالفلس في حالة تخفيض هوامش الأرباح المنظمة المتعلقة بمبيعات البنزين وزيت الغاز بالتجزئة عن مستوياتها الحالية. بالإضافة إلى أنه يجب على أدنوك، لكل سنة تعاقدية، أن تدفع لنا في حالة ما كان هامش الربح الذي نحققه أقل من ٢٦,٣ فلس في حالة البنزين درجة ٩١ وأقل من ٣٣,٣ فلس في حالة البنزين درجة ٩٥ وأقل من ٤٤,٣ في حالة البنزين درجة ٩٨ وأقل من ٤٩,٣ في حالة الديزل (لقد تم حساب هوامش الأرباح بالرجوع إلى الفرق بين العائدات الفعلية المحققة من مبيعات الوقود بالتجزئة والأسعار التي نسددها بموجب اتفاقية توريد المنتجات المكررة). أي عجز أو نقص في فلس واحد من هذا الحد الأدنى لمستويات أرباح كل لتر يكون مستحق السداد إلينا من قبل أدنوك فيما يتعلق بالكميات المباعة من الدرجة المتأثرة بهذا العجز خلال تلك السنة المعنية. وأما فيما يتعلق بباقي المنتجات المكررة، بما في ذلك الكيروسين المستخدم في الإضاءة ووقود الطائرات، سوف تكون الأسعار المستخدمة هي أسعار البيع الرسمية لأدنوك فيما يتعلق بتلك المنتجات.

ولقد اتفقنا بموجب اتفاقية توريد المنتجات المكررة على شراء المنتجات المكررة من أدنوك بشكل حصري، وتعهدت أدنوك على عدم منافستنا في البيع لأي عميل آخر في دولة الإمارات العربية بدون موافقتنا، باستثناء المبيعات إلى إمارات، وإينوك والعملاء الذي يقومون بشراء ما يزيد عن ١٠,٠٠٠ طن متري من المنتجات المكررة والعملاء الذين اخترنا عدم بيع المنتجات المكررة لهم. كما تعهدت أدنوك بعدم البيع على أساس فوري لغير عملاء التصدير الغير تابعين للشركة بأسعار أقل من الأسعار التي تفرض علينا.

<u>اتفاقية توريد غاز البترول المسال</u>

لقد دخلنا في اتفاقية توريد الغاز المسال مع أدنوك وهي سارية من تاريخ ١ أكتوبر ٢٠١٧، والتي قد اتفقنا بموجبهاعلى شراء البوتان والبروبان والغاز المسال من أدنوك، ووافقت أدنوك على بيعهم لنا، وذلك بالكميات التي نطلبها والتي تؤكدها أدنوك. وتمتد هذه الإتفاقية لفترة أولية تنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢، وتمدد تلقائياً لمدة خمس سنوات متعاقبة إلا في حالة إخطار أحد الطرفين الطرف الآخر بنيته في عدم التجديد قبل ١٢ شهر على الأقل من انتهاء الإتفاقية. وقد التزمت أدنوك بموجب اتفاقية توريد الغاز المسال بتوريد كميات المنتجات التي تم تأكيدها من قبلها في كل شهر كما وافقت على بذل قصارى جهدها من أجل الحصول على الكميات الغير متوفرة لها من هذه المنتجات من موردين آخرين.

ووفقاً لإتفاقية توريد الغاز المسال، سوف تكون أسعار البوتان والبروبان والغاز المسال هي أسعار البيع الرسمية لأدنوك، شريطة أنه طالما أن أسعار إسطوانات الغاز المسال منظمة ومحددة، سوف تعادل أسعار الغاز المسال المستخدم لإعادة بيعه في إسطوانات مدعمة سعر التجزئة المنظم مخصوماً منه نسبة ١٠٨% من تكاليف التشغيل لتوزيع الإسطوانات المدعمة.

وبموجب اتفاقية توريد الغاز المسال، اتفقنا على شراء غاز البوتان والبروبان وغاز البترول المسال حصريا من أدنوك وتعهدت أدنوك بعدم منافستنا بالبيع إلى أي عميل في دولة الإمارات دون الحصول على موافقتنا أولاً، باستثناء إمارات وإينوك والعملاء الذين يقومون بشراء ما يزيد عن ٨٠,٠٠٠ طن متري في السنة من تلك المنتجات والعملاء الذين اخترنا عدم بيع المنتجات المكررة لهم. كما تعهدت أدنوك بعدم البيع على أساس فوري لغير عملاء التصدير الغير تابعين للشركة بأسعار أقل من الأسعار التي تفرض علينا.

<u>اتفاقية توريد زيت الأساس</u>

نحن نشتري من أدنوك زيت الأساس المستخدمة في انتاج مواد التشحيم ولأغراض إعادة بيعها إلى عملاء قسم الشركات وفقاً للتأكيد على ذلك بشكل سنوي، وقد تم إبرام آخر اتفاقية مع أدنوك في هذا الشأن بتاريخ ١ أكتوبر ٢٠١٧، والتي تتضمن البنود والشروط العامة الخاصة بأدنوك والمتعلقة ببيع زيت الأساس ("**اتفاقية توريد زيت الأساس**"). وبموجب شروط اتفاقية توريد زيت الأساس، تم الإتفاق مع أدنوك على شراء، ووافقت أدنوك على بيع، كميات محددة من زيت الأساس بأسعار محددة في اتفاقية توريد زيت الأساس والتي يتم مراجعتها سنوياً. تمتد الفترة الأولية لإتفاقية توريد زيوت الأساس لمدة خمسة سنوات تنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ وسوف يتم تمديدها تلقائياً لمدة خمس سنوات تالية إلا إذا أخطر أحد الأطراف الطرف الأخر بنيته في عدم التجديد وذلك قبل ١٢ شهراً من تاريخ الإنتهاء.

اتفاقية توريد الغاز الطبيعي والخدمات

في نوفمبر ٢٠١٧، دخلنا في اتفاقية نقل أعمال مع أدنوك حيث تم الاتفاق بموجبها على نقل الأصول والعمليات المتعلقة بأعمال توزيع الغاز الطبيعي إلى أدنوك مقابل صافي القيمة الدفترية لكافة الأصول والعمليات المتعلقة بأعمال الغاز الطبيعي (مع بعض التعديلات المحددة)، وذلك باستثناء تلك الأصول والعمليات التي تقع في محطة خدمة الوقود بالتجزئة الخاصة بنا لبيع الغاز المضغوط إلى مشغلي المركبات التي تدار بالغاز. ومن المتوقع الإنتهاء من تلك المعاملة في منتصف ٢٠١٨.

وفيما يتعلق باتفاقية نقل الأعمال، فقد دخلنا أيضاً في اتفاقية توريد الغاز الطبيعي والتي بموجبها سوف نقوم بشراء الغاز الطبيعي من أدنوك لإعادة بيعه في صورة غاز مضغوط في محطات خدمة الوقود بالتجزئة الخاصة بنا. وبموجب اتفاقية توريد الغاز الطبيعي، وافقنا على شراء كميات محددة من الغاز الطبيعي من أدنوك ووافقت أدنوك على بيع تلك الكميات لنا، وتكون الكميات التي يتم شرائها هي التي يجوز لنا إعادة بيعها في محطات خدمة الوقود بالتجزئة، كجزء من أعمال بيع الغاز المضغوط إلى المركبات التي تدار بالغاز الطبيعي أو بيعها مرة أخرى الى أدنوك. وتمتد اتفاقية توريد الغاز الطبيعي لفترة أولية تنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ وتُجدد تلقائياً لخمسة سنوات متعاقبة باستثناء إذا ما أخطر أحد الطرفين الطرف الآخر بنيته في عدم التجديد قبل مدة ١٢ شهر من تاريخ انتهاء الإتفاقية.

عند إغلاق صفقة نقل أعمال الغاز الطبيعي، سوف ندخل في اتفاقية خدمات دعم الغاز الطبيعي، والتي بموجبها سوف نقوم بتقديم بعض خدمات الدعم لمساعدة أدنوك في أعمال توزيع الغاز الطبيعي، بما في ذلك الخدمات المتعلقة بالتسويق والإتصالات والتدقيق الداخلي وتكنولوجيا المعلومات والشؤون المالية والموارد البشرية والمشتريات والشؤون القانونية لمدة عام واحد إلا إذا تم تمديدها بموجب اتفاق بيننا وبين أدنوك؛ واتفاقية خدمات مبيعات ونقل الغاز المضغوط والتي بموجبها سوف، في حال طلب أدنوك، نقوم ببيع الغاز المضغوط مرة أخرى إلى أدنوك وتقديم خدمات النقل المتعلقة في أحوال معينة.

- ***اتفاقية نقل المسؤولية المترتبة على العقارات/الممتلكات وإعادة الاستئجار***

بغرض الاستمرار في الامتثال لقوانين ملكية العقارات في دولة الإمارات بعد الإنتهاء من عملية الطرح، تم تحويل محفظة عقاراتنا إلى أدنوك وفقا لقرارات ولي عهد أبو ظبي وحكام الإمارات الشمالية، ولتحديد الالتزامات المرتبطة بتحويل الملكية، ولضمان استمرارنا في الوصول إلى عقاراتنا/ممتلكاتنا، أبرمنا اتفاقيات نقل المسؤولية وإعادة الاستئجار مع أدنوك. بموجب اتفاقية نقل المسؤولية وإعادة الاستئجار، اتفقنا مع أدنوك على استئجار كافة العقارات التي تم نقلها إلينا على أساس تحمل التكلفة المتعلقة بالعقار. مدة الإيجار هي أربع سنوات وسوف يتم تجديدها تلقائياً إلا إذا تم إخطارنا بإنهاء الإيجار قبل عام من تاريخ الإنتهاء الفعلي. وسوف نعوض أدنوك، بموجب بنود هذه الإتفاقية، عن أي مسئوليات بيئية متعلقة بتشغيل عقاراتنا.

- ***اتفاقية استخدام العلامة التجارية***

لقد أبرمنا اتفاقية استخدام للعلامة التجارية ("**اتفاقية استخدام العلامة التجارية**") مع أدنوك والتي بموجبها منحتنا أدنوك ترخيصًا غير حصري لاستخدام بعض العلامات التجارية والشعارات الخاصة بها في أفريقيا وأوروبا ودول مجلس التعاون الخليجي وأية بلدان أو أقاليم أخرى يتم الاتفاق عليها كتابياً مع أدنوك من وقت لآخر والمتعلقة بما يلي:

(أ) تشغيل محطات خدمة الوقود؛

(ب) تصنيع، وبيع وتخزين وتسويق وتوزيع المنتجات النفطية، بما في ذلك وزيوت المحركات والقار ومشتقات البترول الأخرى؛

(ج) السلع والخدمات الأخرى المتعلقة بما سبق، بما في ذلك مواد التشحيم، وخدمات غسيل السيارات، والبضائع والرعاة؛

(د) أي أنشطة أخرى نقوم بها حاليا أو قد تكون مطلوبة لعملياتنا من وقت لآخر.

والجدير بالذكر أن الترخيص الممنوح بموجب اتفاقية استخدام العلامة التجارية هو مجاني ولا يتطلب منا سداد أي رسوم مقابله في الأربع سنوات الأولى. وبعد انتهاء تلك المدة، سيتم سداد رسوم الترخيص التي سيتم الإتفاق عليها مع أدنوك. ويكون لأدنوك الحق في إنهاء اتفاقية استخدام العلامة التجارية، رهناً بالقيود الواردة في اتفاقية العلاقة، بناءً على إشعار مدته ١٢ شهراً، بما في ذلك إذا لم يتمكن الأطراف من الإتفاق على الرسوم المستحقة فيما يتعلق بالترخيص بعد الأربع سنوات الأولى.

- ***<u>اجتزاء أعمال التوريد لقطاع الطيران المدني</u>***

<u>اتفاقية نقل مبيعات قسم الطيران</u>

لقد أبرمنا اتفاقية لنقل مبيعات قسم الطيران ("**اتفاقية نقل مبيعات الطيران**") مع أدنوك في سبتمبر ٢٠١٧، والتي بموجبها قمنا بنقل جميع عقود بيع وتوريد وقود الطائرات إلى قطاع الطيران المدني، والمبالغ مالمستحقة ذات الصلة ومخزونات وقود الطائرات (باستثناء أي طائرة أ-١ في مطار الظفرة)، إلى أدنوك اعتبارا من ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ في حين يظل الموظفين ذو الصلة تابعين لنا. وقد قامت أدنوك بتعويضنا مقابل المبالغ المستحقة والمخزون على أساس صافي القيمة الدفترية لهما، وفي تاريخ تنفيذ الاتفاقية، ستصبح أدنوك مسؤولة عن الوفاء بجميع الالتزامات بموجب العقود المحالة، وتحمل كل المسئوليات المتعلقةعلاوة على أنها قد وافقت على أن تعفينا من أي التزامات تتعلق بتلك الإتفاقيات.

<u>اتفاقية خدمات الطيران</u>

لقد دخلنا في اتفاقية خدمات الطيران مع أدنوك لتزويدها بالخدمات اللازمة لتشغيل وإدارة أعمال توريد الطيران المدني التابعة لها تقديم خدمات التشغيل والصيانة فيما يتعلق بصهاريج التخزين والأصول الأخرى المنقولة إلى شركة الأغراض الخاصة (AssetCo) كجزء من إعادة تنظيم نطاق شركة أدنوك للتكرير والتي تخزن فيها أدنوك مخزون الطائرات الخاص بها في أعقاب اجتزاء أعمال التوريد لقطاع الطيران المدني. ووفقا لإتفاقية خدمات الطيران، فقد تطالبنا أدنوك بالقيام ببعض الخدمات المتعلقة بنقل وتسليم الوقود لعملائها في قطاع الطيران المدني، والتي يمكن أن نقوم بها بأنفسنا أو عن طريق التعاقد مع طرف ثالث من مقدمي هذه الخدمة لأدائها. ومن المتوقع أن تشمل هذه الخدمات المبيعات والتسويق وإدارة العمليات وادارة التوريدات ومراقبة الجودة ونقل الوقود وخدمات إعادة تزويد الطائرات بالوقود. وقد وافقت أدنوك على تعويضنا بمبلغ يعادل نفقات التشغيل المتكبدة وما يتعلق بها (بما في ذلك أي ضرائب أو رسوم أخرى ذات صلة) بالإضافة إلى ٨٪ من هذا المبلغ مقابل تقديم الخدمات بموجب اتفاقية خدمات الطيران، بالإضافة إلى تعويضنا عن تكاليف التعاقد مع أي طرف ثالث من مقدمي الخدمات. كما تم الإتفاق مع أدنوك على أننا لن نمتلك أو نزاول أعمال في مجال التوريدات لقطاع الطيران المدني تنافس أعمال توريدات أدنوك لقطاع الطيران المدني خلال مدة هذه الإتفاقية.

وتمتد اتفاقية خدمات الطيران لفترة مبدئية تنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ مع إمكانية التجديد لفترات متتالية مدتها خمس سنوات، ما لم يقدم أي طرف إخطار برغبته في عدم التجديد قبل إنتهاء المدة بـ١٢ شهرًا على الأقل.

وكنتيجة لإتفاقية نقل مبيعات الطيران واتفاقية خدمات الطيران يكون كافة عملاء خطوط الطيران التجارية والطيران المدني هم عملاء لأدنوك وليسوا عملائنا. نحن نقدم خدمات إعادة التزود بالوقود وغيرها من الخدمات المرتبطة إلى هؤلاء العملاء بصفتنا وكيل لأدنوك، حيث يتم تعويضنا مقابل تلك الخدمات بموجب اتفاقية خدمات الطيران.

- ***إعادة تنظيم نطاق شركةأدنوك للتكرير***

اتفاقية شراء أصول للتكرير

بتاريخ ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، دخلنا في اتفاقية شراء أصول أدنوك للتكرير مع شركة أدنوك للتكرير وشركة الأغراض الخاصة (AssetCo) والتي بموجبها نقلت أدنوك للتكرير بعض الأصول إلينا، أو، إلى الحد الذي بنيت فيه هذه الأصول بمواصفات وقدرات تتجاوز احتياجاتنا، إلى شركة الأغراض الخاصة (AssetCo). وتتضمن هذه الأصول بعض المخازن وخطوط الأنابيب ومحطات الوقود الأخرى وأصول التوزيع التي قامت شركة أدنوك للتكرير ببنائها بشكل أساسي لصالحنا. كنا في السابق نقوم بتشغيل وصيانة الأصول التي تم نقلها إلينا، وبالنظر إلى الأصول التي يتم تحويلها إلينا، فقد وافقنا على دفع نحو ٦٩٦,٢ مليون درهم إماراتي الي شركة أدنوك للتكرير، وهو ما يمثل صافي القيمة الدفترية لهذه الأصول. وسوف نبدأ في مناقشات مع شركة الأغراض الخاصة (AssetCo) بعد مرور خمس سنوات من هذه الإتفاقية بشأن الإستحواذ المحتمل على أصولها شريطة الوصول إلى اتفاق على السعر وغير ذلك من البنود.

اتفاقية تشغيل وصيانة شركة AssetCo

لقد أبرمنا اتفاقية تشغيل وصيانة مع شركة الأغراض الخاصة (AssetCo) في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ والتي بموجبها نقدم خدمات التشغيل والصيانة فيما يتعلق بتلك الأصول التي تم نقلها إلى شركة الأغراض الخاصة (AssetCo ) بموجب اتفاقية بيع أصول أدنوك للتكرير والتي كنا سابقاً المسئولين عن تشغيلها وصيانتها. وكان يتم شتغيل وصيانة بعض الأصول الأخرى التي تم نقلها إلى شركة الأغراض الخاصة (AssetCo ) بموجب اتفاقية بيع أصول أدنوك للتكرير والتي كانت تتم سابقاً من قبلنا وسوف يستمر تشغيلها وصيانتها بمعرفة أدنوك للتكرير وعلى هذا الأساس سيتم تعويض شركة أدنوك للتكرير من قبل شركة الأغراض الخاصة (AssetCo). بالإضافة إلى ذلك، فإن اتفاقية تشغيل وصيانة شركة الأغراض الخاصة (AssetCo) تمنحنا الحق في استخدام هذه الاصول فيما يتعلق بعمليات توزيع الوقود الخاصة بنا. ومقابل تقديم الخدمات بموجب اتفاقية تشغيل وصيانة شركة الأغراض الخاصة (AssetCo) وافقت شركة الأغراض الخاصة (AssetCo) على سداد تكاليف التشغيل التي تحملناها (بما في ذلك أي ضرائب ذات صلة أو رسوم أخرى) بالإضافة إلى ٨٪ من هذا المبلغ، وكذلك تعويضنا عن أي نفقات مالية اخري. ويتم مقاصة أية مبالغ مستحقة لنا من قبل شركة الأغراض الخاصة (AssetCo) مقابل أية مبالغ ندين بها لشركة الأغراض الخاصة (AssetCo) وذلك لأغراض استخدامنا للأصول المنقولة لصالح شركة الأغراض الخاصة (AssetCo) في تشغيل عملياتنا. وتمتد اتفاقية تشغيل وصيانة شركة الأغراض الخاصة (AssetCo) لفترة مبدئية تنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢، قابلة للتجديد لفترات متتالية مدتها خمس سنوات، ما لم نقدم إخطار برغبتنا في عدم التجديد قبل إنتهاء المدة بـ١٢ شهرًا على الأقل.

- ***اتفاقية خدمات المساهم***

قبل الإدراج سوف ندخل في اتفاقية خدمات المساهم مع أدنوك والتي بموجبها، سوف تقوم أدنوك بتزويدنا بالدعم الإداري وغيره في مجالات الخزانة والمحاسبة والشئون المالية والضرائب والدعم القانوني والامتثال وحوكمة الشركات والموارد البشرية والخدمات اللوجستية، وتكنولوجيا المعلومات، والمشتريات، ومسائل التأمين، وإدارة المخاطر، وحفظ السجلات، وتقديم التقارير والخدمات العامة والإدارية بناء على النطاق الذي نحدده شهريا ووفقا لمتطلبات أعمالنا. ووفقاً لبنود اتفاقية خدمات المساهم، فإننا سوف نقوم بالتفاوض مع أدنوك بشأن التكلفة، الخاصة بتقديم تلك الخدمات لنا، بما في ذلك تكلفة أي طرف ثالث مزود للخدمة، شريطة أن أدنوك لن تحملنا أي رسوم نظير تقديم تلك الخدمات، باستثناء الخدمات المقدمة من أي طرف ثالث والتكاليف المخصصة

لتأمين المجموعة وذلك لمدة الأربع سنوات الأولى من الإتفاقية. الفترة الأولى لإتفاقية خدمات المساهم هي أربع سنوات ويمكن تمديدها لاحقاً بموجب إتفاق بيننا وبين أدنوك.

## ٩. التعهدات والإقرارات فيما يتعلق بنشرة الإكتتاب هذه التي تم تقديمها من قبل المؤسس وأعضاء مجلس إدارة الشركة

### الإقرار الصادر من لجنة التأسيس وأعضاء مجلس الادارة

نقر نحن أعضاء لجنة التأسيس وأعضاء مجلس الادارة لشركة **بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع** (شركة مساهمة عامة)، وبصفتهنا منفردين ومجتمعين بتحمل كامل المسؤولية فيما يتعلق بدقة واكتمال وصحة البيانات والمعلومات الواردة في نشرة الإكتتاب، كما أننا نؤكد أنه بعد بذل عناية الرجل الحريص أنه لا توجد أي وقائع أو معلومات جوهرية يؤدي عدم تضمينها بالنشرة إلى جعل أي إفادة/تصريح وارد فيها مضللة أو مؤثرة على قرار المكتتبين بالاستثمار.

وأننا قد التزمنا بقواعد الإصدار والإفصاح الصادرة عن الهيئة وتعهدنا بإخطار الهيئة بأي أحداث جوهرية أو تغيير يؤثر على الوضع المالي للشركة منذ تاريخ التقدم بطلب طرح الأسهم للإكتتاب العام إلى الهيئة وحتى تاريخ بدء عملية الإكتتاب، ونؤكد على أننا قد بذلنا العناية الكافية في عقد الاتفاقيات التي تحدد واجبات ومسؤوليات الأطراف المشاركة في عملية الإكتتاب وفقاً لأفضل الشروط المتاحة بتاريخ التعاقد وتماشياً مع المتطلبات الصادرة من الهيئة.

ونتعهد بإبلاغ الهيئة فور وقوع أي تغيير أو تعديل في معلومات أو شروط الإكتتاب وكذلك الحصول على موافقة الهيئة على الإعلانات والنشرات والحملات الترويجية التي قد ترغب الشركة في نشرها للترويج والتعريف بعملية الإكتتاب. كما نتعهد بإتمام عملية تسجيل وإدراج الأسهم المكتتب بها لدى الجهات المختصة وبما لا يتجاوز الفترة الزمنية المحددة من قبل الهيئة.

## ملحق ١

## البيانات المالية التاريخية والبيانات التوضيحية

# شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع

## التقرير والبيانات المالية المقتطعة
## للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

**شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع**

**التقرير والبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦**


| | صفحة |
|---|---|
| تقرير مدقق الحسابات المستقل | ١ – ٢ |
| بيان المركز المالي المقتطع | ٣ |
| بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل المقتطع | ٤ |
| بيان التغيرات في حقوق الملكية المقتطع | ٥ |
| بيان التدفقات النقدية المقتطع | ٦ |
| إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة | ٧ – ٣٥ |

**تقرير مدقق الحسابات المستقل**

إلى السادة المساهمين
شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع
أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

**تقرير حول تدقيق البيانات المالية المقتطعة**

*الـرأي*

قمنا بتدقيق البيانات المالية المقتطعة لشركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع ("ادنوك للتوزيع" أو "الشركة") وشركتها التابعة (يشار إليها معاً بـ "المجموعة")، والتي تشمل بيان المركز المالي المقتطع كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ و ٢٠١٥، وكل من بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل المقتطع وبيان التغيرات في حقوق الملكية المقتطع وبيان التدفقات النقدية المقتطع للسنوات المنتهية بذلك التاريخ، والإيضاحات حول البيانات المالية المقتطعة وملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا، إن البيانات المالية المقتطعة المرفقة تظهر بصورة عادلة، من جميع النواحي الجوهرية، المركز المالي للمجموعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ و ٢٠١٥، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقاً للسياسات المحاسبية المدرجة في إيضاح ٣ حول البيانات المالية المقتطعة.

*اساس الـرأي*

لقد قمنا بتدقيقنا وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق. إن مسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة في فقرة *مسؤولية مدقق الحسابات* حول تدقيق البيانات المالية المقتطعة من تقريرنا. كما أننا مستقلون عن الشركة وفق معايير السلوك الدولية لمجلس المحاسبين *قواعد السلوك للمحاسبين المهنيين"* إلى جانب متطلبات السلوك الأخلاقي الأخرى في دولة الإمارات العربية المتحدة المتعلقة بتدقيقنا للبيانات المالية المقتطعة للشركة. هذا، وقد التزمنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لهذه المتطلبات ولقواعد السلوك للمحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس المعايير الأخلاقية الدولية للمحاسبين. ونعتقد بأن بيّنات التدقيق الثبوتية التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفر أساسا لرأينا.

*التأكيد على أمر – أساس الإعداد*

نلفت الإنتباه إلى الإيضاحين أرقام ١ و ٣ حول البيانات المالية المقتطعة، التي توضح أساس إعداد هذه البيانات المالية المقتطعة. تم إعداد البيانات المالية المقتطعة للمجموعة لإدراجها في نشرة الإكتتاب من أجل إدراج أسهم أدنوك للتوزيع في سوق أبوظبي للأوراق المالية. نتيجةً لذلك، قد لا تكون البيانات المالية المقتطعة مناسبة لغرض آخر.

*مسؤوليات الادارة والقائمين على الحوكمة في اعداد البيانات المالية المقتطعة*

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد هذه البيانات المالية المقتطعة وعرضها بصورة عادلة وفقاً للسياسات المحاسبية المدرجة في إيضاح ٣ حول البيانات المالية المقتطعة، وكذلك من وضع نظام الرقابة الداخلية التي تجدها الإدارة ضرورية لتمكنها من اعداد البيانات المالية المقتطعة بصورة عادلة خالية من أخطاء جوهرية، سواء كانت ناشئة عن احتيال أو خطأ. عند إعداد البيانات المالية المقتطعة، ان الادارة مسؤولة عن تقييم قدرة المجموعة على الاستمرار كمنشأة مستمرة والافصاح متى كان مناسبًا، عن المسائل المتعلقة بالاستمرارية واعتماد مبدأ الاستمرارية المحاسبي، ما لم تنوي الادارة تصفية المجموعة أو وقف عملياتها، أو لا يوجد لديها بديل واقعي الا القيام بذلك.

ويعتبر القائمين على الحوكمة مسؤولين عن الاشراف على مسار إعداد التقارير المالية للمجموعة.

## تقرير مدقق الحسابات المستقل (يتبع)

*مسؤوليات مدقق الحسابات حول تدقيق البيانات المالية المقتطعة*

إن غايتنا تتمثل بالحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت البيانات المالية المقتطعة خالية بصورة عامة من أخطاء جوهرية، سواء كانت ناشئة عن احتيال أو عن خطأ، وإصدار تقرير المدقق الذي يشمل رأينا. ان التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، ولا يضمن أن عملية التدقيق التي تمّت وفقا للمعايير الدولية للتدقيق سوف تكشف دائمًا أي خطأ جوهري في حال وجوده. وقد تنشأ الاخطاء عن الاحتيال أو عن الخطأ، وتعتبر جوهرية بشكل فردي أو مُجمّع فيما إذا كان من المتوقع تأثيرها على القرارات الاقتصادية المتخذة من قبل المستخدمين بناءً على هذه البيانات المالية المقتطعة.

كجزء من عملية التدقيق وفقا لمعايير التدقيق الدولية، فإننا نمارس التقدير المهني ونحافظ على الشك المهني طوال فترة التدقيق. كما نقوم أيضا:

- بتحديد وتقييم مخاطر الاخطاء الجوهرية في البيانات المالية المقتطعة، سواء كانت ناشئة عن احتيال أو عن خطأ، بالتصميم والقيام بإجراءات التدقيق بما ينسجم مع تلك المخاطر والحصول على أدلة تدقيق كافية ومناسبة توفر أساسا لرأينا. ان مخاطر عدم اكتشاف خطأ جوهري ناتج عن الاحتيال تفوق تلك الناتجة عن الخطأ، حيث يشمل الاحتيال التواطؤ، التزوير، الحذف المتعمد، سوء التمثيل أو تجاوز نظام الرقابة الداخلي.
- بالاطلاع على نظام الرقابة الداخلي ذات الصلة بالتدقيق من أجل تصميم إجراءات تدقيق مناسبة حسب الظروف، ولكن ليس بغرض إبداء رأي حول فعالية الرقابة الداخلية.
- بتقييم ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية والايضاحات المتعلقة بها المعدة من قبل الإدارة.
- باستنتاج مدى ملاءمة استخدام الادارة لمبدأ الاستمرارية المحاسبي، وبناء على أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها، في حال وجود حالة جوهرية من عدم اليقين متعلقة بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكا جوهرية حول قدرة المجموعة على الاستمرار. وفي حال الاستنتاج بوجود حالة جوهرية من عدم اليقين، يتوجب علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإيضاحات ذات الصلة الواردة في البيانات المالية المقتطعة، أو، في حال كانت هذه الإيضاحات غير كافية يتوجب علينا تعديل رأينا. هذا ونعتمد في استنتاجاتنا على أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا. ومع ذلك، قد تؤدي الاحداث أو الظروف المستقبلية بالمجموعة إلى توقف أعمال المجموعة على أساس مبدأ الاستمرارية.
- بتقييم العرض الشامل للبيانات المالية المقتطعة وهيكلها والبيانات المتضمنة فيها، بما في ذلك الإيضاحات، وفيما إذا كانت البيانات المالية المقتطعة تظهر العمليات والاحداث ذات العلاقة بطريقة تحقق العرض العادل.

نقوم بالتواصل مع القائمين على الحوكمة فيما يتعلق على سبيل المثال لا الحصر بنطاق وتوقيت ونتائج التدقيق الهامة، بما في ذلك أي خلل جوهري في نظام الرقابة الداخلي يتبين لنا من خلال تدقيقنا.

ديلويت آند توش (الشرق الأوسط)

موقع من قبل:
راما بادمانابها أشاريا
رقم القيد ٧٠١
١٢ أكتوبر ٢٠١٧
أبوظبي
الإمارات العربية المتحدة

## بيان المركز المالي المقتطع
## كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

| | إيضاحات | ٢٠١٦<br>ألف درهم | ٢٠١٥<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|
| **الموجودات** | | | |
| **الموجودات غير المتداولة** | | | |
| ممتلكات وآلات ومعدات | ٥ | ٤,٣٧٣,٧٧٣ | ٣,٤٨٢,٩٤٠ |
| دفعات مقدمة لمقاولين | | ١٢٧,٠٢١ | ١٤٦,٨٩٩ |
| **مجموع الموجودات غير المتداولة** | | ٤,٥٠٠,٧٩٤ | ٣,٦٢٩,٨٣٩ |
| **الموجودات المتداولة** | | | |
| مخزون | ٦ | ١,٠٩٣,٨١٨ | ٨٤٢,٠٣٥ |
| ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى | ٧ | ١,٦٥٦,٨٣١ | ٢,٧٥٧,٨٦١ |
| مستحق من جهات ذات علاقة | ٨ | ٣٥٣,٣٩٠ | ٣٢٠,٦٩٤ |
| نقد وأرصدة لدى البنوك | ٩ | ٣,٨٣٣,٤٥٤ | ٩٢١,١٩١ |
| **مجموع الموجودات المتداولة** | | ٦,٩٣٧,٤٩٣ | ٤,٨٤١,٧٨١ |
| **مجموع الموجودات** | | ١١,٤٣٨,٢٨٧ | ٨,٤٧١,٦٢٠ |
| **حقوق الملكية والمطلوبات** | | | |
| **حقوق الملكية** | | | |
| رأس المال | ١٠ | ١,٠٠٠,٠٠٠ | ١,٠٠٠,٠٠٠ |
| المساهمة في رأس المال | ١١ | ٦,٣٠٤,٤١٨ | – |
| إحتياطي قانوني | ١٢ | ٣٣٣,٣٣٣ | ٣٢٩,٤٨٩ |
| أرباح محتجزة/ (خسائر متراكمة) | | ١,٨٤٥,٠١٧ | (٣٦,١٤٧,٦٨٢) |
| **مجموع حقوق الملكية/ (العجز)** | | ٩,٤٨٢,٧٦٨ | (٣٤,٨١٨,١٩٣) |
| **المطلوبات غير المتداولة** | | | |
| مخصص مكافآت نهاية الخدمة للموظفين | ١٣ | ٢٣٦,٩٢٦ | ٢٧٨,٢٥٩ |
| **المطلوبات المتداولة** | | | |
| ذمم دائنة تجارية وأخرى | ١٤ | ١,١١٥,٠٤٧ | ١,٠٦٢,٣١٥ |
| مستحق لجهات ذات علاقة | ٨ | ٦٠٣,٥٤٦ | ٤١,٩٤٩,٢٣٩ |
| **مجموع المطلوبات المتداولة** | | ١,٧١٨,٥٩٣ | ٤٣,٠١١,٥٥٤ |
| **مجموع المطلوبات** | | ١,٩٥٥,٥١٩ | ٤٣,٢٨٩,٨١٣ |
| **مجموع حقوق الملكية والمطلوبات** | | ١١,٤٣٨,٢٨٧ | ٨,٤٧١,٦٢٠ |

**صلاح أحمد الصباغ**
المدير المالي

**سعيد مبارك الراشدي**
الرئيس التنفيذي بالإنابة

عضو مجلس الإدارة

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المقتطعة.

## بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل المقتطع
## للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

| | إيضاحات | ٢٠١٦<br>**ألف درهم** | ٢٠١٥<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|
| **إيرادات** | ١٥ | ١٧,٦٧٠,٠٧١ | ٢٠,٢٢٠,٠٢٦ |
| تكاليف مباشرة | ١٦ | (١٣,٤٤٣,٥٦٣) | (١٧,٥٥٥,٥٣٨) |
| **إجمالي الربح** | | ٤,٢٢٦,٥٠٨ | ٣,٦٦٤,٤٨٨ |
| مصاريف توزيع وإدارية | ١٧ | (٢,٥٤٩,٧٨٢) | (٢,٥١٧,١١٠) |
| إيرادات أخرى | ١٨ | ١٦٠,٩٩٥ | ٢١٦,٥٧٨ |
| خسائر إنخفاض القيمة ومصاريف تشغيلية أخرى | ١٩ | (٥٩,٢٥٢) | (٧٢,١٠٠) |
| **الربح التشغيلي** | | ١,٧٧٨,٤٦٩ | ١,٢٩١,٨٥٦ |
| إيرادات فوائد | | ٢,٤٩١ | ٣,٠٣١ |
| **ربح السنة** | | ١,٧٨٠,٩٦٠ | ١,٢٩٤,٨٨٧ |
| الدخل الشامل الآخر | | – | – |
| **مجموع الدخل الشامل للسنة** | | ١,٧٨٠,٩٦٠ | ١,٢٩٤,٨٨٧ |
| **العائد للسهم:** | | | |
| الأساسي والمخفض | ٢١ | ١٧٨,١٠ | ١٢٩,٤٩ |

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المقتطعة.

**شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع**

**بيان التغيرات في حقوق الملكية المقتطع**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦**

| | رأس المال<br>ألف درهم | المساهمة في رأس المال<br>ألف درهم | إحتياطي قانوني<br>ألف درهم | أرباح محتجزة/ (خسائر متراكمة)<br>ألف درهم | المجموع<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|---|---|
| الرصيد في ١ يناير ٢٠١٥ | ١,٠٠٠,٠٠٠ | – | ٢٠٠,٠٠٠ | (٣٧,٣١٣,٠٨٠) | (٣٦,١١٣,٠٨٠) |
| مجموع الدخل الشامل للسنة | – | – | – | ١,٢٩٤,٨٨٧ | ١,٢٩٤,٨٨٧ |
| محول إلى إحتياطي قانوني (إيضاح ١٢) | – | – | ١٢٩,٤٨٩ | (١٢٩,٤٨٩) | – |
| الرصيد في ١ يناير ٢٠١٦ | ١,٠٠٠,٠٠٠ | – | ٣٢٩,٤٨٩ | (٣٦,١٤٧,٦٨٢) | (٣٤,٨١٨,١٩٣) |
| مجموع الدخل الشامل للسنة | – | – | – | ١,٧٨٠,٩٦٠ | ١,٧٨٠,٩٦٠ |
| تنازل عن مبلغ مستحق إلى جهة ذات علاقة (إيضاحات ٨ و١١) | – | – | – | ٣٦,٢١٥,٥٨٣ | ٣٦,٢١٥,٥٨٣ |
| مساهمة إضافية في رأس المال (إيضاح ١١) | – | ٦,٣٠٤,٤١٨ | – | – | ٦,٣٠٤,٤١٨ |
| محول إلى إحتياطي قانوني (إيضاح ١٢) | – | – | ٣,٨٤٤ | (٣,٨٤٤) | – |
| **الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦** | **١,٠٠٠,٠٠٠** | **٦,٣٠٤,٤١٨** | **٣٣٣,٣٣٣** | **١,٨٤٥,٠١٧** | **٩,٤٨٢,٧٦٨** |

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المقتطعة.

## بيان التدفقات النقدية المقتطع
## للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

| | ٢٠١٦<br>**ألف درهم** | ٢٠١٥<br>ألف درهم |
|---|---|---|
| **التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية** | | |
| ربح السنة | **١,٧٨٠,٩٦٠** | ١,٢٩٤,٨٨٧ |
| تعديلات لـ: | | |
| إستهلاك ممتلكات وآلات ومعدات | **٣٤٧,٠٧٦** | ٢٦٣,٥٢٣ |
| خسائر إنخفاض قيمة ذمم مدينة – صافي مبالغ مستردة | **٢٢,٢٣٨** | ٥٢,٥٠٢ |
| مكافآت نهاية الخدمة للموظفين المحملة | **٢٩,٤٨٥** | ٣٥,١٥٥ |
| أرباح من إستبعاد ممتلكات وآلات ومعدات | **(٣,١٠٤)** | (٥,٤٦٥) |
| عكوسات تنزيل قيمة بضاعة جاهزة إلى صافي القيمة القابلة للتحقق | **–** | (٢٣,٣٦٥) |
| خسارة إنخفاض القيمة لبضاعة بطيئة الحركة ومتقادمة | **١,٠٢٧** | ١,٣٥٠ |
| شطب مخزون | **١١,٩٦٤** | ١,٨٧٣ |
| إيرادات فوائد | **(٢,٤٩١)** | (٣,٠٣١) |
| **التدفقات النقدية التشغيلية قبل الحركة في رأس المال العامل** | **٢,١٨٧,١٥٥** | ١,٦١٧,٤٢٩ |
| (زيادة)/ نقص في مخزون | **(٢٦٤,٧٧٤)** | ٤١,١٤٠ |
| نقص/ (زيادة) في ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى | **١,٠٧٨,٧٩٢** | (٢٦١,٣٦٢) |
| زيادة في مستحق من جهات ذات علاقة | **(٣٢,٦٩٦)** | (٩٦,٥٦٨) |
| نقص في ذمم مدينة تجارية وأخرى | **(٢٤,٩٨٠)** | (١٤٨,٣٥٧) |
| زيادة/ (نقص) في مستحق إلى جهات ذات علاقة | **١,١٧٤,٣٠٨** | (٦٧٢,٣٥٢) |
| **النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية** | **٤,١١٧,٨٠٥** | ٤٧٩,٩٣٠ |
| مكافآت نهاية الخدمة المدفوعة للموظفين خلال السنة | **(٧٠,٨١٨)** | (١١,٠٩٣) |
| **صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية** | **٤,٠٤٦,٩٨٧** | ٤٦٨,٨٣٧ |
| **التدفقات النقدية من الأنشطة الإستثمارية** | | |
| دفعات لشراء ممتلكات وآلات ومعدات | **(١,٠٤٠,١٥١)** | (٨٨٠,٢٦٦) |
| دفعات مقدمة لمقاولين | **(١٠٠,١٩٩)** | (٦٠,٤٩٣) |
| عائدات من إستبعاد ممتلكات وآلات ومعدات | **٣,١٣٥** | ٥,٥٦٤ |
| فوائد مستلمة | **٢,٤٩١** | ٣,٠٣١ |
| **صافي النقد المستخدم في الأنشطة الإستثمارية** | **(١,١٣٤,٧٢٤)** | (٩٣٢,١٦٤) |
| **صافي الزيادة/ (النقص) في النقد ومرادفات النقد** | **٢,٩١٢,٢٦٣** | (٤٦٣,٣٢٧) |
| النقد ومرادفات النقد في بداية السنة | **٨٢١,١٩١** | ١,٢٨٤,٥١٨ |
| **النقد ومرادفات النقد في نهاية السنة (إيضاح ٩)** | **٣,٧٣٣,٤٥٤** | ٨٢١,١٩١ |
| **معاملات غير نقدية:** | | |
| مستحقات لممتلكات وآلات ومعدات | **٧٧,٧١٢** | ٤٦,٧٢٣ |
| دفعات مقدمة لمقاولين محولة إلى ممتلكات وآلات ومعدات | **١٢٠,٠٧٧** | ٤٦,٩٠٨ |
| مساهمة إضافية في رأس المال (إيضاح ١١) | **٦,٣٠٤,٤١٨** | – |
| تحويل الخسائر المتراكمة إلى مستحق إلى جهة ذات علاقة (إيضاح ١١) | **٣٦,٢١٥,٥٨٣** | – |

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المقتطعة.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦**

## ١ معلومات عامة

تأسست شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع ("أدنوك للتوزيع" أو "الشركة") بموجب القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٣ الصادر عن صاحب السمو حاكم إمارة أبوظبي بالإنابة.

إن الأنشطة الرئيسية للشركة وشركتها التابعة، شركة أدنوك الدولية للتوزيع ذ.م.م.، (يشار إليها معها بـ "المجموعة") هي تسويق المنتجات البترولية والغاز الطبيعي والمنتجات المصاحبة لها.

تمتلك المجموعة محطات الوقود بالتجزئة التي تقع في إمارة أبوظبي والشارقة، حيث تعتبر المجموعة هي المزود الوحيد للوقود لها، وفي إمارات عجمان والفجيرة ورأس الخيمة وأم القيوين.

تقوم المجموعة بتشغيل متاجر "واحة أدنوك" في معظم محطات الخدمة التابعة لها، وتقوم بتأجير متاجر بيع بالتجزئة وغيرها من المساحات للمستأجرين، مثل مطاعم الخدمة السريعة.

تقوم المجموعة أيضا بتسويق وتوزيع الوقود للعملاء من الشركات والحكومات في جميع أنحاء دولة الإمارات العربية المتحدة. بالإضافة إلى ذلك، تقدم المجموعة خدمات التزويد بالوقود والخدمات ذات الصلة في ثمانية مطارات في دولة الإمارات العربية المتحدة، وتمتلك وتدير شبكة لتوزيع الغاز الطبيعي في أبوظبي.

إن المجموعة هي شركة تابعة مملوكة بالكامل لـ شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع ("أدنوك"، "المساهم" أو "الشركة الأم")، والمملوكة بالكامل لحكومة أبوظبي ("المساهم النهائي")، والمسجلة في أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة.

إن عنوان المكتب الرئيسي المسجل للمجموعة هو ص. ب. ٤١٨٨، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة.

في ١٤ سبتمبر ٢٠١٧، وافقت الشركة الام على تحويل أنشطه البيع والشراء التي يقوم بها قسم الطيران المدني ("القسم") إليها بحيث يتم تسجيل جميع المبيعات، تكلفه المبيعات، الذمم المدينة والمخزون للقسم من قبل الشركة الام. وفقاً لخطه التحويل، فإن أنشطة البيع والشراء التي يقوم بها القسم سوف تقوم بها الشركة الام، بينما ستقوم شركة أدنوك للتوزيع، بصفتها وكيل للشركة الأم، بإدارة عمليات القسم، وسيتم تحميل الشركة الأم نسبه مئوية من التكاليف المتكبدة كما تم الاتفاق عليه من قبل الطرفين.

تاريخياً، يتم تسجيل أنشطة البيع والشراء والمعاملات للقسم من قبل الشركة ويتم إدراجها في البيانات المالية الموحدة. تعكس البيانات المالية المقتطعة المدرجة في هذا التقرير المركز المالي للمجموعة في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ و ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ ، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنوات المنتهية في ذلك التاريخ باستثناء المبيعات وتكلفة المبيعات، مصاريف التوزيع والإدارية، الذمم المدينة/الذمم الدائنة والمخزون للقسم.

تم إعداد البيانات المالية المقتطعة للمجموعة لإدراجها في نشرة الإكتتاب من أجل إدراج أسهم أدنوك للتوزيع في سوق أبوظبي للأوراق المالية.

**بيان التوافق**

تم إعداد البيانات المالية المقتطعة بناءً على المعايير الدولية للتقارير المالية، بإستثناء بعض الموجودات والمطلوبات والإيرادات والمصاريف المتعلقة بأنشطة بيع وشراء القسم، وكذلك التدفقات النقدية ذات العلاقة التي سوف يتم تحويلها إلى الشركة الأم كما هو موضح ضمن "أساس الإعداد" في إيضاح ٣.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٢ تطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية الجديدة والمعدّلة

### ١/٢ المعايير الدولية للتقارير المالية الجديدة والمعدلة التي تم تطبيقها وليس لها تأثير هام على البيانات المالية المقتطعة

تم تطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية الجديدة والمعدلة التالية، التي أصبحت سارية المفعول للفترات السنوية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠١٦ في هذه البيانات المالية المقتطعة. لم ينتج عن تطبيق هذه المعايير الجديدة والمعدلة أي تأثير مهم على المبالغ المدرجة في السنة الحالية أو السنوات السابقة ولكن قد تؤثر على محاسبة المعاملات أو الترتيبات المستقبلية.

- تعديلات على المعيار المحاسبي الدولي رقم ١ *عرض البيانات المالية* المتعلقة بمبادرة الإفصاح
- تعديلات على المعيار المحاسبي الدولي رقم ١٦ *ممتلكات وآلات ومعدات* والمعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٨ *الموجودات غير الملموسة* المتعلق بتوضيح إستخدام أساليب مقبولة للإستهلاك والاطفاء
- التحسينات السنوية ٢٠١٢ – ٢٠١٤ على المعايير الدولية للتقارير المالية التي تتضمن التعديلات على المعايير الدولية للتقارير المالية أرقام ٥ و ٧، والمعايير المحاسبية الدولية أرقام ١٩ و ٣٤.

### ٢/٢ المعايير الدولية للتقارير المالية الجديدة والمعدلة المصدرة والتي لم يحن موعد تطبيقها بعد

لم تقم المجموعة بتطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية الجديدة والمعدلة المصدرة التالية والتي لم يحن موعد تطبيقها بعد:

**المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ الأدوات المالية**

يقدم المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ الأدوات المالية الصادر في نوفمبر ٢٠٠٩ متطلبات جديدة حول تصنيف وقياس الموجودات المالية. تم تعديل المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ لاحقاً في أكتوبر ٢٠١٠ ليتضمن متطلبات حول تصنيف وقياس المطلوبات المالية وإلغاء الاعتراف بها، وفي نوفمبر ٢٠١٣ ليتضمن متطلبات جديدة حول محاسبة التحوط العامة. تم إصدار نسخة أخرى معدلة حول المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ في يوليو ٢٠١٤ ليتضمن بشكل أساسي أ) متطلبات إنخفاض القيمة للموجودات المالية و ب) تعديلات محدودة لمتطلبات التصنيف والقياس من خلال تقديم قياس "القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر" على أدوات دين معينة بسيطة.

تم إصدار النسخة النهائية للمعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ والتي تشمل متطلبات محاسبة الأدوات المالية، والتي تحل محل المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٩ *الأدوات المالية: الإعتراف والقياس*. يتضمن المعيار متطلبات في المجالات التالية:

- التصنيف والقياس: يتم تصنيف الموجودات المالية بالرجوع إلى نموذج الأعمال المحتفظ بها من خلاله وخصائص التدفقات النقدية المتعاقد عليها. يقدم المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ في نسخته الصادرة في سنة ٢٠١٤ فئة "القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر" لبعض أدوات الدين. يتم تصنيف المطلوبات المالية بطريقة مماثلة ضمن المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٩، ولكن هناك إختلافات في متطلبات تطبيق قياس مخاطر الائتمان الخاصة بالمنشأة.
- إنخفاض القيمة: تقدم نسخة ٢٠١٤ من المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ نموذج "خسارة إئتمان متوقعة" لقياس إنخفاض قيمة الموجودات المالية، لذلك لم يعد ضرورياً حصول حدث إئتماني قبل الإعتراف بخسارة الإئتمان.
- محاسبة التحوط: يقدم نموذج محاسبة تحوط جديد الذي تم تصميمه ليكون متماشياً مع أنشطة إدارة المخاطر لدى المنشآت عند التحوط للمخاطر المالية وغير المالية.
- إلغاءالإعتراف: تم إدراج متطلبات إلغاء الإعتراف بالموجودات والمطلوبات المالية من المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٩.

تتوقع الإدارة بأن المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ (٢٠١٤) سيتم تطبيقه في البيانات المالية المقتطعة للمجموعة للفترة السنوية التي تبدأ في ١ يناير ٢٠١٨. إن تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ (٢٠١٤) قد يكون له تأثير هام على قياس انخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية للمجموعة بناءً على تقديرات الخسائر الناتجة عن عدم قدرة أو عجز العملاء عن تسديد الدفعات المطلوبة أو القيمة الزمنية للأموال. تواصل المجموعة تقييم تأثير ذلك والتغييرات الأخرى على البيانات المالية المقتطعة.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٢ تطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية الجديدة والمعدّلة (يتبع)

### ٢/٢ المعايير الدولية للتقارير المالية الجديدة والمعدلة المصدرة والتي لم يحن موعد تطبيقها بعد (يتبع)

**المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٥ إيرادات من عقود مع العملاء**

أصدر المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٥ نموذج شامل واحد للمنشآت لاستخدامه في المحاسبة للإيرادات الناتجة من العقود المبرمة مع العملاء. سيحل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٥ والتفسيرات المتعلقة به عندما تصبح فعالة، محل الإرشاد الحالي للإعتراف بالإيرادات المتضمن في المعيار المحاسبي الدولي رقم ١٨ الإيرادات؛ والمعيار المحاسبي الدولي رقم ١١ عقود المقاولات. إن المبدأ الأساسي للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٥ هو أنه على المنشأة الإعتراف بالإيرادات لتصف تحويل السلع أو الخدمات المتفق عليها إلى العملاء بمبلغ يعكس البدل المقابل الذي تتوقع المنشأة الحصول عليه مقابل تلك السلع أو الخدمات. يقدم المعيار منهاج من خمس خطوات للإعتراف بالإيرادات:

- الخطوة الأولى: تحديد العقد (العقود) مع العملاء؛
- الخطوة الثانية: تحديد أداء الإلتزامات في العقد؛
- الخطوة الثالثة: تحديد سعر المعاملة؛
- الخطوة الرابعة: توزيع سعر المعاملة على أداء الإلتزامات في العقد؛
- الخطوة الخامسة: الإعتراف بالإيرادات عندما (أو متى) تلبي المنشأة أداء الإلتزام

بموجب المعيار الدولي لإعداد للتقارير المالية رقم ١٥، تعترف المنشأة عندما (أو متى) تلبي أداء الإلتزام، أي عند تحويل "السيطرة" على السلع أو الخدمات الضمنية لأداء الإلتزام إلى العميل. تمت إضافة توجيه إرشادي أكثر في المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٥ للتعامل مع سيناريوهات محددة. بالإضافة إلى ذلك، يتطلب المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٥ إيضاحات شاملة. في أبريل ٢٠١٦، أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية إيضاحات حول المعيار الدولي لإعداد للتقارير المالية رقم ١٥ تتعلق بتحديد التزامات الأداء، إعتبارات المدير مقابل الوكيل والترخيص، وكذلك إرشادات تطبيق الترخيص.

من المتوقع أن التأثير المحتمل لمعيار الإيرادات للمجموعة يكون على قياس مبيعات العقود مع العملاء التي تمنح خصومات وحسومات ورسوم تجهيز الشحنات الأولية. تواصل المجموعة تقييم ذلك التأثير والتغييرات الأخرى على البيانات المالية.

**المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦ عقود الإيجار**

يقدم المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦ نموذج شامل واحد لتحديد ترتيبات عقود الإيجار والمعالجات المحاسبية لكلٍ من المؤجرين والمستأجرين. سوف يحل المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦ محل إرشادات الإيجار الحالية بما في ذلك المعيار المحاسبي الدولي رقم ١٧عقود الإيجار والتفسيرات المتعلقة به عندما يصبح ساري المفعول.

يميز المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦ عقود الإيجار بين عقود الإيجار والخدمة على أساس إذا كان الأصل المحدد مسيطر عليه من قبل العميل. يتم إستبعاد التمييز بين عقود الإيجارات التشغيلية (خارج الميزانية العمومية) وعقود الإيجارات التمويلية (ضمن الميزانية العمومية) في محاسبة المستأجر وإستبدالها بنموذج بحيث يتم الإعتراف بحق إستخدام الأصل والإلتزام المقابل لعقود الإيجار من قبل المستأجرين (بمعنى آخر، أن جميعها ضمن الميزانية العمومية) باستثناء عقود الإيجارات قصيرة الأجل وعقود الإيجارات لأصول منخفضة القيمة.

تتوقع الإدارة أن المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦ سوف يتم تطبيقه في البيانات المالية للمجموعة للفترة السنوية التي تبدأ في ١ يناير ٢٠١٩. أن تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦ قد يكون له تأثير هام على المبالغ والإفصاحات المدرجة في البيانات المالية للمجموعة فيما يتعلق بالموجودات المالية والمطلوبات المالية. ومع تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦، سوف يتم الإعتراف بإلتزامات عقود الإيجار التشغيلي خارج الميزانية كما هو مبين في إيضاح ٢٢ كبند في الميزانية العمومية كما يلي:

أ) الإعتراف بها كحق استخدام الأصل والالتزام المتعلق بعقد الإيجار؛ و
ب) سيتم استبدال مصاريف الإيجار بمصاريف الإطفاء على حق إستخدام الأصل ورسوم تمويل الحد الأدنى لدفعات الإيجار.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٣ ملخص بأهم السياسات المحاسبية

### أساس الإعداد

تم إعداد البيانات المالية المقتطعة على أساس الإقتطاع من البيانات المالية الموحدة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ من خلال إقتطاع المبيعات، تكلفة مبيعات الذمم المدينة/ الذمم الدائنة ومخزون القسم.

قد لا تكون البيانات المالية المقتطعة مؤشراً علي الأداء المستقبلي للمجموعة، ولا تعكس بالضرورة ما كانت ستكون عليه من نتائج الإقتطاع من العمليات، المركز المالي والتدفقات النقدية، فيما لو تم تحويل القسم في السنوات السابقة.

تم عرض البيانات المالية المقتطعة بدرهم الإمارات العربية المتحدة ("الدرهم الإماراتي")، وهي العملة الوظيفية للشركة وعملة العرض للمجموعة. تم تقريب جميع المبالغ لأقرب ألف (ألف درهم) إلا إذا أشير إلى غير ذلك.

تم إعداد البيانات المالية المقتطعة وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية. إن التكلفة التاريخية بصفة عامة تمثل القيمة العادلة للثمن المحدد المقدمة مقابل تبادل الموجودات.

إن السياسات المحاسبية الهامة المتبعة مبينة في الصفحات التالية:

### أساس التوحيد

تتضمن البيانات المالية المقتطعة البيانات المالية للشركة والمنشأة الخاضعة لسيطرة الشركة. تتحقق السيطرة عندما يكون لدى الشركة السلطة على الجهة المستثمر فيها؛ التعرض للعوائد المتغيرة الناتجة من المشاركة مع الجهة المستثمر بها؛ ولديها القدرة على استخدام سلطتها على الجهة المستثمر بها للتأثير على عوائدها.

تقوم الشركة بإعادة تقييم فيما إذا كان لديها سيطرة على الجهة المستثمر بها أم لا في حال أشارت الوقائع والظروف إلى وجود تغيرات في واحد أو أكثر من عناصر السيطرة الثلاث المدرجة أعلاه.

يتم حذف جميع الموجودات والمطلوبات، حقوق الملكية، الايرادات، المصاريف والتدفقات النقدية المتعلقة بالمعاملات ما بين أعضاء المجموعة بالكامل عند توحيدها.

عندما يكون ذلك ضرورياً، يتم إجراء التعديلات على البيانات المالية للشركة التابعة لتتوافق مع السياسات المحاسبية للمجموعة.

تفاصيل الشركة التابعة هي كما يلي:

| اسم الشركة التابعة | نسبة الملكية | | مكان التأسيس | النشاط الأساسي |
|---|---|---|---|---|
| | ٢٠١٦ | ٢٠١٥ | | |
| شركة أدنوك الدولية للتوزيع ذ.م.م. | **١٠٠%** | ١٠٠% | الإمارات العربية المتحدة | وكالات تجارية<br>شركات تجارية<br>الإستثمار في المشروعات التجارية وتأسيسها وإدارتها |

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٣ ملخص بأهم السياسات المحاسبية (يتبع)

**ممتلكات وآلات ومعدات**

تدرج الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة ناقصاً الإستهلاك المتراكم وخسائر انخفاض القيمة المتراكمة، إن وجدت. تشتمل التكلفة التاريخية على المصاريف المنسوبة بشكل مباشر إلى امتلاك الأصل.

يتم إدراج التكاليف اللاحقة في القيمة المدرجة للأصل أو الإعتراف بها كأصل منفصل حسبما يكون ملائماً فقط عندما يكون من المحتمل أن ينتج فوائد اقتصادية مستقبلية للمجموعة من الأصل المعني ويكون بالإمكان قياس التكلفة بشكل موثوق. يتم إلغاء الإعتراف بالقيم المدرجة للأجزاء المستبدلة. يتم إدراج كافة مصاريف الإصلاح والصيانة الأخرى في الأرباح أو الخسائر خلال الفترة المالية التي حدثت فيها.

يتم احتساب الاستهلاك بإستخدام طريقة القسط الثابت لتوزيع تكلفتها على قيمها المتبقية على مدى الأعمار الإنتاجية المقدرة كما يلي:

| | |
|---|---|
| مباني | ٥ – ٢٥ سنة |
| آلات ومكائن | ٥ – ١٥ سنة |
| سيارات | ٤ – ١٠ سنة |
| أثاث، تجهيزات ومعدات | ٥ سنوات |
| خطوط أنابيب | ١٥ – ٢٠ سنة |

يتم مراجعة القيم المتبقية والأعمار الإنتاجية للموجودات وتعديلها إذا كان ذلك مناسباً في تاريخ كل تقرير. يتم خفض القيمة المدرجة للأصل مباشرة إلى القيمة الممكن استردادها إذا كانت القيمة المدرجة للأصل أكبر من قيمته الممكن استردادها. إن الربح أو الخسارة الناتجة من استبعاد أو تقاعد أحد الممتلكات والآلات والمعدات يتم تحديدها كالفرق بين عوائد البيع والقيمة المدرجة للأصل ويتم الاعتراف بها في الربح أو الخسارة.

يتم إحتساب الأرض المقدمة من قبل حكومة أبوظبي بدون مقابل بقيمة إسمية تبلغ ١ درهم لكل قطعة أرض. لا يتم إستهلاك الأراضي.

**أعمال رأسمالية قيد التنفيذ**

يتم إدراج الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ ضمن الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة. يتم تحويل الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ إلى فئة الأصول المناسبة ويتم استهلاكها وفقا لسياسات المجموعة عند اكتمال تشييد الأصل وتشغيله وإتاحته للإستخدام.

**المخزون**

يتم إدراج المخزون بالتكلفة وصافي القيمة القابلة للتحقق، أيهما أقل. يتم احتساب التكلفة بطريقة معدل التكلفة المرجح. تتضمن تكلفة البضاعة الجاهزة وأعمال قيد التنفيذ من مواد خام ومواد إستهلاكية وقطع غيار وعمالة مباشرة ومواد ومصاريف غير مباشرة (إستناداً إلى القدرة التشغيلية العادية). تمثل صافي القيمة القابلة للتحقق سعر البيع المقدر ناقصاً تكاليف الإنجاز المقدرة والتكاليف اللازمة لإجراء البيع.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٣ ملخص بأهم السياسات المحاسبية (يتبع)

### انخفاض قيمة الموجودات الملموسة

تعمل المجموعة في نهاية كل فترة تقرير على مراجعة القيم المدرجة لموجوداتها وذلك لتحديد إن كان هنالك ما يشير إلى أن هذه الموجودات قد تعرضت إلى خسائر انخفاض القيمة. إذا وجد ما يشير إلى ذلك يتم تقدير القيمة القابلة للإسترداد للأصل وذلك لتحديد خسائر إنخفاض القيمة (إن وجدت). في حال عدم التمكن من تقدير القيمة القابلة للإسترداد لأصل محدد، تقوم المجموعة بتقدير القيمة القابلة للإسترداد للوحدة المنتجة للنقد التي يعود إليها الأصل نفسه. عندما يمكن تحديد أسس توزيع معقولة وثابتة، يتم توزيع الأصول المشتركة إلى وحدات منتجة للنقد محددة، أو يتم توزيعهم إلى أصغر مجموعة من الوحدات المنتجة للنقد التي يمكن تحديد أسس توزيع معقولة وثابتة لها.

إن القيمة القابلة للاسترداد هي القيمة العادلة للأصل ناقصاً تكلفة البيع وقيمة الاستخدام، أيهما أعلى. عند تقييم قيمة الاستخدام، يتم خصم التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة إلى قيمها الحالية باستخدام معدل خصم ما قبل الضريبة يعكس تقييمات السوق الحالية للقيمة الزمنية للأموال والمخاطر الخاصة بالأصل حيث لم يتم تعديل تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية بخصوصها.

في حال تم تقدير القيمة القابلة للاسترداد لأصل (أو الوحدة المنتجة للنقد) بما يقل عن القيمة المدرجة، يتم تخفيض القيمة المدرجة للأصل (أو الوحدة المنتجة للنقد) إلى القيمة القابلة للاسترداد. يتم الاعتراف بخسائر الانخفاض مباشرةً في الربح أو الخسارة.

في حالة استرجاع خسائر انخفاض القيمة لاحقاً، يتم زيادة القيمة المدرجة للأصل (أو الوحدة المنتجة للنقد) إلى القيمة المعدلة القابلة للاسترداد، بحيث لا تزيد القيمة المدرجة المعدلة عن القيمة المدرجة للأصل (أو الوحدة المنتجة للنقد) فيما لو لم يتم احتساب خسائر انخفاض القيمة في السنوات السابقة. يتم تسجيل استرجاع خسائر انخفاض القيمة مباشرةً في الربح أو الخسارة إلا إذا كان الأصل قد تم إدراجه بمبلغ إعادة التقييم وفي هذه الحالة يتم تسجيل استرجاع خسائر انخفاض القيمة كزيادة في إعادة التقييم.

### الموجودات المالية

لدى المجموعة الموجودات المالية التالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦: "النقد ومرادفات النقد"، ودائع لأجل، ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى (باستثناء مصاريف مدفوعة مقدماً) ومستحق من جهات ذات علاقة. يتم تصنيف هذه الموجودات المالية "كقروض وذمم مدينة". يعتمد التصنيف على طبيعة والهدف من الموجودات المالية ويتم تحديد التصنيف عند الإعتراف المبدئي.

النقد ومرادفات النقد

يتكون النقد ومرادفات النقد من النقد والأرصدة لدى البنوك في حسابات جارية وإستثمارات قصيرة الأجل ذات سيولة عالية بتواريخ إستحقاق أقل من ثلاثة أشهر قابلة للتحويل بسهولة إلى مبالغ نقدية معروفة وتخضع لتغيرات غير جوهرية في القيمة.

قروض ومدينون

يتم تصنيف الذمم المدينة التجارية والموجودات المتداولة الأخرى (بإستثناء مصاريف مدفوعة مقدماً) ومستحق إلى جهات ذات علاقة والتي لها دفعات ثابتة أو محددة ولا يتم تداولها في سوق نشطة "كقروض ومدينين". يتم قياس القروض والمدينين بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة سعر الفائدة الفعلي ناقصاً أي انخفاض في القيمة. يتم الإعتراف بدخل الفوائد باستخدام سعر الفائدة الفعلي باستثناء الأرصدة المدينة قصيرة الأجل حيث يكون الإعتراف بالفائدة غير مادي.

طريقة الفائدة الفعلية

إن طريقة الفائدة الفعلية هي طريقة لاحتساب التكلفة المطفأة لأداة الدين وتوزيع مصاريف الفوائد على مدى الفترة المعنية. إن معدل الفائدة الفعلي هو المعدل الذي يخصم تماماً الدفعات النقدية المستقبلية المتوقعة (بما في ذلك كافة الرسوم والنقاط المدفوعة أو المستلمة التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من معدل الفائدة الفعلي وتكاليف المعاملة والأقساط أو الخصومات الأخرى) في إطار العمر الزمني المتوقع للالتزام المالي أو فترة أقصر، إذا كان ذلك مناسباً.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٣ ملخص بأهم السياسات المحاسبية (يتبع)

### الموجودات المالية (يتبع)

إنخفاض قيمة الموجودات المالية

يتم مراجعة الموجودات المالية، لتحديد إن كان هنالك ما يشير إلى إنخفاض في قيمتها بنهاية كل فترة تقرير. يتم خفض قيمة الموجودات المالية عندما يكون هناك دليل موضوعي بأنه نتيجةً لحدث أو عدة أحداث كانت قد حدثت بعد الإعتراف المبدئي للأصل المالي، وتكون التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة للأصل قد تأثرت.

إلغاء الاعتراف بالموجودات المالية

تقوم المجموعة بإلغاء الاعتراف بأصل مالي فقط عند إنتهاء الحقوق التعاقدية المتعلقة باستلام التدفقات النقدية من الأصل؛ أو عندما تحول المجموعة الأصل المالي، وبشكل جوهري كافة مخاطر ومنافع الملكية إلى منشأة أخرى. أما في حالة عدم قيام المجموعة بالتحويل أو الإحتفاظ بشكل جوهري بمخاطر ومنافع الملكية واستمرارها بالسيطرة على الأصل المحول فإن المجموعة تقوم بإلغاء الإعتراف بحصتها المستبقاة في الأصل المحول والمطلوبات المتعلقة به التي قد يجب على المجموعة دفعها. أما في حالة إحتفاظ المجموعة بشكل جوهري بكافة مخاطر ومنافع الملكية للأصل المحول، فإن المجموعة تستمر بالإعتراف بالأصل المالي.

### المطلوبات المالية وأدوات حقوق الملكية

يتم تصنيف أدوات الدين وأدوات حقوق الملكية كمطلوبات مالية أو حقوق ملكية بما يتماشى مع جوهر الترتيب التعاقدي وتعريفات الإلتزام المالي وأداة حقوق الملكية.

أدوات حقوق الملكية

إن أداة حقوق الملكية هي أي عقد يبرهن على حصة متبقية في موجودات منشأة بعد طرح كافة مطلوباتها. يتم تسجيل أدوات حقوق الملكية المصدرة من قبل المجموعة بالمبالغ المستلمة بعد تنزيل مصاريف الإصدار المباشرة.

مطلوبات مالية

تتكون المطلوبات المالية للمجموعة من ذمم دائنة تجارية وأخرى (بإستثناء دفعات مقدمة من عملاء وقسائم ومبيعات البطاقة المدفوعة مقدماً القائمة) والمستحق إلى جهات ذات علاقة، والتي يتم قياسها مبدئياً بالقيمة العادلة، بعد خصم تكاليف المعاملة، ويتم قياسها لاحقاً بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية والاعتراف بمصاريف الفوائد على أساس العائد الفعلي، باستثناء الذمم الدائنة قصيرة الأجل عندما يكون الإعتراف بالفائدة غير مادي.

إن طريقة معدل الفائدة الفعلي هي طريقة لاحتساب التكلفة المطفأة للمطلوبات المالية وتوزيع مصاريف الفوائد على الفترات المرتبطة بها. إن معدل الفائدة الفعلي هو المعدل الذي يستخدم لخصم الدفعات النقدية المستقبلية المتوقعة خلال العمر المتوقع للمطلوبات المالية أو خلال فترة أقصر عندما يكون ذلك مناسبا.
تقوم الشركة بإلغاء الاعتراف بالمطلوبات المالية عندما وفقط عندما يتم استيفاء الالتزام التعاقدي أو إلغائه أو انتهاء مدته.

إلغاء الاعتراف بالمطلوبات المالية

تقوم المجموعة بإلغاء الاعتراف بالمطلوبات المالية عندما وفقط عندما يتم استيفاء الالتزام التعاقدي أو إلغائه أو انتهاء مدته.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٣ ملخص بأهم السياسات المحاسبية (يتبع)

**الإعتراف بالإيرادات**

يتم قياس الإيرادات بالقيمة العادلة للبدل المقبوض أو المستحق وتمثل المبالغ المستحقة للمنتجات والخدمات المقدمة في سياق الأعمال الإعتيادية. يتم الإعتراف بالإيرادات، صافي من الحسومات والخصومات عندما يكون من المحتمل ان تتدفق المنافع الاقتصادية المتعلقة بالمعاملة إلى المجموعة ويمكن قياس مبلغ الإيرادات والتكلفة المرتبطة بها بشكل موثوق.

*بيع البضائع*

يتم الإعتراف ببيع البضائع والمنتجات النفطية عندما يتم تحويل المخاطر والمنافع الهامة لملكية البضائع إلى البائع، والذي يتوافق بشكل عام مع التسليم الفعلي للبضائع. لا يتم التسليم إلا إذا تم شحن المنتجات خارج مباني المجموعة أو إستلامها من قبل العميل.

*تقديم الخدمات*

يتم الإعتراف بالإيرادات من تقديم الخدمات عندما يتم تقديم الخدمات وإمكانية تقدير نتائج المعاملات بشكل موثوق.

*إيرادات التسليم*

يتم الإعتراف بالإيرادات من نقل النفط عندما يتم تقديم الخدمات. وتستند هذه الإيرادات إلى الكميات المنقولة والمقاسة وفقاً للإجراءات المحددة في كل عقد خدمة.

*دخل التأجير*

يتم الإعتراف بدخل التأجير من عقود الإيجار التشغيلية على أساس القسط الثابت على مدى فترة الإيجار ذات العلاقة.

*إيرادات فوائد*

يتم الإعتراف بإيرادات الفوائد من الأصل المالي عندما يكون من المحتمل أن تتدفق المنافع الاقتصادية إلى المجموعة ويمكن قياس مبلغ الإيرادات بشكل موثوق. يتم احتساب إيرادات الفوائد على أساس زمني، بالرجوع إلى المبلغ الأصلي المستحق ومعدل الفائدة الفعلي المطبق، وهو المعدل الذي يخصم تماماً التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة خلال العمر المتوقع للأصل المالي إلى صافي القيمة المدرجة للأصل عند الإعتراف المبدئي.

*إيرادات أخرى*

يتم الإعتراف بالإيرادات الأخرى عندما يكون من المحتمل أن تتدفق المنافع الاقتصادية إلى المجموعة ويمكن قياس مبلغ الدخل بشكل موثوق.

**عقود الإيجار**

*المجموعة كمؤجر*

يتم تحقيق إيراد الإيجار من الإيجارات التشغيلية وفقاً لطريقة القسط الثابت بناءً على فترة عقد الإيجار المتعلق بها. يتم إضافة التكاليف الأولية المباشرة المتعلقة بالتفاوض وإعداد عقد الإيجار التشغيلي إلى القيمة المدرجة للأصل المؤجر بحيث يتم الاعتراف بها وفقاً لقاعدة القسط الثابت وعلى أساس فترة التأجير.

*الشركة كمستأجر*

يتم الاعتراف بدفعات الإيجارات التشغيلية كمصروف وفقاً لقاعدة القسط الثابت وبناءً على فترة التأجير، إلا عندما يكون هناك أساس منهجي أكثر نموذجية للمخطط الزمني الذي يتم فيه استنفاذ المنافع الاقتصادية من الأصل المؤجر. تدرج الإيجارات المحتملة الناشئة بموجب عقود الإيجارات التشغيلية كمصروف في الفترة التي تم تكبدها فيها.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٣ ملخص بأهم السياسات المحاسبية (يتبع)

### عملات أجنبية

يتم تسجيل المعاملات بعملات بخلاف العملة المستخدمة وهي الدرهم الإماراتي (العملات الأجنبية) على أساس أسعار الصرف السائدة بتاريخ تلك المعاملات. بنهاية كل فترة تقرير، يتم إعادة تحويل البنود المالية المدرجة بالعملات الأجنبية على أساس أسعار الصرف السائدة بنهاية فترة التقرير. يتم إعادة تحويل البنود غير المالية المصنفة بالعملات الأجنبية والتي تظهر بقيمتها العادلة على أساس أسعار الصرف السائدة عند تحديد القيمة العادلة لها. لا يتم إعادة تحويل البنود غير المالية بالعملات الأجنبية والتي يتم قياسها وفقاً للتكلفة التاريخية.

يتم الاعتراف بفروقات تحويل العملات في الربح أو الخسارة وقت حدوثها.

### مكافآت موظفين

يتم عمل مخصص للإلتزامات المقدّرة لإستحقاقات الموظفين المتعلقة بالإجازات السنوية وتذاكر السفر المتعلقة بها بناءً على الخدمات المقدمة من قبل الموظفين حتى نهاية فترة التقرير. يتم احتساب مخصص الالتزامات المقدرة لمكافأة الموظفين وفقاً لقانون العمل في دولة الإمارات العربية المتحدة عن فترات خدمتهم حتى نهاية فترة التقرير.

فيما يتعلق بالموظفين من دولة الإمارات العربية المتحدة، تقوم المجموعة بتقديم مساهمات إلى صندوق معاشات ومكافآت التقاعد لإمارة أبوظبي ("الصندوق") المحتسبة وفقاً لأنظمة الصندوق. فيما يتعلق بالموظفين من دول مجلس التعاون الخليجي، تقوم المجموعة بتقديم مساهمات إلى صناديق التقاعد أو الهيئات في بلدانهم. يتم تسجيل التزامات المجموعة على مدى فترة الخدمة.

يتم الإفصاح عن المخصص المتعلق بالإجازة السنوية وتذاكر السفر كالتزام متداول، في حين يتم الإفصاح عن المخصص المتعلق بمكافأة نهاية الخدمة كالتزام غير متداول.

### المخصصات

يتم الإعتراف بالمخصصات عندما يكون على المجموعة التزام حالي قانونى أو استنتاجي نتيجة لحدث سابق، من المحتمل تدفق الموارد الاقتصادية التي ستكون مطلوبةً لتسوية الالتزام ويمكن إجراء تقدير موثوق لمبلغ الالتزام.

## ٤ أحكام محاسبية حساسة ومصادر رئيسية للتقدير غير المؤكد

خلال تطبيق السياسات المحاسبية المبينة كما هو مبين في إيضاح رقم ٣، قامت إدارة المجموعة باتخاذ أحكام وتقديرات وافتراضات معينة ليست جلية الوضوح من مصادر أخرى. تعتمد التقديرات والافتراضات المرتبطة بها على الخبرة التاريخية وعوامل أخرى تعتبر ذات علاقة. قد تختلف النتائج الفعلية عن هذه التقديرات.

يتم مراجعة هذه التقديرات والإفتراضات بشكل مستمر. يتم تسجيل الإختلاف في التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم فيها إعادة مراجعة هذه التقديرات وذلك في حالة أن التعديلات الناتجة عن إعادة التقييم تؤثر على تلك الفترة فقط، أو في فترة المراجعة التقديرات تؤثر في فترة المراجعة والفترات المستقبلية إذا كانت التعديلات تخص الفترة الحالية والفترات المستقبلية. إن الأحكام والتقديرات الحساسة التي اتخذتها الإدارة تم تلخيصها كما يلي:

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٤ أحكام محاسبية حساسة ومصادر رئيسية للتقدير غير المؤكد (يتبع)

### المصادر الرئيسية للتقدير غير المؤكد

إنخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية

تعكس مصاريف إنخفاض القيمة تقديرات الخسائر الناتجة عن فشل أو عدم قدرة العملاء على سداد المبالغ المطلوبة أو القيمة الزمنية للنقود. وتستند الرسوم على أعمار الحسابات، والجدارة الائتمانية للعميل وتجربة الخسارة التاريخية. قد يتطلب الأمر إجراء تغييرات على مخصص إنخفاض القيمة إذا كان المركز المالي للعملاء قد تحسن أو تدهور. كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦، بلغت مخصصات انخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية للمجموعة ١٧٨,١٩٦ ألف درهم (٢٠١٥: ١٥٥,٩٥٨ ألف درهم).

الأعمار الإنتاجية والقيم المتبقية المقدرة لممتلكات وآلات ومعدات

تقوم الإدارة بمراجعة الأعمار الإنتاجية والقيم المتبقية المقدرة لممتلكات وآلات ومعدات في نهاية كل فترة تقرير سنوية وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم ١٦ *ممتلكات وآلات ومعدات*. قررت الإدارة أن توقعات السنة الحالية لا تختلف عن التقديرات السابقة إستناداً على مراجعتنا.

تكلفة وقف وإزالة ممتلكات وآلات ومعدات

وفقاً للمعيار المحاسبة الدولي ١٦، تتضمن تكلفة الممتلكات والآلات والمعدات تقدير أولي لتكاليف وقف وإزالة الموجودات وترميم الموقع. أخذت الإدارة بعين الإعتبار المتطلبات وقررت أن وقف وإزالة الموجودات وترميم الموقع في المستقبل غير محتمل وأن تقدير التكاليف غير هام.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٥ ممتلكات وآلات ومعدات

| | مباني | آلات ومكائن | سيارات | آثاث وتجهيزات ومعدات | خطوط أنابيب | أعمال رأسمالية قيد التنفيذ | المجموع |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | ألف درهم | ألف درهم | ألف درهم | ألف درهم | ألف درهم | ألف درهم | ألف درهم |
| **التكلفة** | | | | | | | |
| ١ يناير ٢٠١٥ | ٢,٣٨٤,١٥٤ | ٩١٤,٣١١ | ٢٢٩,٨٣٥ | ٢٨٤,١١٠ | ٣٤,٠٧٧ | ٩٧٩,٣٨١ | ٤,٨٢٥,٨٦٨ |
| إضافات | – | – | – | – | – | ٩٧٣,٨٩٧ | ٩٧٣,٨٩٧ |
| تحويلات | ٤٣٤,٨٧٥ | ٢٠٠,٧٥٥ | ١٠,٦٩٦ | ٥٥,٢٤٦ | ٣,٠٥٧ | (٧٠٤,٦٢٩) | – |
| إستبعادات | – | (٩٣٦) | (١٤,٥٢٦) | (١,٥٢٧) | – | – | (١٦,٩٨٩) |
| ١ يناير ٢٠١٦ | ٢,٨١٩,٠٢٩ | ١,١١٤,١٣٠ | ٢٢٦,٠٠٥ | ٣٣٧,٨٢٩ | ٣٧,١٣٤ | ١,٢٤٨,٦٤٩ | ٥,٧٨٢,٧٧٦ |
| إضافات | – | – | – | – | – | ١,٢٣٧,٩٤٠ | ١,٢٣٧,٩٤٠ |
| تحويلات | ٦٩٦,٢٤١ | ١٦٦,٣٤١ | ٣٤,٤٦١ | ٢٢٧,٧٤٦ | ١٠,٥٤٩ | (١,١٣٥,٣٣٨) | – |
| إستبعادات | (٢,٧٠٤) | (٢,٤٤٣) | (٨,١٩٨) | (١,٨٦٢) | – | – | (١٥,٢٠٧) |
| **٣١ ديسمبر ٢٠١٦** | **٣,٥١٢,٥٦٦** | **١,٢٧٨,٠٢٨** | **٢٥٢,٢٦٨** | **٥٦٣,٧١٣** | **٤٧,٦٨٣** | **١,٣٥١,٢٥١** | **٧,٠٠٥,٥٠٩** |

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٥ ممتلكات وآلات ومعدات (يتبع)

| | مباني<br>ألف درهم | آلات ومكائن<br>ألف درهم | سيارات<br>ألف درهم | أثاث وتجهيزات ومعدات<br>ألف درهم | خطوط أنابيب<br>ألف درهم | أعمال رأسمالية قيد التنفيذ<br>ألف درهم | المجموع<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| **الإستهلاك المتراكم** | | | | | | | |
| ١ يناير ٢٠١٥ | ١,٠٦٦,٣٤٨ | ٦٠٨,٦٥٤ | ١٥٨,٧٨٧ | ١٩٤,٥٥٣ | ٢٤,٨٦١ | – | ٢,٠٥٣,٢٠٣ |
| محمل للسنة | ١١٧,١٣٦ | ٨٦,٠٢٦ | ٢٣,٤٠٩ | ٣٦,١١٥ | ٨٣٧ | – | ٢٦٣,٥٢٣ |
| إعادة تصنيفات | ٢٧٠ | (٤٣١) | – | ١١ | ١٥٠ | – | – |
| إستبعادات | – | (٨٩٩) | (١٤,٤٧٣) | (١,٥١٨) | – | – | (١٦,٨٩٠) |
| ١ يناير ٢٠١٦ | ١,١٨٣,٧٥٤ | ٦٩٣,٣٥٠ | ١٦٧,٧٢٣ | ٢٢٩,١٦١ | ٢٥,٨٤٨ | – | ٢,٢٩٩,٨٣٦ |
| محمل للسنة | ١٤٧,٤٥٠ | ١١٠,٩٨١ | ٢٢,٧٥٣ | ٦٤,٠٨٠ | ١,٨١٢ | – | ٣٤٧,٠٧٦ |
| إعادة تصنيفات | ٧٤٩ | (٢,٢٦٠) | – | ١,٤٠٨ | ١٠٣ | – | – |
| إستبعادات | (٢,٧٠٣) | (٢,٤٢٩) | (٨,١٩٩) | (١,٨٤٥) | – | – | (١٥,١٧٦) |
| **٣١ ديسمبر ٢٠١٦** | **١,٣٢٩,٢٥٠** | **٧٩٩,٦٤٢** | **١٨٢,٢٧٧** | **٢٩٢,٨٠٤** | **٢٧,٧٦٣** | – | **٢,٦٣١,٧٣٦** |
| **القيمة المدرجة** | | | | | | | |
| **٣١ ديسمبر ٢٠١٦** | **٢,١٨٣,٣١٦** | **٤٧٨,٣٨٦** | **٦٩,٩٩١** | **٢٧٠,٩٠٩** | **١٩,٩٢٠** | **١,٣٥١,٢٥١** | **٤,٣٧٣,٧٧٣** |
| ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ | ١,٦٣٥,٢٧٥ | ٤٢٠,٧٨٠ | ٥٨,٢٨٢ | ١٠٨,٦٦٨ | ١١,٢٨٦ | ١,٢٤٨,٦٤٩ | ٣,٤٨٢,٩٤٠ |
| **تكلفة موجودات مستهلكة بالكامل** | | | | | | | |
| **٣١ ديسمبر ٢٠١٦** | **٣٨٦,٩٦٧** | **٤٦٦,٢٤٩** | **١٠٣,٨٠٠** | **١٦٣,٧٨٤** | **١٧,٦٣٢** | – | **١,١٣٨,٤٣٢** |
| ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ | ٣٦٤,٧٢٣ | ٤٢٨,٤٨٥ | ٧٦,٢٢٨ | ١٣٦,٣٦٣ | ١٧,٥٩٥ | – | ١,٠٢٣,٣٩٤ |

تم إنشاء مباني ومرافق المجموعة التي تقع في إمارة أبوظبي على قطع أراضي ممنوحة من قبل حكومة أبوظبي بدون مقابل. يتم احتساب هذه الأراضي بقيمة إسمية تبلغ ١ درهم لكل قطعة أرض. تم إنشاء المرافق التي تقع في الإمارات الأخرى على أرض مستأجرة من أطراف ثالثة (إيضاح ٢٢).

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٥ ممتلكات وآلات ومعدات (يتبع)

تم توزيع الإستهلاك المحمل كما يلي:

| | ٢٠١٦<br>**ألف درهم** | ٢٠١٥<br>ألف درهم |
|---|---|---|
| رسوم توزيع وإدارية (إيضاح ١٧) | **٣٤٤,٤٧١** | ٢٦٠,٨٦٠ |
| تكاليف مباشرة (إيضاح ١٦) | **٢,٠١٣** | ٢,١٦٥ |
| مخزون أعمال قيد التنفيذ | **٥٩٢** | ٤٩٨ |
| | **٣٤٧,٠٧٦** | ٢٦٣,٥٢٣ |

## ٦ مخزون

| | ٢٠١٦<br>**ألف درهم** | ٢٠١٥<br>ألف درهم |
|---|---|---|
| بضاعة جاهزة | **٩٦٧,٠٢٠** | ٧٠١,٤٨٥ |
| قطع غيار ومواد إستهلاكية | **٥٠,٣٩٨** | ٣٧,٦٧٦ |
| مواد تشحيم خام، مواد إستهلاكية وأعمال قيد التنفيذ | **٥٩,٨٥١** | ٥٨,٦٣٢ |
| اسطوانات غاز البترول المسال | **٣٢,٢٠٦** | ٥٨,٨٧٢ |
| | **١,١٠٩,٤٧٥** | ٨٥٦,٦٦٥ |
| ينزل: مخصص تنزيل قيمة بضاعة جاهزة إلى صافي القيمة القابلة للتحقق | **(٢٣٤)** | (٢٣٤) |
| مخصص مواد خام بطيئة الحركة ومتقادمة، قطع غيار مواد إستهلاكية واسطوانات غاز البترول المسال | **(١٥,٤٢٣)** | (١٤,٣٩٦) |
| | **(١٥,٦٥٧)** | (١٤,٦٣٠) |
| | **١,٠٩٣,٨١٨** | ٨٤٢,٠٣٥ |

بلغت تكلفة المخزون المعترف به كمصروف ومدرج في "التكاليف المباشرة" ١٣,٤١٣,٤٢٠ ألف درهم (٢٠١٥: ١٧,٥٢٦,٩٥٢ ألف درهم) (إيضاح ١٦). خلال السنة، تم الإعتراف بشطب المخزون المباشر كمصروف بمبلغ ١١,٩٦٤ ألف (٢٠١٥: ١,٨٧٣ ألف درهم).

تتضمن تكلفه المخزون مصاريف الإستهلاك المرسملة كمخزون أعمال قيد التنفيذ بمبلغ ٥٩٢ ألف درهم (٢٠١٥: ٤٩٨ ألف درهم) (إيضاح ٥).

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٦ مخزون (يتبع)

فيما يلي حركة إنخفاض قيمة مخزون البضاعة الجاهزة للمجموعة إلى صافي القيمة القابلة للتحقق ومخصص المواد الخام البطيئة الحركة والمتقادمة، قطع غيار، مواد إستهلاكية واسطوانات غاز البترول المسال:

| | ٢٠١٦ | ٢٠١٥ |
|---|---|---|
| | **ألف درهم** | ألف درهم |
| في ١ يناير | **١٤,٦٣٠** | ٣٦,٦٤٥ |
| المعكوس من إنخفاض قيمة البضاعة الجاهزة إلى صافي القيمة القابلة للتحقق | – | (٢٣,٣٦٥) |
| خسارة إنخفاض القيمة لمواد خام بطيئة الحركة ومتقادمة، قطع غيار، مواد إستهلاكية واسطوانات غاز البترول المسال (إيضاح ١٩) | **١,٠٢٧** | ١,٣٥٠ |
| **في ٣١ ديسمبر** | **١٥,٦٥٧** | ١٤,٦٣٠ |

إن المعكوس من إنخفاض القيمة السابق هو بناءً على إلغاء القيود المفروضة على أسعار الوقود في عام ٢٠١٥ (إيضاح ٢٩).

## ٧ ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى

| | ٢٠١٦ | ٢٠١٥ |
|---|---|---|
| | **ألف درهم** | ألف درهم |
| ذمم مدينة تجارية | **١,٦٣٣,٦٦٥** | ٢,٧٣٩,٦٠٧ |
| ينزل: مخصص إنخفاض قيمة ذمم مدينة تجارية | **(١٧٨,١٩٦)** | (١٥٥,٩٥٨) |
| | **١,٤٥٥,٤٦٩** | ٢,٥٨٣,٦٤٩ |
| مصاريف مدفوعة مسبقاً | **٣٥,٥٣١** | ٣٩,٦٨٦ |
| مستحقات من موظفين | **١٠٩,٥٠٣** | ٩٥,٥٩١ |
| ذمم مدينة اخرى | **٥٦,٣٢٨** | ٣٨,٩٣٥ |
| | **١,٦٥٦,٨٣١** | ٢,٧٥٧,٨٦١ |

تتكون المستحقات من الموظفين من قروض السيارات، قروض الأثاث، القروض الشخصية وسلف الموظفين.

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦، كان لدى المجموعة تركيز هام لمخاطر الائتمان مع عميلين (٢٠١٥: ثلاثة عملاء) وهو ما يمثل ٣٩% (٢٠١٥: ٦٠%) من الذمم المدينة التجارية القائمة كما في ذلك التاريخ. إن الإدارة على ثقة بأن هذه التركيز لن ينتج عن أي خسارة للمجموعة بعد الأخذ بعين الإعتبار التاريخ الإئتماني لهؤلاء العملاء.

إن معدل فترة الائتمان على المبيعات والخدمات هي من ٣٠ إلى ٦٠ يوما. لا يتم تحميل فوائد على الذمم المدينة التجارية والأخرى.

يتم تكوين مخصص لأرصدة الذمم المدينة التجارية التي تجاوزت فترة إستحقاقها إستناداً إلى المبالغ غير القابلة للإسترداد المقدرة بالرجوع إلى الخبرة السابقة.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٧ ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى (يتبع)

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦، إن أعمار الذمم المدينة التجارية غير منخفضة القيمة هي كما يلي:

أعمال الذمم المدينة التجارية:

| | ٢٠١٦ | ٢٠١٥ |
|---|---|---|
| | **ألف درهم** | ألف درهم |
| لم تتجاوز فترة إستحقاقها | **٥١٢,٧٧٠** | ٣٧٣,٠٥٣ |
| مبالغ مستحقة لـ ٣٠ يوم | **١٣٧,٦٧٢** | ٢٨٣,٩٢١ |
| مبالغ مستحقة من ٣١ إلى ٦٠ يوم | **٩٩,٠٢٣** | ٣٨٨,٤٣٩ |
| مبالغ مستحقة من ٦١ إلى ٩٠ يوم | **٤٨,٥٧٧** | ١٠٢,٠٦٩ |
| مبالغ مستحقة من ٩١ إلى ١٨٠ يوم | **١٠٦,٢٠٨** | ٥٨١,٣٠٧ |
| مبالغ مستحقة من ١٨١ إلى ٣٦٠ يوم | **٢٤٧,٧٨٤** | ٤١٥,٧٧٤ |
| مبالغ مستحقة لأكثر من ٣٦٠ يوم | **٣٠٣,٤٣٥** | ٤٣٩,٠٨٦ |
| | **١,٤٥٥,٤٦٩** | ٢,٥٨٣,٦٤٩ |

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦، إنخفضت قيمة الذمم المدينة التجارية بقيمة مدرجة تبلغ ١٧٨,١٩٦ ألف درهم (٢٠١٥: ١٥٥,٩٥٨ ألف درهم). إن الحركة في مخصص إنخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية هو كما يلي:

| | ٢٠١٦ | ٢٠١٥ |
|---|---|---|
| | **ألف درهم** | ألف درهم |
| في ١ يناير | **١٥٥,٩٥٨** | ١٠٣,٤٥٦ |
| إستردادات خلال السنة | **( ٢٤,٠٢٣)** | ( ١٦,٣٧٥) |
| محمل للسنة (إيضاح ١٩) | **٤٦,٢٦١** | ٦٨,٨٧٧ |
| | **١٧٨,١٩٦** | ١٥٥,٩٥٨ |

بشكل عام، يتم شطب المبالغ المحملة لمخصص انخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية عندما لا يكون هناك أي توقعات واقعية للاسترداد.

إن القيم المدرجة للذمم المدينة التجارية للمجموعة هي بدرهم الإمارات العربية المتحدة والدولار الأمريكي وتقارب قيمها العادلة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦.

إن الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان في تاريخ التقرير هو القيمة العادلة لكل فئة من الذمم المدينة المذكورة أعلاه.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٨ معاملات وأرصدة مع جهات ذات علاقة

تمثل الجهات ذات العلاقة الشركة الأم وشركاتها التابعة، أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة الرئيسيين للمجموعة، والمنشآت الخاضعة للسيطرة أو للسيطرة المشتركة أو التي تتأثر بشكل جوهري بهذه الجهات. يتم اعتماد سياسات التسعير وشروط هذه المعاملات من قبل إدارة المجموعة.

| | ٢٠١٦ | ٢٠١٥ |
|---|---|---|
| | **ألف درهم** | ألف درهم |
| **مستحق من جهات ذات علاقة** | | |
| شركة الخدمات البترولية (اسناد) | **١٥٩,٤٢٩** | ١٧٩,٥٤٩ |
| شركة الحفر الوطنية | **٩٩,٦٧٨** | ٥٦,٤١٦ |
| شركة أبوظبي للعمليات البترولية البرية المحدودة (أدكو) | **٣٣,٠٦٦** | ٣٢,٦٦٦ |
| شركة أبوظبي لتطوير الغاز (الحصن) | **٢١,٠٣١** | ١٠,٣٣٦ |
| شركة أبوظبي لصناعات الغاز المحدودة (جاسكو) | **٩,٤١٤** | ١٠,٧٨٦ |
| أخرى | **٣٠,٧٧٢** | ٣٠,٩٤١ |
| | **٣٥٣,٣٩٠** | ٣٢٠,٦٩٤ |
| **مستحق إلى جهات ذات علاقة** | | |
| شركة بترول أبوظبي الوطنية (أدنوك) | **٦٠٣,٥٢٢** | ٤١,٩٤٤,٦٨٨ |
| شركة أبوظبي لإدارة الموانئ البترولية (إرشاد) | **٢٤** | ٣٠١ |
| شركة ناقلات أبوظبي الوطنية (أدناتكو) | – | ٤,٠٣٣ |
| أخرى | – | ٢١٧ |
| | **٦٠٣,٥٤٦** | ٤١,٩٤٩,٢٣٩ |

إن المبالغ المستحقة من جهات ذات علاقة هي مقابل تقديم المنتجات والخدمات البترولية. إن هذه الأرصدة غير مضمونة، ولا تحمل أية فوائد ولها معدل فتره ائتمان من ٣٠-٦٠ يوماً.

إن المبلغ المستحق لجهات ذات علاقة مستحق مقابل مشتريات المنتجات البترولية، رسوم إستئجار السفن والموانئ، رسوم إدارة والمبالغ المتعلقة بتحويل أنشطه البيع والشراء التي تقوم بها قسم الطيران المدني. إن الرصيد أعلاه غير مضمون، ولا يحمل أية فوائد ويستحق الدفع عند الطلب.

لدى المجموعة مبلغ ٦٢٩,٣٩٨ ألف درهم (٢٠١٥: ٧١٣,٩٣٢ ألف درهم) محتفظ بها لدى بنوك مملوكة من قبل حكومة أبوظبي.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٨ معاملات وأرصدة مع جهات ذات علاقة (يتبع)

تم إدراج المعاملات التالية مع الجهات ذات العلاقة خلال السنة:

| | ٢٠١٦<br>**ألف درهم** | ٢٠١٥<br>ألف درهم |
|---|---|---|
| إيرادات – مجموعة أدنوك | **٧٦٨,٨١٥** | ٧٩٩,٤٠٠ |
| مشتريات – ادنوك | **١٣,١٨١,٧٧٩** | ١٦,٧٨٧,٦٦٢ |
| مصاريف إدارة – ادنوك | **١,٧٠٠** | ١,٥٠٠ |
| رسوم إستئجار سفن وميناء – مجموعة ادنوك | **٧٨,٠٣٨** | ٧٨,٩٠٣ |
| تحويل خسائر متراكمة (إيضاح ١١) | **٣٦,٢١٥,٥٨٣** | – |
| مساهمة إضافية في رأس المال (إيضاح ١١) | **٦,٣٠٤,٤١٨** | – |

**تعويضات موظفي الإدارة الرئيسيين**

مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة الرئيسيين خلال السنة هي كما يلي:

| | ٢٠١٦<br>**ألف درهم** | ٢٠١٥<br>ألف درهم |
|---|---|---|
| مكافآت قصيرة الأجل | **١٣,٣٥٠** | ١٦,٣٥٥ |
| مساهمات التقاعد | **٧٣٠** | ٧٤٥ |
| | **١٤,٠٨٠** | ١٧,١٠٠ |

اختارت المجموعة إستخدام الإعفاء بموجب المعيار المحاسبي الدولي رقم ٢٤ إفصاحات الجهات ذات العلاقة للمنشآت الحكومية ذات الصلة حول الإفصاح عن المعاملات والأرصدة القائمة ذات العلاقة مع الجهات الحكومية ذات العلاقة المملوكة من قبل حكومة أبوظبي غير الشركة الأم والشركات التي تمتلكها وتسيطر عليها.

تقوم المجموعة في سياق أعمالها الإعتيادية بتقديم خدمات توزيع النفط للشركات المملوكة والمسيطر عليها من قبل حكومة أبوظبي.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٩ النقد ومرادفات النقد

يتكون النقد ومرادفات النقد في بيان التدفقات النقدية المقتطع من المبالغ التالية:

| | ٢٠١٦ **ألف درهم** | ٢٠١٥ ألف درهم |
|---|---|---|
| نقد محتفظ به من قبل أدنوك | **٣,٠٣٨,٩٨٧** | ٣٦,٢١٧ |
| نقد في الصندوق ولدى البنوك | **٧٩٤,٤٦٧** | ٨٨٤,٩٧٤ |
| نقد وارصدة لدى البنوك | **٣,٨٣٣,٤٥٤** | ٩٢١,١٩١ |
| وديعة لأجل بتاريخ إستحقاق لأكثر من ٣ أشهر | **(١٠٠,٠٠٠)** | (١٠٠,٠٠٠) |
| | **٣,٧٣٣,٤٥٤** | ٨٢١,١٩١ |

إن النقد المحتفظ به من قبل أدنوك هو أموال محتفظ بها من قبل أدنوك بالنيابة عن المجموعة وهي متوفرة عند الطلب. إن هذه الأموال لا تخضع لفائدة وفقاً لقرار تم المصادقة عليه من قبل مجلس إدارة المجموعة.

يتضمن النقد والأرصدة لدى البنوك على ودائع قصيرة الأجل وودائع تحت الطلب بمبلغ ٦٨٣ مليون درهم (٢٠١٥: ٦٩٠ مليون درهم) بمعدل فائدة يتراوح من ٠,٠٢% إلى ٠,٠٨% (٢٠١٥: ٠,٠٢% إلى ٠,٠٥%) سنوياً.

## ١٠ رأس المال

بلغ رأس مال الشركة الأصلي بموجب القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٣ مبلغ ٣٠ مليون درهم مقسم إلى ٣٠٠,٠٠٠ سهم بقيمة ١٠٠ درهم للسهم.

وفقاً لقرار مجلس إدارة الشركة الأم المؤرخ في ١٧ أكتوبر ١٩٨٤، تم زيادة رأس مال الشركة إلى ٢٠٠ مليون درهم مقسم إلى ٢ مليون سهم بقيمة ١٠٠ درهم للسهم.

وفقاً لقرار المجلس الأعلى للبترول المؤرخ في ٦ أكتوبر ١٩٩٨، تم زيادة رأس مال الشركة إلى ٦٠٠ مليون درهم مقسم إلى ٦ مليون سهم بقيمة ١٠٠ درهم للسهم.

وفقاً لقرار المجلس الأعلى للبترول المؤرخ في ٩ يوليو ٢٠٠٦، تم زيادة رأس مال الشركة إلى ١,٠٠٠ مليون درهم كما يلي:

| | ٢٠١٦ **ألف درهم** | ٢٠١٥ ألف درهم |
|---|---|---|
| **الصادر والمدفوع بالكامل:** | | |
| ١٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم عادي بقيمة ١٠٠ درهم للسهم | **١,٠٠٠,٠٠٠** | ١,٠٠٠,٠٠٠ |

إن الشركة بصدد تحديث نظامها الأساسي المتعلقة بالتغييرات في رأس المال.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ١١ مساهمة في رأس المال

في ١٠ أكتوبر ٢٠١٦، وافق المجلس الأعلى للبترول (اللجنة التنفيذية) على شطب المبالغ المستحقة لـ أدنوك والبالغة ٤٢,٥٢٠,٠٠١ ألف درهم مقابل الخسائر المتراكمة للشركة. تم كذلك الإعتراف بمبلغ ٦,٣٠٤,٤١٨ ألف درهم كمساهمة إضافية في رأس المال من أدنوك إلى الشركة.

## ١٢ إحتياطي قانوني

وفقاً للبند رقم (٦٤) من القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٣، تم تحويل ١٠% من الربح لكل سنة إلى الإحتياطي القانوني، وهو غير قابل للتوزيع. تستمر هذه التحويلات حتى يصبح الإحتياطي مساوياً على الأقل لثلث رأس مال المجموعة. إن التحويلات إلى الإحتياطي القانوني في هذه البيانات المالية المقتطعة هي بناءً على نتائج الشركة باستثناء أنشطة البيع والشراء لقسم الطيران المدني.

## ١٣ مخصص مكافأة نهاية خدمة الموظفين

إن الحركة في المخصص المعترف به في بيان المركز المالي المقتطع هو كما يلي:

| | **٢٠١٦** | ٢٠١٥ |
|---|---|---|
| | **ألف درهم** | ألف درهم |
| في ١ يناير | **٢٧٨,٢٥٩** | ٢٥٤,١٩٧ |
| محمل للسنة (إيضاح ٢٠) | **٢٩,٤٨٥** | ٣٥,١٥٥ |
| دفعات | **(٧٠,٨١٨)** | (١١,٠٩٣) |
| **في ٣١ ديسمبر** | **٢٣٦,٩٢٦** | ٢٧٨,٢٥٩ |

تعتقد الإدارة ان عملية الإحتساب التي تم إجراؤها بناءً على الاستحقاق في تاريخ التقرير وفقا لأحكام قانون العمل في دولة الامارات العربية المتحدة لن تكون مختلفة بشكل هام إذا ما تم إجراء تقييم اكتواري بإعتبار أنه من غير المحتمل أن يكون تأثير صافي معدل الخصم ومستويات الرواتب والمزايا المستقبلية على القيمة الحالية لمزايا الإلتزام جوهرية.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ١٤ ذمم دائنة تجارية وأخرى

| | ٢٠١٦ **ألف درهم** | ٢٠١٥ ألف درهم |
|---|---|---|
| ذمم دائنة تجارية | **٣١٣,٨٧٥** | ٤٥٠,٨١٥ |
| مستحقات رأسمالية | **٢٩١,٥١٩** | ٢١٣,٨٠٧ |
| مستحقات تشغيلية | **١٦١,٥٢٤** | ١٦٤,٨٠٠ |
| دفعات مقدمة من عملاء | **٣٤,٣٩٦** | ٢٤,٧٩٤ |
| قسائم وبطاقات الدفع المسبق القائمة | **٨٣,٢٦٩** | ٨٠,٧٢٨ |
| عقود محتجزة دائنة | **٦٢,٦٧٦** | ٦٤,٤٦٩ |
| ذمم دائنة أخرى | **١٦٧,٧٨٨** | ٦٢,٩٠٢ |
| | **١,١١٥,٠٤٧** | ١,٠٦٢,٣١٥ |

## ١٥ إيرادات

| | ٢٠١٦ **ألف درهم** | ٢٠١٥ ألف درهم |
|---|---|---|
| مبيعات بضائع | **١٧,٣٧١,٩٣٢** | ٢٠,٩٦٠,٨٨٨ |
| تقديم الخدمات | **١٦٥,٤٧٤** | ١٣٢,١٢٥ |
| إيرادات إيجار | **٨٥,٥٧٢** | ٨٧,٣٠٥ |
| إيرادات التسليم | **٤٧,٠٩٣** | ٣٩,٧٠٨ |
| | **١٧,٦٧٠,٠٧١** | ٢١,٢٢٠,٠٢٦ |

خلال السنة، تشمل مبيعات البضائع مبلغ ٤٩٦ مليون درهم (٢٠١٥: ٢,٢٣ مليار درهم) من خلال محطات مملوكة من قبل مؤسسة الإمارات العامة للبترول ("إمارات"). لا يتم تسجيل الأصول ذات العلاقة في هذه البيانات المالية المقتطعة حيث تم التخلي عن الإستحواذ المقترح لمحطات خدمة وقود الإمارات بالتجزئة في سنة ٢٠١٦. كذلك تم إدراج التكاليف المباشرة ذات الصلة بمبلغ ٣٢٨ مليون درهم (٢٠١٥: ١,٨٢ مليار درهم)، مصاريف التوزيع والإدارية بمبلغ ٨٩ مليون درهم (٢٠١٥: ١٩٦ مليون درهم)، والإيرادات الأخرى بمبلغ ٣١ مليون درهم (٢٠١٥: ١٢١ مليون درهم) في هذه البيانات المالية المقتطعة.

## ١٦ تكاليف مباشرة

| | ٢٠١٦ **ألف درهم** | ٢٠١٥ ألف درهم |
|---|---|---|
| مواد | **١٣,٤١٣,٤٢٠** | ١٧,٥٢٦,٩٥٢ |
| تكاليف موظفين (إيضاح ٢٠) | **١٢,٩٧٦** | ١٣,٤٦٢ |
| نفقات عامة | **١٥,١٥٤** | ١٢,٩٥٩ |
| إستهلاك (إيضاح ٥) | **٢,٠١٣** | ٢,١٦٥ |
| | **١٣,٤٤٣,٥٦٣** | ١٧,٥٥٥,٥٣٨ |

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ١٧ مصاريف توزيع وإدارية

| | ٢٠١٦ **ألف درهم** | ٢٠١٥ ألف درهم |
|---|---|---|
| تكاليف موظفين (إيضاح ٢٠) | **١,٨٣٦,٤٩٤** | ١,٨٥٩,٣٦٤ |
| إستهلاك (إيضاح ٥) | **٣٤٤,٤٧١** | ٢٦٠,٨٦٠ |
| إصلاحات وصيانة ومواد إستهلاكية | **١٨٠,٤٣٨** | ١٨٤,٨٦٢ |
| مصاريف توزيع وتسويق | **١٥٠,٢٦٢** | ١٢٤,٨٩٢ |
| خدمات | **٨٠,٢٩٩** | ١١١,٠٠١ |
| تأمين | **١٦,٨٣١** | ٨,٤٨١ |
| أخرى | **١٧٩,٣٨٦** | ١٦٧,٦٩٨ |
| مصاريف قابلة للإسترداد | **(٢٣٨,٣٩٩)** | (٢٠٠,٠٤٨) |
| | **٢,٥٤٩,٧٨٢** | ٢,٥١٧,١١٠ |

## ١٨ إيرادات أخرى

| | ٢٠١٦ **ألف درهم** | ٢٠١٥ ألف درهم |
|---|---|---|
| مكسب إستبعاد ممتلكات وآلات ومعدات | **٣,١٠٤** | ٥,٤٦٥ |
| إيرادات متنوعة | **١٥٧,٨٩١** | ٢١١,١١٣ |
| | **١٦٠,٩٩٥** | ٢١٦,٥٧٨ |

تتضمن الإيرادات المتنوعة بشكل أساسي من الدخل الناتج عن تخزين البضائع بالأمانة ومبيعات أصناف الخردة والزيوت المستعملة والبطاريات والإطارات.

## ١٩ خسائر إنخفاض القيمة ومصاريف تشغيلية أخرى

| | ٢٠١٦ **ألف درهم** | ٢٠١٥ ألف درهم |
|---|---|---|
| خسائر إنخفاض القيمة لذمم مدينة تجارية (إيضاح ٧) | **٤٦,٢٦١** | ٦٨,٨٧٧ |
| شطب مخزون | **١١,٩٦٤** | ١,٨٧٣ |
| خسائر إنخفاض القيمة لمخزون متقادم (إيضاح ٦) | **١,٠٢٧** | ١,٣٥٠ |
| | **٥٩,٢٥٢** | ٧٢,١٠٠ |

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٢٠ تكاليف موظفين

| | ٢٠١٦ | ٢٠١٥ |
|---|---|---|
| | **ألف درهم** | ألف درهم |
| رواتب وبدلات | **١,٦٧٢,٧٤٠** | ١,٦٨٠,٢٣٧ |
| مزايا أخرى | **١٩٢,٣٣١** | ١٩٦,٨٢٤ |
| مكافآت نهاية خدمة الموظفين (إيضاح ١٣) | **٢٩,٤٨٥** | ٣٥,١٥٥ |
| | **١,٨٩٤,٥٥٦** | ١,٩١٢,٢١٦ |
| *يتم توزيع تكاليف موظفين كما يلي:* | | |
| مصاريف توزيع وإدارية (إيضاح ١٧) | **١,٨٣٦,٤٩٤** | ١,٨٥٩,٣٦٤ |
| أعمال رأسمالية قيد التنفيذ | **٤٥,٠٨٦** | ٣٩,٣٩٠ |
| تكاليف مباشرة (إيضاح ١٦) | **١٢,٩٧٦** | ١٣,٤٦٢ |
| | **١,٨٩٤,٥٥٦** | ١,٩١٢,٢١٦ |

تتمثل المزايا الأخرى بشكل أساسي في النفقات الطبية والتدريب والإجازات ومصاريف السفر والزي الموحد.

## ٢١ العائد الأساسي والمخفض للسهم

يتم إحتساب العائد للسهم بقسمة الربح العائد لمساهمي الشركة على المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة خلال السنة.

| | ٢٠١٦ | ٢٠١٥ |
|---|---|---|
| الربح العائد لمالكي الشركة (ألف درهم) | **١,٧٨٠,٩٦٠** | ١,٢٩٤,٨٨٧ |
| المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية الصادرة (ألف) | **١٠,٠٠٠** | ١٠,٠٠٠ |
| العائد الأساسي لكل سهم (ألف درهم) | **١٧٨,١٠** | ١٢٩,٤٩ |

لا يوجد أية أوراق مالية مخفضة، وبالتالي فإن العائد المخفض للسهم مساوٍ للعائد الأساسي للسهم.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٢٢ إلتزامات

بلغت النفقات الرأسمالية المتعاقد عليها في تاريخ التقرير ولم يتم تكبدها بعد ٥٣٤,٥ مليون درهم (٢٠١٥: ٨٣٠,٦ مليون درهم).

أبرمت المجموعة العديد من إتفاقيات عقود الإيجار التشغيلية المتعلقة بقطع أراضي والتي تم إنشاء بعض محطات الوقود عليها. إن الحد الأدنى لدفعات عقود الإيجار بموجب إتفاقيات عقود الإيجار مبينة أدناه.

| | ٢٠١٦<br>**ألف درهم** | ٢٠١٥<br>ألف درهم |
|---|---|---|
| خلال سنة | **٣,٢٠٠** | ٢,٦٥٠ |
| في السنة الثانية حتى الخامسة | **٢٣,٠٣٠** | ٢٠,٢٠٠ |
| أكثر من خمس سنوات | **١٥,٨٥٠** | ١٥,١٤٠ |
| | **٤٢,٠٨٠** | ٣٧,٩٩٠ |

## ٢٣ تقرير القطاع

إن المعلومات المتعلقة بالقطاعات التشغيلية للمجموعة والمبينة أدناه تم وضعها وفقاً للمعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٨ *القطاعات التشغيلية*. يتطلب المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٨ أن يتم تحديد القطاعات التشغيلية بناءً على التقارير الداخلية حول مكونات المجموعة التي يتم مراجعتها بشكل منتظم من قبل مجلس الإدارة، على أنه صانع القرار التشغيلي الرئيسي، وذلك لتوزيع الموارد للقطاع وتقييم أدائه. تركز المعلومات التي يتم رفعها إلى مجلس الإدارة لغرض توزيع الموارد وتقييم أداء القطاع على الأداء المالي لكل قطاع من قطاعات الأعمال فقط. لم يتم تقديم أية معلومات تتضمن موجودات ومطلوبات القطاع إلى مجلس الإدارة.

لأغراض التشغيل، يتم تنظيم المجموعة إلى أربعة قطاعات تشغيلية رئيسية.

١) قطاع الشركات، الذي يتضمن بيع المنتجات البترولية والمنتجات الثانوية.

٢) قطاعات التجزئة، التي تتضمن بيع المنتجات البترولية من خلال خدمات محطات الخدمة والمتاجر التي تخدم المستهلكين.

٣) قطاع الطيران الحكومي، يشارك في توفير الوقود والخدمات اللازمة للعملاء الاستراتيجيين، بالإضافة إلى توفير خدمات الوقود إلى عملاء الطيران للشركة الأم.

٤) تم تجميع الخدمات المشتركة والغاز الطبيعي لقطاعات التشغيل كتقارير قطاعية "أخرى" للمجموعة. تتضمن الخدمات المشتركة إدارة الممتلكات وخدمات فحص المركبات.

إن هذه القطاعات هي الأساس الذي تقوم المجموعة عليه بتقديم تقارير حول معلومات القطاع الأساسية. تتم المعاملات بين القطاعات بالمعدلات التي تحددها الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار تكلفة الأموال.

تعمل المجموعة بشكل رئيسي في دولة الإمارات العربية المتحدة، وبالتالي لا يتم إجراء أي تحليل جغرافي آخر للإيرادات والأرباح والموجودات والمطلوبات.

تمثل إيرادات القطاعات التي تقدم تقرير عنها إيرادات ناتجة من عملاء خارجيين. لم تكن هناك مبيعات ما بين القطاعات في السنة الحالية والسنة السابقة. إن ربح السنة هو المقياس الذي تم رفعه إلى مجلس الإدارة لغرض توزيع الموارد وتقييم أداء القطاع.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٢٣ تقرير القطاع (يتبع)

إن المعلومات المتعلقة بهذه القطاعات هي كما يلي:

| | قطاع الشركات<br>ألف درهم | قطاع التجزئة<br>ألف درهم | قطاع الطيران<br>ألف درهم | أخرى<br>ألف درهم | غير موزعة<br>ألف درهم | المجموع<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|---|---|---|
| **٣١ ديسمبر ٢٠١٦** | | | | | | |
| إيرادات | ٣,٨١٩,٤٤٦ | ١٢,٢٩٩,٧٧٧ | ١,٣٢٨,٥٣٩ | ٢٢٢,٣٠٩ | – | ١٧,٦٧٠,٠٧١ |
| تكاليف مباشرة | (٢,٩٥٨,١٩٨) | (٩,٥٦٤,٤١٥) | (٩٠٧,١٩٣) | (١٣,٧٥٧) | – | (١٣,٤٤٣,٥٦٣) |
| إجمالي الربح | ٨٦١,٢٤٨ | ٢,٧٣٥,٣٦٢ | ٤٢١,٣٤٦ | ٢٠٨,٥٥٢ | – | ٤,٢٢٦,٥٠٨ |
| مصاريف توزيع وإدارية | (١٨١,٩٠٧) | (٢,٠٢٧,٠٠٣) | (١١٩,٦٣٧) | (٢٢١,٢٣٥) | – | (٢,٥٤٩,٧٨٢) |
| إيرادات أخرى | ٤,٦٣٢ | ١٠٢,٠٨٧ | – | ٥,١٣٢ | ٤٩,١٤٤ | ١٦٠,٩٩٥ |
| خسائر إنخفاض القيمة ومصاريف تشغيلية أخرى | (٢٥,٩٠٩) | (٤٠) | (٧,٦١٢) | (١٢,٦٩٩) | (١٢,٩٩٢) | (٥٩,٢٥٢) |
| إيرادات فوائد | – | – | – | – | ٢,٤٩١ | ٢,٤٩١ |
| ربح السنة | **٦٥٨,٠٦٤** | **٨١٠,٤٠٦** | **٢٩٤,٠٩٧** | **(٢٠,٢٥٠)** | **٣٨,٦٤٣** | **١,٧٨٠,٩٦٠** |
| إستهلاك* | **١٥,٧٠٣** | **٢٥٣,٦٤٨** | **٩,٢٧٧** | **٥٠,٨٠٩** | – | **٣٢٩,٤٣٧** |
| **٣١ ديسمبر ٢٠١٥** | | | | | | |
| إيرادات | ٤,٦٥٧,٩٠٨ | ١٤,٥٥٠,٧٥٠ | ١,٨١٦,٥٣٢ | ١٩٤,٨٣٦ | – | ٢١,٢٢٠,٠٢٦ |
| تكاليف مباشرة | (٣,٦٦٠,٧٥٦) | (١٢,٥٣٤,٣٥١) | (١,٣٤٦,٧٥٢) | (١٣,٦٧٩) | – | (١٧,٥٥٥,٥٣٨) |
| إجمالي الربح | ٩٩٧,١٥٢ | ٢,٠١٦,٣٩٩ | ٤٦٩,٧٨٠ | ١٨١,١٥٧ | – | ٣,٦٦٤,٤٨٨ |
| مصاريف توزيع وإدارية | (١٩٨,٢٢٨) | (٢,٠٠٢,٧٧٢) | (١١٢,١١٧) | (١٨٠,٥٦٣) | (٢٣,٤٣٠) | (٢,٥١٧,١١٠) |
| إيرادات أخرى | ٤,٠٢٣ | ١٧٤,٩٢٣ | – | ٥,٠٢٣ | ٣٢,٦٠٩ | ٢١٦,٥٧٨ |
| خسائر إنخفاض القيمة ومصاريف تشغيلية أخرى | (٥٢,٩٣٩) | (١١٦) | (٣,٤٥١) | (١٢,٥٩٧) | (٢,٩٩٧) | (٧٢,١٠٠) |
| إيرادات فوائد | – | – | – | – | ٣,٠٣١ | ٣,٠٣١ |
| **ربح السنة** | ٧٥٠,٠٠٨ | ١٨٨,٤٣٤ | ٣٥٤,٢١٢ | (٦,٩٨٠) | ٩,٢١٣ | ١,٢٩٤,٨٨٧ |
| إستهلاك* | ١٧,١٥٧ | ١٨٣,٦٨١ | ٦,٧٠٠ | ٤٠,٩٨٤ | – | ٢٤٨,٥٢٢ |

* تم توزيع الاستهلاك في مصاريف التوزيع والإدارية، التكاليف المباشرة ومخزون قيد الإنجاز (إيضاح ٥).

تتكون الإيرادات غير الموزعة بشكل أساسي من مكسب بيع الموجودات الثابتة، استرداد التأمين وإيرادات متنوعة أخرى.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٢٤ الصندوق المركزي لمجموعة أدنوك لتمويل المخاطر

تشارك المجموعة في صندوق مركزي يتم إدارته من قبل أدنوك لتمويل بعض مخاطر التأمين الذاتي. يتكون الصندوق من خصومات أقساط، إيرادات إستثمارية ومساهمات من المشاركين، كما يتم الاتفاق عليه من حين لآخر. بموجب البرنامج، تلتزم المجموعة بتقديم تمويل إضافي، إذا لزم الأمر. كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦، بلغت حصة المجموعة في الأموال المحتفظ بها من قبل أدنوك ٦٢٢ ألف درهم (٢٠١٥: ٦٦٢ ألف درهم).

## ٢٥ مطلوبات طارئة ودعاوي قضائية

كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦، كان لدى المجموعة مطلوبات طارئة بمبلغ ٢,٢٠١ ألف درهم (٢٠١٥: ٩٢٢ ألف درهم) فيما يتعلق بضمانات بنكية وأخرى وأمور أخرى ناتجة في سياق الأعمال الإعتيادية والتي من المتوقع أن لا ينشأ عنها أية إلتزامات جوهرية.

لدى المجموعة مطالبة من أدنوك بمبلغ ٣٦ مليون درهم عن فروقات أسعار تتعلق بمشتريات السنة السابقة. تقوم الإدارة بمناقشات مع أدنوك بخصوص هذه المطالبة ولا تعتقد أن هذه المطالبة سوف يكون لها تأثير سلبي بشكل جوهري على البيانات المالية المقتطعة للمجموعة.

لدى المجموعة عدد من المطالبات القانونية والمطالبات الناتجة في سياق الأعمال الإعتيادية. في حين أنه لا يمكن التنبؤ بنتائج هذه الأمور بشكل مؤكد، لا تعتقد الإدارة أن هذه الأمور سيكون لها تأثير سلبي مادي على البيانات المالية المقتطعة للمجموعة إلا إذا تم إبرامها بصورة غير ملائمة.

## ٢٦ أدوات مالية

### إدارة المخاطر المالية

إن أنشطة المجموعة معرضة لمجموعة متنوعة من المخاطر المالية: مخاطر السوق (بما في ذلك مخاطر العملات الأجنبية والتدفقات النقدية ومخاطر معدل فائدة القيمة العادلة ومخاطر الأسعار) والمخاطر التجارية والائتمان ومخاطر السيولة. يركز برنامج إدارة المخاطر الشامل للمجموعة على تقلبات الأسواق المالية ويحاول التقليل من التأثيرات السلبية المحتملة على الأداء المالي للمجموعة.

(أ) مخاطر السوق

١) مخاطر صرف العملات الأجنبية

لا تتعرض المجموعة لأي مخاطر هامة على العملات الأجنبية من عملياتها حيث أن معظم معاملات المجموعة هي بالدرهم الإماراتي أو بالدولار الأمريكي. إن الدرهم الإماراتي مربوط بالدولار الأمريكي، وبالتالي، لا تمثل أرصدة الدولار الأمريكي مخاطر صرف عملات أجنبية جوهرية.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

**٢٦ أدوات مالية (يتبع)**

**إدارة المخاطر المالية (يتبع)**

(أ) مخاطر السوق (يتبع)

٢) مخاطر التدفقات النقدية والقيمة العادلة لأسعار الفائدة

تتعرض المجموعة لمخاطر أسعار الفائدة على الموجودات التي تحمل فائدة. وبالتالي، تعتمد الإيرادات والتدفقات النقدية التشغيلية للمجموعة على التغيرات في أسعار فائدة السوق. تنشأ مخاطر أسعار الفائدة للمجموعة من الودائع البنكية قصيرة الأجل. إن الودائع / الإيداعات الصادرة بأسعار فائدة ثابتة تعرض المجموعة لمخاطر القيمة العادلة لأسعار الفائدة. إن سياسة المجموعة هي إدارة هذه المخاطر بناءً على تقييم الإدارة للخيارات المتاحة ووضع أي أموال فائضة لدى أدنوك لإدارة الخزينة (إيضاح ٩).

إن الودائع والإيداعات هي على أساس التجديد لمدة ثلاثة أشهر أو أقل، وبالتالي لم يتم خصم القيم المدرجة حيث أن أثر الخصم لا يعتبر جوهرياً. ووفقاً لذلك، لا يعتبر أثر التغيرات في أسعار الفائدة جوهرياً.

٣) مخاطر السعر

إن المجموعة معرضة لمخاطر أسعار السلع الناتجة عن أسعار التجزئة للوقود السائل. يتم تحديد أسعار الوقود السائل من قبل وزارة الطاقة في دولة الإمارات العربية المتحدة، مما قد يؤدي إلى تخفيض هوامش الربح على هذه المنتجات. لا يوجد هناك أي ضمان بأن وزارة الطاقة في دولة الإمارات العربية المتحدة سوف تستمر في تحديد أسعار التجزئة على المستوى الذي يقدم نفس هامش الربح أو ما يماثله، وأي إنخفاض في هامش الربح على هذه المنتجات سوف يكون له تأثير سلبي بشكل جوهري على نتائجنا في العمليات والمركز المالي.

(ب) مخاطر الإئتمان

تنشأ مخاطر الإئتمان من الودائع لدى البنوك والمؤسسات المالية، وكذلك مخاطر الإئتمان للعملاء، بما في ذلك الذمم المدينة القائمة، مستحق من شركات المجموعة والمعاملات الملتزم بها. تقوم الإدارة بتقييم الجودة الائتمانية لعملائها، مع الأخذ بعين الاعتبار الوضع المالي والخبرة السابقة وعوامل أخرى. تستند حدود المخاطر الفردية إلى تقييم الإدارة على أساس كل حالة على حدة.

إن سياسة المجموعة هي وضع النقد ومرادفات النقد والودائع لأجل لدى بنوك ومؤسسات مالية ذات سمعة جيدة، كما لا تتوقع إدارة المجموعة أي خسائر ناتجة من عدم أداء أطرافها المقابلة الأخرى حيث تعتقد أنه تم تكوين مخصص مناسب مقابل الذمم المدينة منخفضة القيمة.

يتم مراقبة أرصدة الذمم المدينة التجارية للمجموعة بشكل مستمر، مما يؤدي إلى عدم أهمية تعرض المجموعة للديون المعدومة. إن الحد الأقصى للتعرض هو القيمة المدرجة للذمم المدينة التجارية كما هو موضح في الإيضاح رقم ٧.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

**٢٦ أدوات مالية (يتبع)**

**إدارة المخاطر المالية (يتبع)**

(ج) مخاطر السيولة

تقوم المجموعة بالحد من مخاطر السيولة من خلال ضمان بأن لديها ما يكفي من النقد من العمليات للوفاء بمتطلبات التمويل. تتطلب شروط الشراء الخاصة بالمجموعة إلى دفع مبالغ عند الطلب بعد الأخذ بعين الاعتبار متطلبات السيولة للمجموعة.

تقوم المجموعة بمراقبة مخاطر نقص الأموال باستخدام أداة تخطيط للسيولة المتكررة. تأخذ هذه الأداة بالإعتبار استحقاق كلٍ من الإستثمارات المالية والموجودات المالية (مثل الودائع البنكية والذمم المدينة التجارية والموجودات المالية الأخرى) والتدفقات النقدية المتوقعة من العمليات. إن هدف المجموعة هو الاحتفاظ بالسيولة من خلال خطوط ائتمان متاحة من الشركة الأم.

يلخص الجدول أدناه قائمة استحقاق المطلوبات المالية للمجموعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ و ٢٠١٥ على أساس المدفوعات التعاقدية غير المخصومة.

| | عند الطلب<br>ألف درهم | أقل من ٣ أشهر<br>ألف درهم | المجموع<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|
| ***٣١ ديسمبر ٢٠١٦*** | | | |
| مستحق إلى جهات ذات علاقة | **٦٠٣,٥٤٦** | – | **٦٠٣,٥٤٦** |
| ذمم دائنة تجارية وأخرى (بإستثناء دفعات مقدمة من عملاء وقسائم ومبيعات بطاقات الدفع المسبق القائمة) | – | **٩٩٧,٣٨٢** | **٩٩٧,٣٨٢** |
| **المجموع** | **٦٠٣,٥٤٦** | **٩٩٧,٣٨٢** | **١,٦٠٠,٩٢٨** |
| *٣١ ديسمبر ٢٠١٥* | | | |
| مستحق إلى جهات ذات علاقة | ٤١,٩٤٩,٢٣٩ | – | ٤١,٩٤٩,٢٣٩ |
| ذمم دائنة تجارية وأخرى (بإستثناء دفعات مقدمة من عملاء وقسائم ومبيعات بطاقات الدفع المسبق القائمة) | – | ٩٥٦,٧٩٣ | ٩٥٦,٧٩٣ |
| المجموع | ٤١,٩٤٩,٢٣٩ | ٩٥٦,٧٩٣ | ٤٢,٩٠٦,٠٣٢ |

في حين أن حساب الشركة الأم مستحق الدفع عند الطلب، فإن الشركة الأم تأخذ بالإعتبار قدرة المجموعة على الدفع، ووضعها النقدي قبل أي طلب دفع أو تحويل. يتضمن حساب الشركة الأم تكلفة تزويد المجموعة بمخزونها حيث أن الشركة الأم هي المورد الرئيسي للمنتجات البترولية للمجموعة (إيضاح ٨).

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٢٦ أدوات مالية (يتبع)

### إدارة مخاطر رأس المال

إن الهدف الرئيسي من أنشطة إدارة مخاطر رأس مال المجموعة هو ضمان الإحتفاظ بنسب رأسمالية جيدة لدعم أعمالها والحصول على أعلى عائد للمساهمين.

يتكون هيكل رأس مال المجموعة من رأس المال، مساهمة في رأس المال، إحتياطي قانوني وأرباح محتجزة.

تقوم المجموعة بإدارة هيكل رأسمالها وإجراء تعديلات عليها في ضوء التغيرات في الظروف الاقتصادية. لم يتم إجراء أي تغييرات في الأهداف أو السياسات أو العمليات خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦.

### القيمة العادلة المقدرة

إن القيمة المدرجة ناقصاً أي مخصص إنخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية والدائنة تقارب قيمها العادلة حيث أنها أساساً قصيرة الأجل بطبيعتها. يتم تقدير القيمة العادلة للمطلوبات المالية لأغراض الإفصاح من خلال خصم التدفقات النقدية التعاقدية المستقبلية بسعر الفائدة الحالي للسوق المتوفر للمجموعة للأدوات المالية.

## ٢٧ الأدوات المالية حسب الفئة

| | ٢٠١٦<br>**ألف درهم** | ٢٠١٥<br>ألف درهم |
|---|---|---|
| **الموجودات المالية:** | | |
| نقد وأرصدة لدى البنوك | **٣,٨٣٣,٤٥٤** | ٩٢١,١٩١ |
| مستحق من جهات ذات علاقة | **٣٥٣,٣٩٠** | ٣٢٠,٦٩٤ |
| ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى (بإستثناء مصاريف مدفوعة مسبقاً) | **١,٦٢١,٣٠٠** | ٢,٧١٨,١٧٥ |
| | **٥,٨٠٨,١٤٤** | ٣,٩٦٠,٠٦٠ |
| **المطلوبات المالية:** | | |
| ذمم دائنة تجارية وأخرى (بإستثناء دفعات مقدمة من عملاء وقسائم ومبيعات بطاقات الدفع المسبق القائمة | **٩٩٧,٣٨٢** | ٩٥٦,٧٩٣ |
| مستحق إلى جهات ذات علاقة | **٦٠٣,٥٤٦** | ٤١,٩٤٩,٢٣٩ |
| | **١,٦٠٠,٩٢٨** | ٤٢,٩٠٦,٠٣٢ |

لأغراض الإفصاح عن البيانات المالية المقتطعة، تم استبعاد موجودات غير مالية بمبلغ ٣٥,٥٣١ ألف درهم (٢٠١٥: ٣٩,٦٨٦ ألف درهم) من الذمم المدينة التجارية والموجودات المتداولة الأخرى وتم إستبعاد مطلوبات مالية بمبلغ ١١٧,٦٦٥ ألف درهم (٢٠١٥: ١٠٥,٥٢٢ ألف درهم) من الذمم الدائنة التجارية والأخرى.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (يتبع)**

## ٢٨ أحداث لاحقة

في ١٤ سبتمبر ٢٠١٧، وقعت الشركة مع الشركة الأم إتفاقية تتعلق بتحويل عقود مبيعات الطيران المدني ومخزونات الطيران المدني الخاصة بالشركة والتي بموجبها، إعتبارا من ٣٠ سبتمبر سيتم تحويل جميع عقود مبيعات الطيران المدني والذمم المدينة المرتبطة بها إلى جانب مخزونات الطيران المدني كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ من الشركة إلى الشركة الام.

في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، أبرمت الشركة عدة اتفاقيات مع جهات ذات علاقة كما هو مبين أدناه:

أبرمت الشركة إتفاقية مع شركه أبوظبي لتكرير النفط (تكرير) وشركة أصول أدونك للتوزيع ذ.م.م. ("منشأة ذات غرض خاص")، وهي شركة تابعة جديدة للشركة الأم، لنقل بعض المحطات، صهاريج تخزين الوقود وموجودات تعبئة الغاز والتخزين من تكرير إلى المجموعة اعتباراً من ٣٠ سبتمبر مقابل بدل يبلغ ١٨٩,٦ مليون دولار أمريكي، يمثل صافي القيمة الدفترية للأصول المحولة من تكرير إلى المجموعة.

أبرمت الشركة إتفاقية مع المنشأة ذات الغرض الخاص لتشغيل وصيانة بعض الأصول التي تم تحويلها إلى المنشأة ذات الغرض الخاص من قبل تكرير إعتباراً من تاريخ ١ أكتوبر ٢٠١٧، والتي ستقوم المنشأة ذات الغرض الخاص بتعويض الشركة على أساس عائد بنسبه ٨% زيادة عن المصاريف التشغيلية المتكبدة من قبل الشركة لهذه العمليات (" البدل العائد إلى المالك") وستقوم الشركة بتعويض المنشأة ذات الغرض الخاص عن استخدام تلك الأصول ("البدل العائد إلى المشغل"). ووقعت الشركة والمنشأة ذات الغرض الخاص على خطاب رسوم إستخدام الأصول والتأكيد على أن البدل العائد إلى المالك سيكون نفس ومساوي للبدل العائد للمشغل.

أبرمت الشركة إتفاقية مع الشركة الأم والمنشأة ذات الغرض الخاص لتقديم خدمات الدعم المتعلقة بأعمال تزويد الشركة الأم بوقود الطيران المدني وتشغيل وصيانة بعض الأصول المملوكة للمنشأة ذات الغرض الخاص إبتداءاً من ٣٠ سبتمبر. سوف تقوم المنشأة ذات الغرض الخاص بتعويض الشركة على أساس عائد بنسبه ٨% زيادة عن المصاريف التشغيلية المتكبدة من قبل الشركة مقابل خدمات الدعم هذه والعمليات.

## ٢٩ أرقام المقارنة

خلال سنة ٢٠١٥، أعلنت وزارة الطاقة في دولة الإمارات العربية المتحدة عن إلغاء القيود المفروضة على أسعار الوقود اعتبارا من ١ أغسطس ٢٠١٥، واعتماد سياسة تسعير جديدة مرتبطة بالأسعار العالمية.

كان للتقلبات في الأسعار العالمية أثر إيجابي على نتائج أعمال المجموعة للربع الأخير من سنة ٢٠١٥ وللسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦. وبناءً على ذلك، فإن أرقام المقارنة المدرجة في البيانات المالية المقتطعة للربح أو الخسارة والدخل الشامل، التغيرات في حقوق الملكية والتدفقات النقدية للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ غير قابلة للمقارنة مع أرقام السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦.

## ٣٠ إعتماد البيانات المالية المقتطعة

تم اعتماد البيانات المالية المقتطعة وإجازة إصدارها من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ١٢ أكتوبر ٢٠١٧.

**شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع**

**التقرير والبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧**

**شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع**

**التقرير والبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧**


| | صفحة |
|---|---|
| تقرير مدقق الحسابات المستقل | ١ – ٢ |
| بيان المركز المالي المقتطع | ٣ |
| بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل المقتطع | ٤ |
| بيان التغيرات في حقوق الملكية المقتطع | ٥ |
| بيان التدفقات النقدية المقتطع | ٦ |
| إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة | ٧ – ٣٦ |

**تقرير مدقق الحسابات المستقل**

إلى السادة المساهمين
شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع
أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة

**تقرير حول تدقيق البيانات المالية المقتطعة**

*الـرأي*

قمنا بتدقيق البيانات المالية المقتطعة لشركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع ("ادنوك للتوزيع" أو "الشركة") وشركتها التابعة (يشار إليها معاً بـ "المجموعة")، والتي تشمل بيان المركز المالي المقتطع كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، وكل من بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل المقتطع وبيان التغيرات في حقوق الملكية المقتطع وبيان التدفقات النقدية المقتطع لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، والإيضاحات حول البيانات المالية المقتطعة وملخص للسياسات المحاسبية الهامة.

في رأينا، إن البيانات المالية المقتطعة المرفقة تظهر بصورة عادلة، من جميع النواحي الجوهرية، المركز المالي للمجموعة كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ وفقاً للسياسات المحاسبية المدرجة في إيضاح ٣ حول البيانات المالية المقتطعة.

*اساس الـرأي*

لقد قمنا بتدقيقنا وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق. إن مسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة في فقرة *مسؤولية مدقق الحسابات* حول تدقيق البيانات المالية المقتطعة من تقريرنا. كما أننا مستقلون عن الشركة وفق معايير السلوك الدولية لمجلس المحاسبين *قواعد السلوك للمحاسبين المهنيين"* إلى جانب متطلبات السلوك الأخلاقي الأخرى في دولة الإمارات العربية المتحدة المتعلقة بتدقيقنا للبيانات المالية المقتطعة للشركة. هذا، وقد التزمنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقا لهذه المتطلبات ولقواعد السلوك للمحاسبين المهنيين الصادرة عن مجلس المعايير الأخلاقية الدولية للمحاسبين. ونعتقد بأن بيّنات التدقيق الثبوتية التي حصلنا عليها كافية وملائمة لتوفر أساسا لرأينا.

*التأكيد على أمر – أساس الإعداد*

نلفت الإنتباه إلى الإيضاحين أرقام ١ و ٣ حول البيانات المالية المقتطعة، التي توضح أساس إعداد هذه البيانات المالية المقتطعة. تم إعداد البيانات المالية المقتطعة للمجموعة في نشرة الإكتتاب من أجل إدراج أسهم أدنوك للتوزيع في سوق أبوظبي للأوراق المالية. نتيجةً لذلك، قد لا تكون البيانات المالية المقتطعة مناسبة لغرض آخر.

*أمر آخر*

إن البيانات المالية للفترة من ١ يناير ٢٠١٦ حتى ٣٠ سبتمبر ٢٠١٦ هي غير مدققة.

*مسؤوليات الادارة والقائمين على الحوكمة في اعداد البيانات المالية المقتطعة*

إن الإدارة مسؤولة عن إعداد هذه البيانات المالية المقتطعة وعرضها بصورة عادلة وفقاً للسياسات المحاسبية المدرجة في إيضاح ٣ حول البيانات المالية المقتطعة، وكذلك من وضع نظام الرقابة الداخلية التي تجدها الإدارة ضرورية لتمكنها من اعداد البيانات المالية المقتطعة بصورة عادلة خالية من أخطاء جوهرية، سواء كانت ناشئة عن احتيال أو خطأ. عند إعداد البيانات المالية المقتطعة، ان الادارة مسؤولة عن تقييم قدرة المجموعة على الاستمرار كمنشأة مستمرة والافصاح متى كان مناسبًا، عن المسائل المتعلقة بالاستمرارية واعتماد مبدأ الاستمرارية المحاسبي، ما لم تنوي الادارة تصفية المجموعة أو وقف عملياتها، أو لا يوجد لديها بديل واقعي الا القيام بذلك.

ويعتبر القائمين على الحوكمة مسؤولين عن الاشراف على مسار إعداد التقارير المالية للمجموعة.

## تقرير مدقق الحسابات المستقل (يتبع)

*مسؤوليات مدقق الحسابات حول تدقيق البيانات المالية المقتطعة*

إن غايتنا تتمثل بالحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت البيانات المالية المقتطعة خالية بصورة عامة من أخطاء جوهرية، سواء كانت ناشئة عن احتيال أو عن خطأ، وإصدار تقرير المدقق الذي يشمل رأينا. ان التأكيد المعقول هو مستوى عالٍ من التأكيد، ولا يضمن أن عملية التدقيق التي تمّت وفقا للمعايير الدولية للتدقيق سوف تكشف دائمًا أي خطأ جوهري في حال وجوده. وقد تنشأ الاخطاء عن الاحتيال أو عن الخطأ، وتعتبر جوهرية بشكل فردي أو مُجمّع فيما إذا كان من المتوقع تأثيرها على القرارات الاقتصادية المتخذة من قبل المستخدمين بناءً على هذه البيانات المالية المقتطعة.

كجزء من عملية التدقيق وفقا لمعايير التدقيق الدولية، فإننا نمارس التقدير المهني ونحافظ على الشك المهني طوال فترة التدقيق. كما نقوم أيضا:

- بتحديد وتقييم مخاطر الاخطاء الجوهرية في البيانات المالية المقتطعة، سواء كانت ناشئة عن احتيال أو عن خطأ، بالتصميم والقيام بإجراءات التدقيق بما ينسجم مع تلك المخاطر والحصول على أدلة تدقيق كافية ومناسبة توفر أساسا لرأينا. ان مخاطر عدم اكتشاف خطأ جوهري ناتج عن الاحتيال تفوق تلك الناتجة عن الخطأ، حيث يشمل الاحتيال التواطؤ، التزوير، الحذف المتعمد، سوء التمثيل أو تجاوز نظام الرقابة الداخلي.
- بالاطلاع على نظام الرقابة الداخلي ذات الصلة بالتدقيق من أجل تصميم إجراءات تدقيق مناسبة حسب الظروف، ولكن ليس بغرض إبداء رأي حول فعالية الرقابة الداخلية.
- بتقييم ملاءمة السياسات المحاسبية المتبعة ومعقولية التقديرات المحاسبية والايضاحات المتعلقة بها المعدة من قبل الإدارة.
- باستنتاج مدى ملاءمة استخدام الادارة لمبدأ الاستمرارية المحاسبي، وبناء على أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها، في حال وجود حالة جوهرية من عدم اليقين متعلقة بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكا جوهرية حول قدرة المجموعة على الاستمرار. وفي حال الاستنتاج بوجود حالة جوهرية من عدم اليقين، يتوجب علينا لفت الانتباه في تقريرنا إلى الإيضاحات ذات الصلة الواردة في البيانات المالية المقتطعة، أو، في حال كانت هذه الإيضاحات غير كافية يتوجب علينا تعديل رأينا. هذا ونعتمد في استنتاجاتنا على أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا. ومع ذلك، قد تؤدي الاحداث أو الظروف المستقبلية بالمجموعة إلى توقف أعمال المجموعة على أساس مبدأ الاستمرارية.
- بتقييم العرض الشامل للبيانات المالية المقتطعة وهيكلها والبيانات المتضمنة فيها، بما في ذلك الإيضاحات، وفيما إذا كانت البيانات المالية المقتطعة تظهر العمليات والاحداث ذات العلاقة بطريقة تحقق العرض العادل.

نقوم بالتواصل مع القائمين على الحوكمة فيما يتعلق على سبيل المثال لا الحصر بنطاق وتوقيت ونتائج التدقيق الهامة، بما في ذلك أي خلل جوهري في نظام الرقابة الداخلي يتبين لنا من خلال تدقيقنا.

ديلويت آند توش (الشرق الأوسط)

موقع من قبل:
راما بادمانابها أشاريا
رقم القيد ٧٠١
١٢ نوفمبر ٢٠١٧
أبوظبي
الإمارات العربية المتحدة

## بيان المركز المالي المقتطع
## كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧

| | إيضاحات | ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|---|
| **الموجودات** | | | |
| **الموجودات غير المتداولة** | | | |
| ممتلكات وآلات ومعدات | ٥ | **٥,٤٠٧,٦٩٤** | ٤,٣٧٣,٧٧٣ |
| دفعات مقدمة لمقاولين | | **٩٩,٨٩٣** | ١٢٧,٠٢١ |
| **مجموع الموجودات غير المتداولة** | | **٥,٥٠٧,٥٨٧** | ٤,٥٠٠,٧٩٤ |
| **الموجودات المتداولة** | | | |
| مخزون | ٦ | **١,١٠٠,٩١٤** | ١,٠٩٣,٨١٨ |
| ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى | ٧ | **١,٨١٧,٨٣٠** | ١,٦٥٦,٨٣١ |
| مستحق من جهات ذات علاقة | ٨ | **٣٤٩,٥٦٨** | ٣٥٣,٣٩٠ |
| نقد وأرصدة لدى البنوك | ٩ | **٦,٥٥٦,٣٧٤** | ٣,٨٣٣,٤٥٤ |
| **مجموع الموجودات المتداولة** | | **٩,٨٢٤,٦٨٦** | ٦,٩٣٧,٤٩٣ |
| **مجموع الموجودات** | | **١٥,٣٣٢,٢٧٣** | ١١,٤٣٨,٢٨٧ |
| **حقوق الملكية والمطلوبات** | | | |
| **حقوق الملكية** | | | |
| رأس المال | ١٠ | **١,٠٠٠,٠٠٠** | ١,٠٠٠,٠٠٠ |
| المساهمة في رأس المال | ١١ | **٦,٣٠٤,٤١٨** | ٦,٣٠٤,٤١٨ |
| إحتياطي قانوني | ١٢ | **٣٣٣,٣٣٣** | ٣٣٣,٣٣٣ |
| أرباح محتجزة | | **٣,١٥٦,٨٤٠** | ١,٨٤٥,٠١٧ |
| **مجموع حقوق الملكية** | | **١٠,٧٩٤,٥٩١** | ٩,٤٨٢,٧٦٨ |
| **المطلوبات غير المتداولة** | | | |
| مخصص مكافآت نهاية الخدمة للموظفين | ١٣ | **٢٢٢,٢٤٩** | ٢٣٦,٩٢٦ |
| **المطلوبات المتداولة** | | | |
| ذمم دائنة تجارية وأخرى | ١٤ | **١,١٢٧,٣٧١** | ١,١١٥,٠٤٧ |
| مستحق لجهات ذات علاقة | ٨ | **٣,١٨٨,٠٦٢** | ٦٠٣,٥٤٦ |
| **مجموع المطلوبات المتداولة** | | **٤,٣١٥,٤٣٣** | ١,٧١٨,٥٩٣ |
| **مجموع المطلوبات** | | **٤,٥٣٧,٦٨٢** | ١,٩٥٥,٥١٩ |
| **مجموع حقوق الملكية والمطلوبات** | | **١٥,٣٣٢,٢٧٣** | ١١,٤٣٨,٢٨٧ |

**صلاح أحمد الصباغ**
المدير المالي التنفيذي

**سعيد مبارك الراشدي**
الرئيس التنفيذي بالإنابة

عضو مجلس الإدارة

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المقتطعة.

## بيان الربح أو الخسارة والدخل الشامل المقتطع
## للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧

| | | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|---|
| | | ٢٠١٧ | ٢٠١٦ |
| | إيضاحات | ألف درهم | ألف درهم (غير مدقق) |
| **إيرادات** | ١٥ | **١٤,٢٢٠,٩٢١** | ١٣,٠٩٨,٤٥٩ |
| تكاليف مباشرة | ١٦ | **(١١,١٠٥,٢٦٣)** | (٩,٩٣٦,١٤٨) |
| **إجمالي الربح** | | **٣,١١٥,٦٥٨** | ٣,١٦٢,٣١١ |
| مصاريف توزيع وإدارية | ١٧ | **(١,٩١٢,٧٥١)** | (١,٨٣٧,٢٩٣) |
| إيرادات أخرى | ١٨ | **١٦٠,٠٩٨** | ١١١,٩٧٨ |
| خسائر إنخفاض القيمة ومصاريف تشغيلية أخرى | ١٩ | **(٥٣,٢١٤)** | (١١٨,٩٧٩) |
| **الربح التشغيلي** | | **١,٣٠٩,٧٩١** | ١,٣١٨,٠١٧ |
| إيرادات فوائد | | **٢,٠٣٢** | ٢,٠٠٨ |
| **ربح الفترة** | | **١,٣١١,٨٢٣** | ١,٣٢٠,٠٢٥ |
| الدخل الشامل الآخر | | **–** | – |
| **مجموع الدخل الشامل للفترة** | | **١,٣١١,٨٢٣** | ١,٣٢٠,٠٢٥ |
| **العائد للسهم:** | | | |
| الأساسي والمخفض | ٢١ | **١٣١,١٨** | ١٣٢,٠٠ |

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المقتطعة.

**شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع**

**بيان التغيرات في حقوق الملكية المقتطع**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧**

| | رأس المال<br>ألف درهم | المساهمة في رأس المال<br>ألف درهم | إحتياطي قانوني<br>ألف درهم | أرباح محتجزة/ (خسائر متراكمة)<br>ألف درهم | المجموع<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|---|---|
| الرصيد في ١ يناير ٢٠١٦ | ١,٠٠٠,٠٠٠ | – | ٣٢٩,٤٨٩ | (٣٦,١٤٧,٦٨٢) | (٣٤,٨١٨,١٩٣) |
| مجموع الدخل الشامل للفترة (غير مدقق) | – | – | – | ١,٣٢٠,٠٢٥ | ١,٣٢٠,٠٢٥ |
| الرصيد في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٦ (غير مدقق) | ١,٠٠٠,٠٠٠ | – | ٣٢٩,٤٨٩ | (٣٤,٨٢٧,٦٥٧) | (٣٣,٤٩٨,١٦٨) |
| الرصيد في ١ يناير ٢٠١٧ | ١,٠٠٠,٠٠٠ | ٦,٣٠٤,٤١٨ | ٣٣٣,٣٣٣ | ١,٨٤٥,٠١٧ | ٩,٤٨٢,٧٦٨ |
| مجموع الدخل الشامل للفترة | – | – | – | ١,٣١١,٨٢٣ | ١,٣١١,٨٢٣ |
| **الرصيد في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧** | **١,٠٠٠,٠٠٠** | **٦,٣٠٤,٤١٨** | **٣٣٣,٣٣٣** | **٣,١٥٦,٨٤٠** | **١٠,٧٩٤,٥٩١** |

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المقتطعة.

## بيان التدفقات النقدية المقتطع
## للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧

| | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|
| | ٢٠١٧ | ٢٠١٦ |
| | ألف درهم | ألف درهم (غير مدقق) |
| **التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية** | | |
| ربح الفترة | ١,٣١١,٨٢٣ | ١,٣٢٠,٠٢٥ |
| تعديلات لـ: | | |
| إستهلاك ممتلكات وآلات ومعدات | ٣٠٦,٢٨٤ | ٢٠٨,٣١٨ |
| خسائر إنخفاض قيمة ذمم مدينة – صافي مبالغ مستردة | ٢٥,٥٠٩ | ٨٦,٤٠١ |
| مكافآت نهاية الخدمة للموظفين المحملة | ١٩,٥١٣ | ٢٢,٠١٨ |
| ارباح من إستبعاد ممتلكات وآلات ومعدات | (٥١) | (١,٤١٣) |
| شطب مخزون | – | ١١,٩٦١ |
| خسارة إنخفاض القيمة لبضاعة بطيئة الحركة ومتقادمة | ٢,٠٥٦ | – |
| إيرادات فوائد | (٢,٠٣٢) | (٢,٠٠٨) |
| **التدفقات النقدية التشغيلية قبل الحركة في رأس المال العامل** | ١,٦٦٣,١٠٢ | ١,٦٤٥,٣٠٢ |
| زيادة في مخزون | (٩,١٥٢) | (١٥٧,١٣٨) |
| (زيادة)/ نقص في ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى | (١٨٦,٥٠٨) | ٨٣٢,١٧١ |
| نقص/ (زيادة) في مستحق من جهات ذات علاقة | ٣,٨٢٢ | (١٨٨,٤٢٥) |
| زيادة في ذمم دائنة تجارية وأخرى | ٤٤,٠٠٩ | ٨,٤٩٦ |
| زيادة/ (نقص) في مستحق إلى جهات ذات علاقة | ١,٨٨٨,٢٩٠ | (٢٤٩,٥٤٨) |
| **النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية** | ٣,٤٠٣,٥٦٣ | ١,٨٩٠,٨٥٨ |
| مكافآت نهاية الخدمة المدفوعة للموظفين خلال الفترة | (٣٤,١٩٠) | (٥٩,٩٣٢) |
| **صافي النقد الناتج من الأنشطة التشغيلية** | ٣,٣٦٩,٣٧٣ | ١,٨٣٠,٩٢٦ |
| **التدفقات النقدية من الأنشطة الإستثمارية** | | |
| دفعات لشراء ممتلكات وآلات ومعدات | (٦٣٣,٧٢٦) | (٧٧٣,١٢٧) |
| دفعات مقدمة لمقاولين | (١٤,٨٤١) | (٥٢,٦٣٣) |
| عائدات من إستبعاد ممتلكات وآلات ومعدات | ٨٢ | ١,٤١٣ |
| زيادة في وديعة لأجل | (٣٠,٠٠٠) | – |
| فوائد مستلمة | ٢,٠٣٢ | ٢,٠٠٨ |
| **صافي النقد المستخدم في الأنشطة الإستثمارية** | (٦٧٦,٤٥٣) | (٨٢٢,٣٣٩) |
| **صافي الزيادة في النقد ومرادفات النقد** | ٢,٦٩٢,٩٢٠ | ١,٠٠٨,٥٨٧ |
| النقد ومرادفات النقد في بداية الفترة | ٣,٧٣٣,٤٥٤ | ٨٢١,١٩١ |
| **النقد ومرادفات النقد في نهاية الفترة (إيضاح ٩)** | ٦,٤٢٦,٣٧٤ | ١,٨٢٩,٧٧٨ |
| **معاملات غير نقدية:** | | |
| مستحقات لممتلكات وآلات ومعدات | ٢٥٩,٨٣٤ | ١٧٩,٦٨٩ |
| دفعات مقدمة لمقاولين محولة إلى ممتلكات وآلات ومعدات | ٤١,٩٦٩ | ٩٦,٢٠١ |
| ممتلكات وآلات ومعدات محولة من جهة ذات علاقة | ٦٩٦,٢٢٦ | – |

تشكل الإيضاحات المرفقة جزءاً لا يتجزأ من هذه البيانات المالية المقتطعة.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧**

## ١ معلومات عامة

تأسست شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع ("أدنوك للتوزيع" أو "الشركة") بموجب القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٣ الصادر عن صاحب السمو حاكم إمارة أبوظبي بالإنابة.

إن الأنشطة الرئيسية للشركة وشركتها التابعة، شركة أدنوك الدولية للتوزيع ذ.م.م.، (يشار إليها معها بـ "المجموعة") هي تسويق المنتجات البترولية والغاز الطبيعي والمنتجات المصاحبة لها.

تمتلك المجموعة محطات الوقود بالتجزئة التي تقع في إمارة أبوظبي والشارقة، حيث تعتبر المجموعة هي المزود الوحيد للوقود لها، وفي إمارات عجمان والفجيرة ورأس الخيمة وأم القيوين.

تقوم المجموعة بتشغيل متاجر "واحة أدنوك" في معظم محطات الخدمة التابعة لها، وتقوم بتأجير متاجر بيع بالتجزئة وغيرها من المساحات للمستأجرين، مثل مطاعم الخدمة السريعة.

تقوم المجموعة أيضا بتسويق وتوزيع الوقود للعملاء من الشركات والحكومات في جميع أنحاء دولة الإمارات العربية المتحدة. بالإضافة إلى ذلك، تقدم المجموعة خدمات التزويد بالوقود والخدمات ذات الصلة في ثمانية مطارات في دولة الإمارات العربية المتحدة، وتمتلك وتدير شبكة لتوزيع الغاز الطبيعي في أبوظبي.

إن المجموعة هي شركة تابعة مملوكة بالكامل لـ شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع ("أدنوك"، "المساهم" أو "الشركة الأم")، والمملوكة بالكامل لحكومة أبوظبي ("المساهم النهائي")، والمسجلة في أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة.

إن عنوان المكتب الرئيسي المسجل للمجموعة هو ص. ب. ٤١٨٨، أبوظبي، الإمارات العربية المتحدة.

في ١٤ سبتمبر ٢٠١٧، وافقت الشركة الام على تحويل أنشطه البيع والشراء التي يقوم بها قسم الطيران المدني ("القسم") إليها بحيث يتم تسجيل جميع المبيعات، تكلفه المبيعات، الذمم المدينة والمخزون للقسم من قبل الشركة الام. وفقاً لخطه التحويل، فإن أنشطة البيع والشراء التي يقوم بها القسم سوف تقوم بها الشركة الام، بينما ستقوم شركة أدنوك للتوزيع، بصفتها وكيل للشركة الأم، بإدارة عمليات القسم، وسيتم تحميل الشركة الأم نسبه مئوية من التكاليف المتكبدة كما تم الاتفاق عليه من قبل الطرفين.

تاريخياً، يتم تسجيل أنشطة البيع والشراء والمعاملات للقسم من قبل الشركة ويتم إدراجها في البيانات المالية الموحدة. تعكس البيانات المالية المقتطعة المدرجة في هذا التقرير المركز المالي للمجموعة كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ و ٣١ ديسمبر ٢٠١٦، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للفترة المنتهية في ذلك التاريخ باستثناء المبيعات وتكلفة المبيعات، مصاريف التوزيع والإدارية، الذمم المدينة/الذمم الدائنة والمخزون للقسم.

تم إعداد البيانات المالية المقتطعة للمجموعة لإدراجها في نشرة الإكتتاب من أجل إدراج أسهم أدنوك للتوزيع في سوق أبوظبي للأوراق المالية.

**بيان التوافق**

تم إعداد البيانات المالية المقتطعة بناءً على المعايير الدولية للتقارير المالية، بإستثناء بعض الموجودات والمطلوبات والإيرادات والمصاريف المتعلقة بأنشطة بيع وشراء القسم، وكذلك التدفقات النقدية ذات العلاقة التي سوف يتم تحويلها إلى الشركة الأم كما هو موضح ضمن "أساس الإعداد" في إيضاح ٣.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٢ تطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية الجديدة والمعدّلة

### ١/٢ المعايير الدولية للتقارير المالية الجديدة والمعدلة المصدرة والتي لم يحن موعد تطبيقها بعد

لم تقم المجموعة بتطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية الجديدة والمعدلة المصدرة التالية والتي لم يحن موعد تطبيقها بعد:

**المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ الأدوات المالية**

يقدم المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ الأدوات المالية الصادر في نوفمبر ٢٠٠٩ متطلبات جديدة حول تصنيف وقياس الموجودات المالية. تم تعديل المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ لاحقاً في أكتوبر ٢٠١٠ ليتضمن متطلبات حول تصنيف وقياس المطلوبات المالية وإلغاء الاعتراف بها، وفي نوفمبر ٢٠١٣ ليتضمن متطلبات جديدة حول محاسبة التحوط العامة. تم إصدار نسخة أخرى معدلة حول المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ في يوليو ٢٠١٤ ليتضمن بشكل أساسي أ) متطلبات إنخفاض القيمة للموجودات المالية و ب) تعديلات محدودة لمتطلبات التصنيف والقياس من خلال تقديم قياس "القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر" على أدوات دين معينة بسيطة.

تم إصدار النسخة النهائية للمعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ والتي تشمل متطلبات محاسبة الأدوات المالية، والتي تحل محل المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٩ *الأدوات المالية: الإعتراف والقياس*. يتضمن المعيار متطلبات في المجالات التالية:

- التصنيف والقياس: يتم تصنيف الموجودات المالية بالرجوع إلى نموذج الأعمال المحتفظ بها من خلاله وخصائص التدفقات النقدية المتعاقد عليها. يقدم المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ في نسخته الصادرة في سنة ٢٠١٤ فئة "القيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر" لبعض أدوات الدين. يتم تصنيف المطلوبات المالية بطريقة مماثلة ضمن المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٩، ولكن هناك إختلافات في متطلبات تطبيق قياس مخاطر الائتمان الخاصة بالمنشأة.
- إنخفاض القيمة: تقدم نسخة ٢٠١٤ من المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ نموذج "خسارة إئتمان متوقعة" لقياس إنخفاض قيمة الموجودات المالية، لذلك لم يعد ضرورياً حصول حدث إئتماني قبل الإعتراف بخسارة الإئتمان.
- محاسبة التحوط: يقدم نموذج محاسبة تحوط جديد الذي تم تصميمه ليكون متماشياً مع أنشطة إدارة المخاطر لدى المنشآت عند التحوط للمخاطر المالية وغير المالية.
- إلغاءالإعتراف: تم إدراج متطلبات إلغاء الإعتراف بالموجودات والمطلوبات المالية من المعيار المحاسبي الدولي رقم ٣٩.

تتوقع الإدارة بأن المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ (٢٠١٤) سيتم تطبيقه في البيانات المالية المقتطعة للمجموعة للفترة السنوية التي تبدأ في ١ يناير ٢٠١٨. إن تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٩ (٢٠١٤) قد يكون له تأثير هام على قياس انخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية للمجموعة بناءً على تقديرات الخسائر الناتجة عن عدم قدرة أو عجز العملاء عن تسديد الدفعات المطلوبة أو القيمة الزمنية للأموال. تواصل المجموعة تقييم تأثير ذلك والتغييرات الأخرى على البيانات المالية المقتطعة.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٢ تطبيق المعايير الدولية للتقارير المالية الجديدة والمعدّلة (يتبع)

### ١/٢ المعايير الدولية للتقارير المالية الجديدة والمعدلة المصدرة والتي لم يحن موعد تطبيقها بعد (يتبع)

**المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٥ إيرادات من عقود مع العملاء**

أصدر المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٥ نموذج شامل واحد للمنشآت لاستخدامه في المحاسبة للإيرادات الناتجة من العقود المبرمة مع العملاء. سيحل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٥ والتفسيرات المتعلقة به عندما تصبح فعالة، محل الإرشاد الحالي للإعتراف بالإيرادات المتضمن في المعيار المحاسبي الدولي رقم ١٨ الإيرادات؛ والمعيار المحاسبي الدولي رقم ١١ عقود المقاولات. إن المبدأ الأساسي للمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم ١٥ هو أنه على المنشأة الإعتراف بالإيرادات لتصف تحويل السلع أو الخدمات المتفق عليها إلى العملاء بمبلغ يعكس البدل المقابل الذي تتوقع المنشأة الحصول عليه مقابل تلك السلع أو الخدمات. يقدم المعيار منهاج من خمس خطوات للإعتراف بالإيرادات:

- الخطوة الأولى: تحديد العقد (العقود) مع العملاء؛
- الخطوة الثانية: تحديد أداء الإلتزامات في العقد؛
- الخطوة الثالثة: تحديد سعر المعاملة؛
- الخطوة الرابعة: توزيع سعر المعاملة على أداء الإلتزامات في العقد؛
- الخطوة الخامسة: الإعتراف بالإيرادات عندما (أو متى) تلبي المنشأة أداء الإلتزام

بموجب المعيار الدولي لإعداد للتقارير المالية رقم ١٥، تعترف المنشأة عندما (أو متى) تلبي أداء الإلتزام، أي عند تحويل "السيطرة" على السلع أو الخدمات الضمنية لأداء الإلتزام إلى العميل. تمت إضافة توجيه إرشادي أكثر في المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٥ للتعامل مع سيناريوهات محددة. بالإضافة إلى ذلك، يتطلب المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٥ إيضاحات شاملة. في أبريل ٢٠١٦، أصدر مجلس المعايير المحاسبية الدولية إيضاحات حول المعيار الدولي لإعداد للتقارير المالية رقم ١٥ تتعلق بتحديد التزامات الأداء، إعتبارات المدير مقابل الوكيل والترخيص، وكذلك إرشادات تطبيق الترخيص.

من المتوقع أن التأثير المحتمل لمعيار الإيرادات للمجموعة يكون على قياس مبيعات العقود مع العملاء التي تمنح خصومات وحسومات ورسوم تجهيز الشحنات الأولية. تواصل المجموعة تقييم ذلك التأثير والتغييرات الأخرى على البيانات المالية.

**المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦ عقود الإيجار**

يقدم المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦ نموذج شامل واحد لتحديد ترتيبات عقود الإيجار والمعالجات المحاسبية لكلٍ من المؤجرين والمستأجرين. سوف يحل المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦ محل إرشادات الإيجار الحالية بما في ذلك المعيار المحاسبي الدولي رقم ١٧عقود الإيجار والتفسيرات المتعلقة به عندما يصبح ساري المفعول.

يميز المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦ عقود الإيجار بين عقود الإيجار والخدمة على أساس إذا كان الأصل المحدد مسيطر عليه من قبل العميل. يتم إستبعاد التمييز بين عقود الإيجارات التشغيلية (خارج الميزانية العمومية) وعقود الإيجارات التمويلية (ضمن الميزانية العمومية) في محاسبة المستأجر وإستبدالها بنموذج بحيث يتم الإعتراف بحق إستخدام الأصل والإلتزام المقابل لعقود الإيجار من قبل المستأجرين (بمعنى آخر، أن جميعها ضمن الميزانية العمومية) باستثناء عقود الإيجارات قصيرة الأجل وعقود الإيجارات لأصول منخفضة القيمة.

تتوقع الإدارة أن المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦ سوف يتم تطبيقه في البيانات المالية للمجموعة للفترة السنوية التي تبدأ في ١ يناير ٢٠١٩. أن تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦ قد يكون له تأثير هام على المبالغ والإفصاحات المدرجة في البيانات المالية للمجموعة فيما يتعلق بالموجودات المالية والمطلوبات المالية. ومع تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ١٦، سوف يتم الإعتراف بإلتزامات عقود الإيجار التشغيلي خارج الميزانية كما هو مبين في إيضاح ٢٢ كبند في الميزانية العمومية كما يلي:

أ) الإعتراف بها كحق استخدام الأصل والالتزام المتعلق بعقد الإيجار؛ و
ب) سيتم استبدال مصاريف الإيجار بمصاريف الإطفاء على حق إستخدام الأصل ورسوم تمويل الحد الأدنى لدفعات الإيجار.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٣ ملخص بأهم السياسات المحاسبية

### أساس الإعداد

تم إعداد البيانات المالية المقتطعة على أساس الإقتطاع من البيانات المالية الموحدة للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ من خلال إقتطاع المبيعات، تكلفة مبيعات الذمم المدينة/ الذمم الدائنة ومخزون القسم.

قد لا تكون البيانات المالية المقتطعة مؤشراً علي الأداء المستقبلي للمجموعة، ولا تعكس بالضرورة ما كانت ستكون عليه من نتائج الإقتطاع من العمليات، المركز المالي والتدفقات النقدية، فيما لو تم تحويل القسم في السنوات السابقة.

تم عرض البيانات المالية المقتطعة بدرهم الإمارات العربية المتحدة ("الدرهم الإماراتي")، وهي العملة الوظيفية للشركة وعملة العرض للمجموعة. تم تقريب جميع المبالغ لأقرب ألف (ألف درهم) إلا إذا أشير إلى غير ذلك.

تم إعداد البيانات المالية المقتطعة وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية. إن التكلفة التاريخية بصفة عامة تمثل القيمة العادلة للثمن المحدد المقدمة مقابل تبادل الموجودات.

إن السياسات المحاسبية الهامة المتبعة مبينة في الصفحات التالية:

### أساس التوحيد

تتضمن البيانات المالية المقتطعة البيانات المالية للشركة والمنشأة الخاضعة لسيطرة الشركة. تتحقق السيطرة عندما يكون لدى الشركة السلطة على الجهة المستثمر فيها؛ التعرض للعوائد المتغيرة الناتجة من المشاركة مع الجهة المستثمر بها؛ ولديها القدرة على استخدام سلطتها على الجهة المستثمر بها للتأثير على عوائدها.

تقوم الشركة بإعادة تقييم فيما إذا كان لديها سيطرة على الجهة المستثمر بها أم لا في حال أشارت الوقائع والظروف إلى وجود تغيرات في واحد أو أكثر من عناصر السيطرة الثلاث المدرجة أعلاه.

يتم حذف جميع الموجودات والمطلوبات، حقوق الملكية، الايرادات، المصاريف والتدفقات النقدية المتعلقة بالمعاملات ما بين أعضاء المجموعة بالكامل عند توحيدها.

عندما يكون ذلك ضرورياً، يتم إجراء التعديلات على البيانات المالية للشركة التابعة لتتوافق مع السياسات المحاسبية للمجموعة.

تفاصيل الشركة التابعة هي كما يلي:

| اسم الشركة التابعة | نسبة الملكية | | مكان التأسيس | النشاط الأساسي |
|---|---|---|---|---|
| | ٢٠١٧ | ٢٠١٦ | | |
| شركة أدنوك الدولية للتوزيع ذ.م.م. | **١٠٠%** | ١٠٠% | الإمارات العربية المتحدة | وكالات تجارية<br>شركات تجارية<br>الإستثمار في المشروعات التجارية وتأسيسها وإدارتها |

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

**٣ ملخص بأهم السياسات المحاسبية (يتبع)**

**ممتلكات وآلات ومعدات**

تدرج الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة ناقصاً الإستهلاك المتراكم وخسائر انخفاض القيمة المتراكمة، إن وجدت. تشتمل التكلفة التاريخية على المصاريف المنسوبة بشكل مباشر إلى امتلاك الأصل.

يتم إدراج التكاليف اللاحقة في القيمة المدرجة للأصل أو الإعتراف بها كأصل منفصل حسبما يكون ملائماً فقط عندما يكون من المحتمل أن ينتج فوائد اقتصادية مستقبلية للمجموعة من الأصل المعني ويكون بالإمكان قياس التكلفة بشكل موثوق. يتم إلغاء الإعتراف بالقيم المدرجة للأجزاء المستبدلة. يتم إدراج كافة مصاريف الإصلاح والصيانة الأخرى في الربح أو الخسارة خلال الفترة المالية التي حدثت فيها.

يتم احتساب الاستهلاك بإستخدام طريقة القسط الثابت لتوزيع تكلفتها على قيمها المتبقية على مدى الأعمار الإنتاجية المقدرة كما يلي:

| | |
|---|---|
| مباني | ٥ – ٢٥ سنة |
| آلات ومكائن | ٥ – ١٥ سنة |
| سيارات | ٤ – ١٠ سنة |
| أثاث، تجهيزات ومعدات | ٥ سنوات |
| خطوط أنابيب | ١٥ – ٢٠ سنة |

يتم مراجعة القيم المتبقية والأعمار الإنتاجية للموجودات وتعديلها إذا كان ذلك مناسباً في تاريخ كل تقرير. يتم خفض القيمة المدرجة للأصل مباشرة إلى القيمة الممكن استردادها إذا كانت القيمة المدرجة للأصل أكبر من قيمته الممكن استردادها. إن الربح أو الخسارة الناتجة من استبعاد أو تقاعد أحد الممتلكات والآلات والمعدات يتم تحديدها كالفرق بين عوائد البيع والقيمة المدرجة للأصل ويتم الاعتراف بها في الربح أو الخسارة.

يتم إحتساب الأرض المقدمة من قبل حكومة أبوظبي بدون مقابل بقيمة إسمية تبلغ ١ درهم لكل قطعة أرض. لا يتم إستهلاك الأراضي.

**أعمال رأسمالية قيد التنفيذ**

يتم إدراج الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ ضمن الممتلكات والآلات والمعدات بالتكلفة. يتم تحويل الأعمال الرأسمالية قيد التنفيذ إلى فئة الأصول المناسبة ويتم استهلاكها وفقا لسياسات المجموعة عند اكتمال تشييد الأصل وتشغيله وإتاحته للإستخدام.

**المخزون**

يتم إدراج المخزون بالتكلفة وصافي القيمة القابلة للتحقق، أيهما أقل. يتم احتساب التكلفة بطريقة معدل التكلفة المرجح. تتضمن تكلفة البضاعة الجاهزة وأعمال قيد التنفيذ من مواد خام ومواد إستهلاكية وقطع غيار وعمالة مباشرة ومواد ومصاريف غير مباشرة (إستناداً إلى القدرة التشغيلية العادية). تمثل صافي القيمة القابلة للتحقق سعر البيع المقدر ناقصاً تكاليف الإنجاز المقدرة والتكاليف اللازمة لإجراء البيع.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٣ ملخص بأهم السياسات المحاسبية (يتبع)

### انخفاض قيمة الموجودات الملموسة

تعمل المجموعة في نهاية كل فترة تقرير على مراجعة القيم المدرجة لموجوداتها وذلك لتحديد إن كان هنالك ما يشير إلى أن هذه الموجودات قد تعرضت إلى خسائر انخفاض القيمة. إذا وجد ما يشير إلى ذلك يتم تقدير القيمة القابلة للإسترداد للأصل وذلك لتحديد خسائر إنخفاض القيمة (إن وجدت). في حال عدم التمكن من تقدير القيمة القابلة للإسترداد لأصل محدد، تقوم المجموعة بتقدير القيمة القابلة للإسترداد للوحدة المنتجة للنقد التي يعود إليها الأصل نفسه. عندما يمكن تحديد أسس توزيع معقولة وثابتة، يتم توزيع الأصول المشتركة إلى وحدات منتجة للنقد محددة، أو يتم توزيعهم إلى أصغر مجموعة من الوحدات المنتجة للنقد التي يمكن تحديد أسس توزيع معقولة وثابتة لها.

إن القيمة القابلة للاسترداد هي القيمة العادلة للأصل ناقصاً تكلفة البيع وقيمة الاستخدام، أيهما أعلى. عند تقييم قيمة الاستخدام، يتم خصم التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة إلى قيمها الحالية باستخدام معدل خصم ما قبل الضريبة يعكس تقييمات السوق الحالية للقيمة الزمنية للأموال والمخاطر الخاصة بالأصل حيث لم يتم تعديل تقديرات التدفقات النقدية المستقبلية بخصوصها.

في حال تم تقدير القيمة القابلة للاسترداد لأصل (أو الوحدة المنتجة للنقد) بما يقل عن القيمة المدرجة، يتم تخفيض القيمة المدرجة للأصل (أو الوحدة المنتجة للنقد) إلى القيمة القابلة للاسترداد. يتم الاعتراف بخسائر الانخفاض مباشرةً في الربح أو الخسارة.

في حالة استرجاع خسائر انخفاض القيمة لاحقاً، يتم زيادة القيمة المدرجة للأصل (أو الوحدة المنتجة للنقد) إلى القيمة المعدلة القابلة للاسترداد، بحيث لا تزيد القيمة المدرجة المعدلة عن القيمة المدرجة للأصل (أو الوحدة المنتجة للنقد) فيما لو لم يتم احتساب خسائر انخفاض القيمة في السنوات السابقة. يتم تسجيل استرجاع خسائر انخفاض القيمة مباشرةً في الربح أو الخسارة إلا إذا كان الأصل قد تم إدراجه بمبلغ إعادة التقييم وفي هذه الحالة يتم تسجيل استرجاع خسائر انخفاض القيمة كزيادة في إعادة التقييم.

### الموجودات المالية

لدى المجموعة الموجودات المالية التالية كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧: "النقد ومرادفات النقد"، ودائع لأجل، ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى (باستثناء مصاريف مدفوعة مقدماً) ومستحق من جهات ذات علاقة. يتم تصنيف هذه الموجودات المالية "كقروض وذمم مدينة". يعتمد التصنيف على طبيعة والهدف من الموجودات المالية ويتم تحديد التصنيف عند الإعتراف المبدئي.

النقد ومرادفات النقد

يتكون النقد ومرادفات النقد من النقد والأرصدة لدى البنوك في حسابات جارية وإستثمارات قصيرة الأجل ذات سيولة عالية بتواريخ إستحقاق أقل من ثلاثة أشهر قابلة للتحويل بسهولة إلى مبالغ نقدية معروفة وتخضع لتغيرات غير جوهرية في القيمة.

قروض ومدينون

يتم تصنيف الذمم المدينة التجارية والموجودات المتداولة الأخرى (بإستثناء مصاريف مدفوعة مقدماً) ومستحق إلى جهات ذات علاقة والتي لها دفعات ثابتة أو محددة ولا يتم تداولها في سوق نشطة "كقروض ومدينين". يتم قياس القروض والمدينين بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة سعر الفائدة الفعلي ناقصاً أي انخفاض في القيمة. يتم الإعتراف بدخل الفوائد باستخدام سعر الفائدة الفعلي باستثناء الأرصدة المدينة قصيرة الأجل حيث يكون الإعتراف بالفائدة غير مادي.

طريقة الفائدة الفعلية

إن طريقة الفائدة الفعلية هي طريقة لاحتساب التكلفة المطفأة لأداة الدين وتوزيع مصاريف الفوائد على مدى الفترة المعنية. إن معدل الفائدة الفعلي هو المعدل الذي يخصم تماماً الدفعات النقدية المستقبلية المتوقعة (بما في ذلك كافة الرسوم والنقاط المدفوعة أو المستلمة التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من معدل الفائدة الفعلي وتكاليف المعاملة والأقساط أو الخصومات الأخرى) في إطار العمر الزمني المتوقع للالتزام المالي أو فترة أقصر، إذا كان ذلك مناسباً.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٣ ملخص بأهم السياسات المحاسبية (يتبع)

### الموجودات المالية (يتبع)

إنخفاض قيمة الموجودات المالية

يتم مراجعة الموجودات المالية، لتحديد إن كان هنالك ما يشير إلى إنخفاض في قيمتها بنهاية كل فترة تقرير. يتم خفض قيمة الموجودات المالية عندما يكون هناك دليل موضوعي بأنه نتيجةً لحدث أو عدة أحداث كانت قد حدثت بعد الإعتراف المبدئي للأصل المالي، وتكون التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة للأصل قد تأثرت.

إلغاء الاعتراف بالموجودات المالية

تقوم المجموعة بإلغاء الاعتراف بأصل مالي فقط عند إنتهاء الحقوق التعاقدية المتعلقة باستلام التدفقات النقدية من الأصل؛ أو عندما تحول المجموعة الأصل المالي، وبشكل جوهري كافة مخاطر ومنافع الملكية إلى منشأة أخرى. أما في حالة عدم قيام المجموعة بالتحويل أو الإحتفاظ بشكل جوهري بمخاطر ومنافع الملكية واستمرارها بالسيطرة على الأصل المحول فإن المجموعة تقوم بإلغاء الإعتراف بحصتها المحتجزة في الأصل المحول والمطلوبات المتعلقة به التي قد يجب على المجموعة دفعها. أما في حالة إحتفاظ المجموعة بشكل جوهري بكافة مخاطر ومنافع الملكية للأصل المحول، فإن المجموعة تستمر بالإعتراف بالأصل المالي.

### المطلوبات المالية وأدوات حقوق الملكية

يتم تصنيف أدوات الدين وأدوات حقوق الملكية كمطلوبات مالية أو حقوق ملكية بما يتماشى مع جوهر الترتيب التعاقدي وتعريفات الإلتزام المالي وأداة حقوق الملكية.

أدوات حقوق الملكية

إن أداة حقوق الملكية هي أي عقد يبرهن على حصة متبقية في موجودات منشأة بعد طرح كافة مطلوباتها. يتم تسجيل أدوات حقوق الملكية المصدرة من قبل المجموعة بالمبالغ المستلمة بعد تنزيل مصاريف الإصدار المباشرة.

مطلوبات مالية

تتكون المطلوبات المالية للمجموعة من ذمم دائنة تجارية وأخرى (بإستثناء دفعات مقدمة من عملاء وقسائم ومبيعات البطاقة المدفوعة مقدماً القائمة) والمستحق إلى جهات ذات علاقة، والتي يتم قياسها مبدئياً بالقيمة العادلة، بعد خصم تكاليف المعاملة، ويتم قياسها لاحقاً بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة الفائدة الفعلية والاعتراف بمصاريف الفوائد على أساس العائد الفعلي، باستثناء الذمم الدائنة قصيرة الأجل عندما يكون الإعتراف بالفائدة غير مادي.

إن طريقة معدل الفائدة الفعلي هي طريقة لاحتساب التكلفة المطفأة للمطلوبات المالية وتوزيع مصاريف الفوائد على الفترات المرتبطة بها. إن معدل الفائدة الفعلي هو المعدل الذي يستخدم لخصم الدفعات النقدية المستقبلية المتوقعة خلال العمر المتوقع للمطلوبات المالية أو خلال فترة أقصر عندما يكون ذلك مناسبا.
تقوم الشركة بإلغاء الاعتراف بالمطلوبات المالية عندما وفقط عندما يتم استيفاء الالتزام التعاقدي أو إلغائه أو انتهاء مدته.

إلغاء الاعتراف بالمطلوبات المالية

تقوم المجموعة بإلغاء الاعتراف بالمطلوبات المالية عندما وفقط عندما يتم استيفاء الالتزام التعاقدي أو إلغائه أو انتهاء مدته.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٣ ملخص بأهم السياسات المحاسبية (يتبع)

### الإعتراف بالإيرادات

يتم قياس الإيرادات بالقيمة العادلة للبدل المقبوض أو المستحق وتمثل المبالغ المستحقة للمنتجات والخدمات المقدمة في سياق الأعمال الإعتيادية. يتم الإعتراف بالإيرادات، صافي من الحسومات والخصومات عندما يكون من المحتمل ان تتدفق المنافع الاقتصادية المتعلقة بالمعاملة إلى المجموعة ويمكن قياس مبلغ الإيرادات والتكلفة المرتبطة بها بشكل موثوق.

*بيع البضائع*

يتم الإعتراف ببيع البضائع والمنتجات النفطية عندما يتم تحويل المخاطر والمنافع الهامة لملكية البضائع إلى البائع، والذي يتوافق بشكل عام مع التسليم الفعلي للبضائع. لا يتم التسليم إلا إذا تم شحن المنتجات خارج مباني المجموعة أو إستلامها من قبل العميل.

*تقديم الخدمات*

يتم الإعتراف بالإيرادات من تقديم الخدمات عندما يتم تقديم الخدمات وإمكانية تقدير نتائج المعاملات بشكل موثوق.

*إيرادات التسليم*

يتم الإعتراف بالإيرادات من نقل النفط عندما يتم تقديم الخدمات. وتستند هذه الإيرادات إلى الكميات المنقولة والمقاسة وفقاً للإجراءات المحددة في كل عقد خدمة.

*دخل التأجير*

يتم الإعتراف بدخل التأجير من عقود الإيجار التشغيلية على أساس القسط الثابت على مدى فترة الإيجار ذات العلاقة.

*إيرادات فوائد*

يتم الإعتراف بإيرادات الفوائد من الأصل المالي عندما يكون من المحتمل أن تتدفق المنافع الاقتصادية إلى المجموعة ويمكن قياس مبلغ الإيرادات بشكل موثوق. يتم احتساب إيرادات الفوائد على أساس زمني، بالرجوع إلى المبلغ الأصلي المستحق ومعدل الفائدة الفعلي المطبق، وهو المعدل الذي يخصم تماماً التدفقات النقدية المستقبلية المقدرة خلال العمر المتوقع للأصل المالي إلى صافي القيمة المدرجة للأصل عند الإعتراف المبدئي.

*إيرادات أخرى*

يتم الإعتراف بالإيرادات الأخرى عندما يكون من المحتمل أن تتدفق المنافع الاقتصادية إلى المجموعة ويمكن قياس مبلغ الدخل بشكل موثوق.

### عقود الإيجار

*المجموعة كمؤجر*

يتم تحقيق إيراد الإيجار من الإيجارات التشغيلية وفقاً لطريقة القسط الثابت بناءً على فترة عقد الإيجار المتعلق بها. يتم إضافة التكاليف الأولية المباشرة المتعلقة بالتفاوض وإعداد عقد الإيجار التشغيلي إلى القيمة المدرجة للأصل المؤجر بحيث يتم الاعتراف بها وفقاً لقاعدة القسط الثابت وعلى أساس فترة التأجير.

*الشركة كمستأجر*

يتم الاعتراف بدفعات الإيجارات التشغيلية كمصروف وفقاً لقاعدة القسط الثابت وبناءً على فترة التأجير، إلا عندما يكون هناك أساس منهجي أكثر نموذجية للمخطط الزمني الذي يتم فيه استنفاذ المنافع الاقتصادية من الأصل المؤجر. تدرج الإيجارات المحتملة الناشئة بموجب عقود الإيجارات التشغيلية كمصروف في الفترة التي تم تكبدها فيها.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٣ ملخص بأهم السياسات المحاسبية (يتبع)

### عملات أجنبية

يتم تسجيل المعاملات بعملات بخلاف العملة المستخدمة وهي الدرهم الإماراتي (العملات الأجنبية) على أساس أسعار الصرف السائدة بتاريخ تلك المعاملات. بنهاية كل فترة تقرير، يتم إعادة تحويل البنود المالية المدرجة بالعملات الأجنبية على أساس أسعار الصرف السائدة بنهاية فترة التقرير. يتم إعادة تحويل البنود غير المالية المصنفة بالعملات الأجنبية والتي تظهر بقيمتها العادلة على أساس أسعار الصرف السائدة عند تحديد القيمة العادلة لها. لا يتم إعادة تحويل البنود غير المالية بالعملات الأجنبية والتي يتم قياسها وفقاً للتكلفة التاريخية.

يتم الاعتراف بفروقات تحويل العملات في الربح أو الخسارة وقت حدوثها.

### مكافآت موظفين

يتم عمل مخصص للإلتزامات المقدّرة لإستحقاقات الموظفين المتعلقة بالإجازات السنوية وتذاكر السفر المتعلقة بها بناءً على الخدمات المقدمة من قبل الموظفين حتى نهاية فترة التقرير. يتم احتساب مخصص الالتزامات المقدرة لمكافأة الموظفين وفقاً لقانون العمل في دولة الإمارات العربية المتحدة عن فترات خدمتهم حتى نهاية فترة التقرير.

فيما يتعلق بالموظفين من دولة الإمارات العربية المتحدة، تقوم المجموعة بتقديم مساهمات إلى صندوق معاشات ومكافآت التقاعد لإمارة أبوظبي ("الصندوق") المحتسبة وفقاً لأنظمة الصندوق. فيما يتعلق بالموظفين من دول مجلس التعاون الخليجي، تقوم المجموعة بتقديم مساهمات إلى صناديق التقاعد أو الهيئات في بلدانهم. يتم تسجيل التزامات المجموعة على مدى فترة الخدمة.

يتم الإفصاح عن المخصص المتعلق بالإجازة السنوية وتذاكر السفر كالتزام متداول، في حين يتم الإفصاح عن المخصص المتعلق بمكافأة نهاية الخدمة كالتزام غير متداول.

### المخصصات

يتم الإعتراف بالمخصصات عندما يكون على المجموعة التزام حالي قانونى أو استنتاجي نتيجة لحدث سابق، من المحتمل تدفق الموارد الاقتصادية التي ستكون مطلوبةً لتسوية الالتزام ويمكن إجراء تقدير موثوق لمبلغ الالتزام.

## ٤ أحكام محاسبية حساسة ومصادر رئيسية للتقدير غير المؤكد

خلال تطبيق السياسات المحاسبية المبينة كما هو مبين في إيضاح رقم ٣، قامت إدارة المجموعة باتخاذ أحكام وتقديرات وافتراضات معينة ليست جلية الوضوح من مصادر أخرى. تعتمد التقديرات والافتراضات المرتبطة بها على الخبرة التاريخية وعوامل أخرى تعتبر ذات علاقة. قد تختلف النتائج الفعلية عن هذه التقديرات.

يتم مراجعة هذه التقديرات والإفتراضات بشكل مستمر. يتم تسجيل الإختلاف في التقديرات المحاسبية في الفترة التي يتم فيها إعادة مراجعة هذه التقديرات وذلك في حالة أن التعديلات الناتجة عن إعادة التقييم تؤثر على تلك الفترة فقط، أو في فترة المراجعة التقديرات تؤثر في فترة المراجعة والفترات المستقبلية إذا كانت التعديلات تخص الفترة الحالية والفترات المستقبلية. إن الأحكام والتقديرات الحساسة التي اتخذتها الإدارة تم تلخيصها كما يلي:

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٤ أحكام محاسبية حساسة ومصادر رئيسية للتقدير غير المؤكد (يتبع)

### المصادر الرئيسية للتقدير غير المؤكد

إنخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية

تعكس رسوم الإنخفاض في القيمة تقديرات الخسائر الناتجة عن إخفاق أو عدم قدرة العملاء على أداء الدفعات المطلوبة أو القيمة الزمنية للنقود. تستند الرسوم على أعمار الحسابات، الجدارة الائتمانية للعميل والخبرة السابقة للخسارة. قد يتطلب الأمر إجراء تغييرات على مخصص إنخفاض القيمة في حالة تحسن الوضع المالي للعملاء أو تراجعه. كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، بلغت مخصصات انخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية للمجموعة ٢٠٣,٧٠٥ ألف درهم (٣١ ديسمبر ٢٠١٦: ١٧٨,١٩٦ ألف درهم).

الأعمار الإنتاجية والقيم المتبقية المقدرة لممتلكات وآلات ومعدات

تقوم الإدارة بمراجعة الأعمار الإنتاجية والقيم المتبقية المقدرة لممتلكات وآلات ومعدات في نهاية كل فترة تقرير سنوية وفقاً للمعيار المحاسبي الدولي رقم ١٦ *ممتلكات وآلات ومعدات*. قررت الإدارة أن توقعات السنة الحالية لا تختلف عن التقديرات السابقة إستناداً على مراجعتنا.

تكلفة وقف وإزالة ممتلكات وآلات ومعدات

وفقاً للمعيار المحاسبة الدولي ١٦، تتضمن تكلفة الممتلكات والآلات والمعدات تقدير أولي لتكاليف وقف وإزالة الموجودات وترميم الموقع. أخذت الإدارة بعين الإعتبار المتطلبات وقررت أن وقف وإزالة الموجودات وترميم الموقع في المستقبل غير محتمل وأن تقدير التكاليف غير هام.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٥ ممتلكات وآلات ومعدات

| | مباني<br>ألف درهم | آلات ومكائن<br>ألف درهم | سيارات<br>ألف درهم | أثاث وتجهيزات ومعدات<br>ألف درهم | خطوط أنابيب<br>ألف درهم | أعمال رأسمالية قيد التنفيذ<br>ألف درهم | المجموع<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| **التكلفة** | | | | | | | |
| ١ يناير ٢٠١٦ | ٢,٨١٩,٠٢٩ | ١,١١٤,١٣٠ | ٢٢٦,٠٠٥ | ٣٣٧,٨٢٩ | ٣٧,١٣٤ | ١,٢٤٨,٦٤٩ | ٥,٧٨٢,٧٧٦ |
| إضافات | – | – | – | – | | ١,٢٣٧,٩٤٠ | ١,٢٣٧,٩٤٠ |
| تحويلات | ٦٩٦,٢٤١ | ١٦٦,٣٤١ | ٣٤,٤٦١ | ٢٢٧,٧٤٦ | ١٠,٥٤٩ | (١,١٣٥,٣٣٨) | – |
| إستبعادات | (٢,٧٠٤) | (٢,٤٤٣) | (٨,١٩٨) | (١,٨٦٢) | – | – | (١٥,٢٠٧) |
| ١ يناير ٢٠١٧ | ٣,٥١٢,٥٦٦ | ١,٢٧٨,٠٢٨ | ٢٥٢,٢٦٨ | ٥٦٣,٧١٣ | ٤٧,٦٨٣ | ١,٣٥١,٢٥١ | ٧,٠٠٥,٥٠٩ |
| إضافات | – | – | – | – | | ١,٣٤٠,٢٣٦ | ١,٣٤٠,٢٣٦ |
| تحويلات | ٥٦٤,٤٤٠ | ٥٥١,٢٤٤ | ١٢,٨٣٨ | ٦١,٧٦٠ | – | (١,١٩٠,٢٨٢) | – |
| إعادة تصنيفات | ١,٢٦٥ | – | – | (١,٢٦٥) | – | – | – |
| إستبعادات | (٢١) | (١,٢٦٦) | (١,٥٠٩) | (١,٠٧١) | – | – | (٣,٨٦٧) |
| **٣٠ سبتمبر ٢٠١٧** | **٤,٠٧٨,٢٥٠** | **١,٨٢٨,٠٠٦** | **٢٦٣,٥٩٧** | **٦٢٣,١٣٧** | **٤٧,٦٨٣** | **١,٥٠١,٢٠٥** | **٨,٣٤١,٨٧٨** |

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

**٥ ممتلكات وآلات ومعدات (يتبع)**

| | مباني<br>ألف درهم | آلات ومكائن<br>ألف درهم | سيارات<br>ألف درهم | أثاث وتجهيزات ومعدات<br>ألف درهم | خطوط أنابيب<br>ألف درهم | أعمال رأسمالية قيد التنفيذ<br>ألف درهم | المجموع<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|---|---|---|---|
| **الإستهلاك المتراكم** | | | | | | | |
| ١ يناير ٢٠١٦ | ١,١٨٣,٧٥٤ | ٦٩٣,٣٥٠ | ١٦٧,٧٢٣ | ٢٢٩,١٦١ | ٢٥,٨٤٨ | – | ٢,٢٩٩,٨٣٦ |
| محمل للسنة | ١٤٧,٤٥٠ | ١١٠,٩٨١ | ٢٢,٧٥٣ | ٦٤,٠٨٠ | ١,٨١٢ | – | ٣٤٧,٠٧٦ |
| إعادة تصنيفات | ٧٤٩ | (٢,٢٦٠) | – | ١,٤٠٨ | ١٠٣ | – | – |
| إستبعادات | (٢,٧٠٣) | (٢,٤٢٩) | (٨,١٩٩) | (١,٨٤٥) | – | – | (١٥,١٧٦) |
| ١ يناير ٢٠١٧ | ١,٣٢٩,٢٥٠ | ٧٩٩,٦٤٢ | ١٨٢,٢٧٧ | ٢٩٢,٨٠٤ | ٢٧,٧٦٣ | – | ٢,٦٣١,٧٣٦ |
| محمل للفترة | ١٢٨,١٢٠ | ٨٩,٦١٣ | ١٧,٢٣٥ | ٧٠,١٨٣ | ١,١٣٣ | – | ٣٠٦,٢٨٤ |
| إعادة تصنيفات | – | ١٩ | – | (١٩) | – | – | – |
| إستبعادات | (٢١) | (١,٢٦٦) | (١,٤٨٤) | (١,٠٦٥) | – | – | (٣,٨٣٦) |
| **٣٠ سبتمبر ٢٠١٧** | **١,٤٥٧,٣٤٩** | **٨٨٨,٠٠٨** | **١٩٨,٠٢٨** | **٣٦١,٩٠٣** | **٢٨,٨٩٦** | – | **٢,٩٣٤,١٨٤** |
| **القيمة المدرجة** | | | | | | | |
| **٣٠ سبتمبر ٢٠١٧** | **٢,٦٢٠,٩٠١** | **٩٣٩,٩٩٨** | **٦٥,٥٦٩** | **٢٦١,٢٣٤** | **١٨,٧٨٧** | **١,٥٠١,٢٠٥** | **٥,٤٠٧,٦٩٤** |
| ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ | ٢,١٨٣,٣١٦ | ٤٧٨,٣٨٦ | ٦٩,٩٩١ | ٢٧٠,٩٠٩ | ١٩,٩٢٠ | ١,٣٥١,٢٥١ | ٤,٣٧٣,٧٧٣ |

تم إنشاء مباني ومرافق المجموعة التي تقع في إمارة أبوظبي على قطع أراضي ممنوحة من قبل حكومة أبوظبي بدون مقابل. يتم احتساب هذه الأراضي بقيمة إسمية تبلغ ١ درهم لكل قطعة أرض. تم إنشاء المرافق التي تقع في الإمارات الأخرى على أرض مستأجرة من أطراف ثالثة (إيضاح ٢٢).

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٥ ممتلكات وآلات ومعدات (يتبع)

تم توزيع الإستهلاك المحمل كما يلي:

| | ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|
| رسوم توزيع وإدارية (إيضاح ١٧) | ٣٠٤,١٠٩ | ٣٤٤,٤٧١ |
| تكاليف مباشرة (إيضاح ١٦) | ١,٥٥٩ | ٢,٠١٣ |
| مخزون أعمال قيد التنفيذ (إيضاح ٦) | ٦١٦ | ٥٩٢ |
| | ٣٠٦,٢٨٤ | ٣٤٧,٠٧٦ |

## ٦ مخزون

| | ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|
| بضاعة جاهزة | ٩٦٧,٠٧٥ | ٩٦٧,٠٢٠ |
| قطع غيار ومواد إستهلاكية | ٥٣,٨٤٢ | ٥٠,٣٩٨ |
| مواد تشحيم خام، مواد إستهلاكية وأعمال قيد التنفيذ | ٥٤,٠٩٤ | ٥٩,٨٥١ |
| اسطوانات غاز البترول المسال | ٤٣,٦١٦ | ٣٢,٢٠٦ |
| | ١,١١٨,٦٢٧ | ١,١٠٩,٤٧٥ |
| ينزل: مخصص تنزيل قيمة بضاعة جاهزة إلى صافي القيمة القابلة للتحقق | (٢٣٤) | (٢٣٤) |
| مخصص مواد خام بطيئة الحركة ومتقادمة، قطع غيار مواد إستهلاكية واسطوانات غاز البترول المسال | (١٧,٤٧٩) | (١٥,٤٢٣) |
| | (١٧,٧١٣) | (١٥,٦٥٧) |
| | ١,١٠٠,٩١٤ | ١,٠٩٣,٨١٨ |

بلغت تكلفة المخزون المعترف به كمصروف ومدرج في "التكاليف المباشرة" ١١,٠٨٦,٦٦٨ ألف درهم (٣٠ سبتمبر ٢٠١٦: ٩,٩١٤,٧١٦ ألف درهم) (إيضاح ١٦). خلال الفترة، تم الإعتراف بشطب المخزون المباشر كمصروف بمبلغ لا شيء درهم (٣٠ سبتمبر ٢٠١٦: ١١,٩٦١ ألف درهم).

تتضمن تكلفه المخزون مصاريف الإستهلاك المرسملة كمخزون أعمال قيد التنفيذ بمبلغ ٦١٦ ألف درهم (٣١ ديسمبر ٢٠١٦: ٥٩٢ ألف درهم) (إيضاح ٥).

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٦ مخزون (يتبع)

فيما يلي حركة إنخفاض قيمة مخزون البضاعة الجاهزة للمجموعة إلى صافي القيمة القابلة للتحقق ومخصص المواد الخام البطيئة الحركة والمتقادمة، قطع غيار، مواد إستهلاكية واسطوانات غاز البترول المسال:

| | ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|
| في ١ يناير | **١٥,٦٥٧** | ١٤,٦٣٠ |
| خسارة إنخفاض القيمة لمواد خام بطيئة الحركة ومتقادمة، قطع غيار، مواد إستهلاكية واسطوانات غاز البترول المسال (إيضاح ١٩) | **٢,٠٥٦** | ١,٠٢٧ |
| | **١٧,٧١٣** | ١٥,٦٥٧ |

## ٧ ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى

| | ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|
| ذمم مدينة تجارية | **١,٨٠٥,٢١٢** | ١,٦٣٣,٦٦٥ |
| ينزل: مخصص إنخفاض قيمة ذمم مدينة تجارية | **(٢٠٣,٧٠٥)** | (١٧٨,١٩٦) |
| | **١,٦٠١,٥٠٧** | ١,٤٥٥,٤٦٩ |
| مصاريف مدفوعة مسبقاً | **٤٦,١٦٦** | ٣٥,٥٣١ |
| مستحقات من موظفين | **١١١,٩٨٥** | ١٠٩,٥٠٣ |
| ذمم مدينة اخرى | **٥٨,١٧٢** | ٥٦,٣٢٨ |
| | **١,٨١٧,٨٣٠** | ١,٦٥٦,٨٣١ |

تتكون المستحقات من الموظفين من قروض السيارات، قروض الأثاث، القروض الشخصية وسلف الموظفين.

كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، كان لدى المجموعة تركيز هام لمخاطر الائتمان مع ثلاثة عملاء (٣١ ديسمبر ٢٠١٦: عميلين) وهو ما يمثل ٤٦% (٣١ ديسمبر ٢٠١٦: ٣٩%) من الذمم المدينة التجارية القائمة كما في ذلك التاريخ. إن الإدارة على ثقة بأن هذه التركيز لن ينتج عن أي خسارة للمجموعة بعد الأخذ بعين الإعتبار التاريخ الإئتماني لهؤلاء العملاء.

إن معدل فترة الائتمان على المبيعات والخدمات هي من ٣٠ إلى ٦٠ يوما. لا يتم تحميل فوائد على الذمم المدينة التجارية والأخرى.

يتم تكوين مخصص لأرصدة الذمم المدينة التجارية التي تجاوزت فترة إستحقاقها إستناداً إلى المبالغ غير القابلة للإسترداد المقدرة بالرجوع إلى الخبرة السابقة.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٧ ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى (يتبع)

كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، إن أعمار الذمم المدينة التجارية غير منخفضة القيمة هي كما يلي:

أعمال الذمم المدينة التجارية:

| | ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|
| لم تتجاوز فترة إستحقاقها | **٦٥١,٨٠١** | ٥١٢,٧٧٠ |
| مبالغ مستحقة لـ ٣٠ يوم | **١١٦,٣١٥** | ١٣٧,٦٧٢ |
| مبالغ مستحقة من ٣١ إلى ٦٠ يوم | **٨١,٢٦٨** | ٩٩,٠٢٣ |
| مبالغ مستحقة من ٦١ إلى ٩٠ يوم | **١١٥,٤٧٩** | ٤٨,٥٧٧ |
| مبالغ مستحقة من ٩١ إلى ١٨٠ يوم | **١٩٢,٣١٦** | ١٠٦,٢٠٨ |
| مبالغ مستحقة من ١٨١ إلى ٣٦٠ يوم | **٨٥,٨٣٢** | ٢٤٧,٧٨٤ |
| مبالغ مستحقة لأكثر من ٣٦٠ يوم | **٣٥٨,٤٩٦** | ٣٠٣,٤٣٥ |
| | **١,٦٠١,٥٠٧** | ١,٤٥٥,٤٦٩ |

كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، إنخفضت قيمة الذمم المدينة التجارية بقيمة مدرجة تبلغ ٢٠٣,٧٠٥ ألف درهم (٣١ ديسمبر ٢٠١٦: ١٧٨,١٩٦ ألف درهم). إن الحركة في مخصص إنخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية هو كما يلي:

| | ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|
| في ١ يناير | **١٧٨,١٩٦** | ١٥٥,٩٥٨ |
| إستردادات خلال الفترة/ السنة | **(٢٥,٦٤٩)** | (٢٤,٠٢٣) |
| محمل للفترة/ السنة (إيضاح ١٩) | **٥١,١٥٨** | ٤٦,٢٦١ |
| | **٢٠٣,٧٠٥** | ١٧٨,١٩٦ |

بشكل عام، يتم شطب المبالغ المحملة لمخصص انخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية عندما لا يكون هناك أي توقعات واقعية للاسترداد.

إن القيم المدرجة للذمم المدينة التجارية للمجموعة هي بدرهم الإمارات العربية المتحدة والدولار الأمريكي وتقارب قيمها العادلة كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧.

إن الحد الأقصى للتعرض لمخاطر الائتمان في تاريخ التقرير هو القيمة العادلة لكل فئة من الذمم المدينة المذكورة أعلاه.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٨ معاملات وأرصدة مع جهات ذات علاقة

تمثل الجهات ذات العلاقة الشركة الأم وشركاتها التابعة، أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة الرئيسيين للمجموعة، والمنشآت الخاضعة للسيطرة أو للسيطرة المشتركة أو التي تتأثر بشكل جوهري بهذه الجهات. يتم اعتماد سياسات التسعير وشروط هذه المعاملات من قبل إدارة المجموعة.

| | ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|
| **مستحق من جهات ذات علاقة** | | |
| شركة الخدمات البترولية (اسناد) | ١٨٨,٩٢٨ | ١٥٩,٤٢٩ |
| شركة الحفر الوطنية | ٥٥,٤٧٨ | ٩٩,٦٧٨ |
| شركة أبوظبي للعمليات البترولية البرية المحدودة (أدكو) | ٥٢,٤٠٨ | ٣٣,٠٦٦ |
| شركة أبوظبي لتطوير الغاز (الحصن) | ١١,٨٧٨ | ٢١,٠٣١ |
| شركة أبوظبي لصناعات الغاز المحدودة (جاسكو) | ١٠,٢٠٣ | ٩,٤١٤ |
| أخرى | ٣٠,٦٧٣ | ٣٠,٧٧٢ |
| | ٣٤٩,٥٦٨ | ٣٥٣,٣٩٠ |
| **مستحق إلى جهات ذات علاقة** | | |
| شركة بترول أبوظبي الوطنية (أدنوك) | ٢,٤٥٣,٠٥٢ | ٦٠٣,٥٢٢ |
| شركة أبوظبي لتكرير النفط (تكرير) | ٦٩٦,٢٢٦ | – |
| شركة ناقلات أبوظبي الوطنية (أدناتكو) | ٣٦,٨٠٢ | – |
| شركة أبوظبي لإدارة الموانئ البترولية (إرشاد) | ١,٨٨٦ | ٢٤ |
| أخرى | ٩٦ | – |
| | ٣,١٨٨,٠٦٢ | ٦٠٣,٥٤٦ |

إن المبالغ المستحقة من جهات ذات علاقة هي مقابل تقديم المنتجات والخدمات البترولية. إن هذه الأرصدة غير مضمونة، ولا تحمل أية فوائد ولها معدل فتره ائتمان من ٣٠-٦٠ يوماً.

إن المبلغ المستحق لجهات ذات علاقة مستحق مقابل مشتريات المنتجات البترولية، رسوم إستئجار السفن والموانئ، رسوم إدارة، تحويل ممتلكات وآلات ومعدات والمبالغ المتعلقة بتحويل أنشطه البيع والشراء التي تقوم بها قسم الطيران المدني. إن الرصيد أعلاه غير مضمون، ولا يحمل أية فوائد ويستحق الدفع عند الطلب.

لدى المجموعة مبلغ ٩٢٩,٤٨١ ألف درهم (٣١ ديسمبر ٢٠١٦: ٦٢٩,٣٩٨ ألف درهم) محتفظ به لدى بنوك مملوكة من قبل حكومة أبوظبي.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٨ معاملات وأرصدة مع جهات ذات علاقة (يتبع)

تم إدراج المعاملات التالية مع الجهات ذات العلاقة خلال الفترة:

| | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|
| | ٢٠١٧ | ٢٠١٦ |
| | **ألف درهم** | ألف درهم (غير مدقق) |
| إيرادات – مجموعة أدنوك | **٦٨٦,٠٨١** | ٥٥٤,٧٦٠ |
| مشتريات – ادنوك | **١٣,٥٦٠,٤١١** | ١٢,١٥٣,٥٤٧ |
| مصاريف إدارة – ادنوك | **١,٣٨٠** | ١,١١٠ |
| رسوم إستئجار سفن وميناء – مجموعة ادنوك | **٦٣,٦٩٢** | ٥٩,٣٢٦ |
| تحويل ممتلكات وآلات ومعدات | **٦٩٦,٢٢٦** | – |

**تعويضات موظفي الإدارة الرئيسيين**

مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وموظفي الإدارة الرئيسيين خلال الفترة هي كما يلي:

| | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|
| | ٢٠١٧ | ٢٠١٦ |
| | **ألف درهم** | ألف درهم (غير مدقق) |
| مكافآت قصيرة الأجل | **٧,٧٧٣** | ١٠,١٩٠ |
| مساهمات التقاعد | **٤٣٧** | ٥٣٠ |
| | **٨,٢١٠** | ١٠,٧٢٠ |

اختارت المجموعة إستخدام الإعفاء بموجب المعيار المحاسبي الدولي رقم ٢٤ إفصاحات الجهات ذات العلاقة للمنشآت الحكومية ذات الصلة حول الإفصاح عن المعاملات والأرصدة القائمة ذات العلاقة مع الجهات الحكومية ذات العلاقة المملوكة من قبل حكومة أبوظبي غير الشركة الأم والشركات التي تمتلكها وتسيطر عليها.

تقوم المجموعة في سياق أعمالها الإعتيادية بتقديم خدمات توزيع النفط للشركات المملوكة والمسيطر عليها من قبل حكومة أبوظبي.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٩ النقد ومرادفات النقد

يتكون النقد ومرادفات النقد في بيان التدفقات النقدية المقتطع من المبالغ التالية:

| | **٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم** | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|
| نقد محتفظ به من قبل أدنوك | **٥,٤٢٣,٧٦٣** | ٣,٠٣٨,٩٨٧ |
| نقد في الصندوق ولدى البنوك | **١,١٣٢,٦١١** | ٧٩٤,٤٦٧ |
| نقد وارصدة لدى البنوك | **٦,٥٥٦,٣٧٤** | ٣,٨٣٣,٤٥٤ |
| وديعة لأجل بتاريخ إستحقاق لأكثر من ٣ أشهر | **(١٣٠,٠٠٠)** | (١٠٠,٠٠٠) |
| | **٦,٤٢٦,٣٧٤** | ٣,٧٣٣,٤٥٤ |

إن النقد المحتفظ به من قبل أدنوك هو أموال محتفظ بها من قبل أدنوك بالنيابة عن المجموعة وهي متوفرة عند الطلب. إن هذه الأموال لا تخضع لفائدة وفقاً لقرار تم المصادقة عليه من قبل مجلس إدارة المجموعة.

يتضمن النقد والأرصدة لدى البنوك على ودائع قصيرة الأجل وودائع تحت الطلب بمبلغ ٩١٢ مليون درهم (٣١ ديسمبر ٢٠١٦: ٦٨٣ مليون درهم) بمعدل فائدة يتراوح من ٠,٠٣% إلى ٠,٤٨% (٢٠١٦: ٠,٠٢% إلى ٠,٠٨%) سنوياً.

## ١٠ رأس المال

بلغ رأس مال الشركة الأصلي بموجب القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٣ مبلغ ٣٠ مليون درهم مقسم إلى ٣٠٠,٠٠٠ سهم بقيمة ١٠٠ درهم للسهم.

وفقاً لقرار مجلس إدارة الشركة الأم المؤرخ في ١٧ أكتوبر ١٩٨٤، تم زيادة رأس مال الشركة إلى ٢٠٠ مليون درهم مقسم إلى ٢ مليون سهم بقيمة ١٠٠ درهم للسهم.

وفقاً لقرار المجلس الأعلى للبترول المؤرخ في ٦ أكتوبر ١٩٩٨، تم زيادة رأس مال الشركة إلى ٦٠٠ مليون درهم مقسم إلى ٦ مليون سهم بقيمة ١٠٠ درهم للسهم.

وفقاً لقرار المجلس الأعلى للبترول المؤرخ في ٩ يوليو ٢٠٠٦، تم زيادة رأس مال الشركة إلى ١,٠٠٠ مليون درهم كما يلي:

| | **٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم** | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|
| **الصادر والمدفوع بالكامل:** | | |
| ١٠,٠٠٠,٠٠٠ سهم عادي بقيمة ١٠٠ درهم للسهم | **١,٠٠٠,٠٠٠** | ١,٠٠٠,٠٠٠ |

إن الشركة بصدد تحديث نظامها الأساسي فيما يتعلق بالتغييرات في رأس المال.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ١١ مساهمة في رأس المال

في ١٠ أكتوبر ٢٠١٦، وافق المجلس الأعلى للبترول (اللجنة التنفيذية) على شطب المبالغ المستحقة لـ أدنوك والبالغة ٤٢,٥٢٠,٠٠١ ألف درهم مقابل الخسائر المتراكمة للشركة. تم كذلك الإعتراف بمبلغ ٦,٣٠٤,٤١٨ ألف درهم كمساهمة إضافية في رأس المال من أدنوك إلى الشركة.

## ١٢ إحتياطي قانوني

وفقاً للبند رقم (٦٤) من القانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٣، تم تحويل ١٠% من الربح لكل سنة إلى الإحتياطي القانوني، وهو غير قابل للتوزيع. تستمر هذه التحويلات حتى يصبح الإحتياطي مساوياً على الأقل لثلث رأس مال المجموعة. إن التحويلات إلى الإحتياطي القانوني في هذه البيانات المالية المقتطعة هي بناءً على نتائج الشركة باستثناء أنشطة البيع والشراء لقسم الطيران المدني.

## ١٣ مخصص مكافأة نهاية خدمة الموظفين

إن الحركة في المخصص المعترف به في بيان المركز المالي المقتطع هو كما يلي:

| | **٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم** | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|
| في ١ يناير | **٢٣٦,٩٢٦** | ٢٧٨,٢٥٩ |
| محمل للفترة/ السنة (إيضاح ٢٠) | **١٩,٥١٣** | ٢٩,٤٨٥ |
| دفعات | **(٣٤,١٩٠)** | (٧٠,٨١٨) |
| | **٢٢٢,٢٤٩** | ٢٣٦,٩٢٦ |

تعتقد الإدارة ان عملية الإحتساب التي تم إجراؤها بناءً على الاستحقاق في تاريخ التقرير وفقا لأحكام قانون العمل في دولة الامارات العربية المتحدة لن تكون مختلفة بشكل هام إذا ما تم إجراء تقييم اكتواري بإعتبار أنه من غير المحتمل أن يكون تأثير صافي معدل الخصم ومستويات الرواتب والمزايا المستقبلية على القيمة الحالية لمزايا الإلتزام جوهرية.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ١٤ ذمم دائنة تجارية وأخرى

| | ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|
| ذمم دائنة تجارية | **٣٢٨,٥١٢** | ٣١٣,٨٧٥ |
| مستحقات رأسمالية | **٢٥٩,٨٣٤** | ٢٩١,٥١٩ |
| مستحقات تشغيلية | **١٩٤,٦٤٥** | ١٦١,٥٢٤ |
| عقود محتجزة دائنة | **٩٤,٣٠٨** | ٦٢,٦٧٦ |
| قسائم وبطاقات الدفع المسبق القائمة | **٧٩,٢٨٣** | ٨٣,٢٦٩ |
| دفعات مقدمة من عملاء | **٢٦,٥٨٨** | ٣٤,٣٩٦ |
| ذمم دائنة أخرى | **١٤٤,٢٠١** | ١٦٧,٧٨٨ |
| | **١,١٢٧,٣٧١** | ١,١١٥,٠٤٧ |

## ١٥ إيرادات

| | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|
| | ٢٠١٧ ألف درهم | ٢٠١٦ ألف درهم (غير مدقق) |
| مبيعات بضائع | **١٣,٩٩٠,٠٣٤** | ١٢,٨٨٠,٦٥٢ |
| تقديم الخدمات | **١١٣,٦٣٢** | ١٢٢,٦٥٣ |
| إيرادات إيجار | **٦٨,٦٢٨** | ٦٣,٠٧٨ |
| إيرادات التسليم | **٤٨,٦٢٧** | ٣٢,٠٧٦ |
| | **١٤,٢٢٠,٩٢١** | ١٣,٠٩٨,٤٥٩ |

خلال فترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٦، تشمل مبيعات البضائع مبلغ ٤٩٦ مليون درهم من خلال محطات مملوكة من قبل مؤسسة الإمارات العامة للبترول ("إمارات"). لا يتم تسجيل الأصول ذات العلاقة في هذه البيانات المالية المقتطعة حيث تم التخلي عن الإستحواذ المقترح لمحطات خدمة وقود الإمارات بالتجزئة في سنة ٢٠١٦. كذلك تم إدراج التكاليف المباشرة ذات الصلة، مصاريف التوزيع والإدارية والإيرادات الأخرى لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٦ بمبلغ ٣٢٨ مليون درهم، ٨٩ مليون درهم و ٣١ مليون درهم، على التوالي، في هذه البيانات المالية المقتطعة. لم يكن هناك بيع للبضائع من خلال المحطات المملوكة من قبل الإمارات لفترة التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، وبالتالي لا يوجد أي تكاليف مباشرة ذات صلة، مصاريف توزيع وإدارية وإيرادات أخرى.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ١٦ تكاليف مباشرة

| | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|
| | ٢٠١٧ | ٢٠١٦ |
| | **ألف درهم** | ألف درهم (غير مدقق) |
| مواد | **١١,٠٨٦,٦٦٨** | ٩,٩١٤,٧١٦ |
| تكاليف موظفين (إيضاح ٢٠) | **٩,٤٠٣** | ٩,٨٣٩ |
| نفقات عامة | **٧,٦٣٣** | ١٠,٢٤٥ |
| إستهلاك (إيضاح ٥) | **١,٥٥٩** | ١,٣٤٨ |
| | **١١,١٠٥,٢٦٣** | ٩,٩٣٦,١٤٨ |

## ١٧ مصاريف توزيع وإدارية

| | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|
| | ٢٠١٧ | ٢٠١٦ |
| | **ألف درهم** | ألف درهم (غير مدقق) |
| تكاليف موظفين (إيضاح ٢٠) | **١,٣٧٧,١٢٧** | ١,٣٧٨,٨٩٨ |
| إستهلاك (إيضاح ٥) | **٣٠٤,١٠٩** | ٢٠٦,٦٥٣ |
| إصلاحات وصيانة ومواد إستهلاكية | **١٠٨,٦٠١** | ١٢٨,٨٥٤ |
| مصاريف توزيع وتسويق | **٩٧,١٥٢** | ٩٩,٢٩٤ |
| خدمات | **٥٩,٣٠٦** | ٦٠,٢١٠ |
| تأمين | **٧,٧٣٣** | ١٠,٥١١ |
| أخرى | **١٥٧,١٢٦** | ١٢٤,١٦٧ |
| مصاريف قابلة للإسترداد | **(١٩٨,٤٠٣)** | (١٧١,٢٩٤) |
| | **١,٩١٢,٧٥١** | ١,٨٣٧,٢٩٣ |

## ١٨ إيرادات أخرى

| | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|
| | ٢٠١٧ | ٢٠١٦ |
| | **ألف درهم** | ألف درهم (غير مدقق) |
| مكسب إستبعاد ممتلكات وآلات ومعدات | **٥١** | ١,٤١٣ |
| إيرادات متنوعة | **١٦٠,٠٤٧** | ١١٠,٥٦٥ |
| | **١٦٠,٠٩٨** | ١١١,٩٧٨ |

تتضمن الإيرادات المتنوعة بشكل أساسي من الدخل الناتج عن تخزين البضائع بالأمانة ومبيعات أصناف الخردة والزيوت المستعملة والبطاريات والإطارات.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ١٩ خسائر إنخفاض القيمة ومصاريف تشغيلية أخرى

| | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|
| | **٢٠١٧** | ٢٠١٦ |
| | **ألف درهم** | ألف درهم (غير مدقق) |
| خسائر إنخفاض القيمة لذمم مدينة تجارية (إيضاح ٧) | **٥١,١٥٨** | ١٠٧,٠١٨ |
| شطب مخزون | **–** | ١١,٩٦١ |
| خسائر إنخفاض القيمة لمخزون متقادم (إيضاح ٦) | **٢,٠٥٦** | – |
| | **٥٣,٢١٤** | ١١٨,٩٧٩ |

## ٢٠ تكاليف موظفين

| | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|
| | **٢٠١٧** | ٢٠١٦ |
| | **ألف درهم** | ألف درهم (غير مدقق) |
| رواتب وبدلات | **١,٢٦٤,٦٠٨** | ١,٢٥٩,٣٣٨ |
| مزايا أخرى | **١٣٤,٦٨٩** | ١٤٠,٨٣٠ |
| مكافآت نهاية خدمة الموظفين (إيضاح ١٣) | **١٩,٥١٣** | ٢٢,٠١٨ |
| | **١,٤١٨,٨١٠** | ١,٤٢٢,١٨٦ |
| *يتم توزيع تكاليف موظفين كما يلي:* | | |
| مصاريف توزيع وإدارية (إيضاح ١٧) | **١,٣٧٧,١٢٧** | ١,٣٧٨,٨٩٨ |
| أعمال رأسمالية قيد التنفيذ | **٣٢,٢٨٠** | ٣٣,٤٤٩ |
| تكاليف مباشرة (إيضاح ١٦) | **٩,٤٠٣** | ٩,٨٣٩ |
| | **١,٤١٨,٨١٠** | ١,٤٢٢,١٨٦ |

تتمثل المزايا الأخرى بشكل أساسي في النفقات الطبية والتدريب والإجازات ومصاريف السفر والزي الموحد.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٢١ العائد الأساسي والمخفض للسهم

يتم إحتساب العائد للسهم بقسمة الربح العائد لمساهمي الشركة على المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة خلال الفترة.

| | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|
| | **٢٠١٧** | ٢٠١٦ (غير مدقق) |
| الربح العائد لمالكي الشركة (ألف درهم) | **١,٣١١,٨٢٣** | ١,٣٢٠,٠٢٥ |
| المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية الصادرة (ألف) | **١٠,٠٠٠** | ١٠,٠٠٠ |
| العائد الأساسي لكل سهم (ألف درهم) | **١٣١,١٨** | ١٣٢,٠٠ |

لا يوجد أية أوراق مالية مخفضة، وبالتالي فإن العائد المخفض للسهم مساوٍ للعائد الأساسي للسهم.

## ٢٢ إلتزامات

بلغت النفقات الرأسمالية المتعاقد عليها في تاريخ التقرير ولم يتم تكبدها بعد ٣٥١ مليون درهم (٣١ ديسمبر ٢٠١٦: ٥٣٤.٥ مليون درهم).

أبرمت المجموعة العديد من إتفاقيات عقود الإيجار التشغيلية المتعلقة بقطع أراضي والتي تم إنشاء بعض محطات الوقود عليها. إن الحد الأدنى لدفعات عقود الإيجار بموجب إتفاقيات عقود الإيجار مبينة أدناه.

| | **٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم** | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|
| خلال سنة | **٣,٢٠٠** | ٣,٢٠٠ |
| في السنة الثانية حتى الخامسة | **٢٣,٠١٠** | ٢٣,٠٣٠ |
| أكثر من خمس سنوات | **١٦,٣٥٠** | ١٥,٨٥٠ |
| | **٤٢,٥٦٠** | ٤٢,٠٨٠ |

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٢٣ تقرير القطاع

إن المعلومات المتعلقة بالقطاعات التشغيلية للمجموعة والمبينة أدناه تم وضعها وفقاً للمعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٨ *القطاعات التشغيلية*. يتطلب المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٨ أن يتم تحديد القطاعات التشغيلية بناءً على التقارير الداخلية حول مكونات المجموعة التي يتم مراجعتها بشكل منتظم من قبل مجلس الإدارة، على أنه صانع القرار التشغيلي الرئيسي، وذلك لتوزيع الموارد للقطاع وتقييم أدائه. تركز المعلومات التي يتم رفعها إلى مجلس الإدارة لغرض توزيع الموارد وتقييم أداء القطاع على الأداء المالي لكل قطاع من قطاعات الأعمال فقط. لم يتم تقديم أية معلومات تتضمن موجودات ومطلوبات القطاع إلى مجلس الإدارة.

لأغراض التشغيل، يتم تنظيم المجموعة إلى أربعة قطاعات تشغيلية رئيسية.

١) قطاع الشركات، الذي يتضمن بيع المنتجات البترولية والمنتجات الثانوية.

٢) قطاعات التجزئة، التي تتضمن بيع المنتجات البترولية من خلال خدمات محطات الخدمة والمتاجر التي تخدم المستهلكين.

٣) قطاع الطيران الحكومي، يشارك في توفير الوقود والخدمات اللازمة للعملاء الاستراتيجيين، بالإضافة إلى توفير خدمات الوقود إلى عملاء الطيران للشركة الأم.

٤) تم تجميع الخدمات المشتركة والغاز الطبيعي لقطاعات التشغيل كتقارير قطاعية "أخرى" للمجموعة. تتضمن الخدمات المشتركة إدارة الممتلكات وخدمات فحص المركبات.

إن هذه القطاعات هي الأساس الذي تقوم المجموعة عليه بتقديم تقارير حول معلومات القطاع الأساسية. تتم المعاملات بين القطاعات بالمعدلات التي تحددها الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار تكلفة الأموال.

تعمل المجموعة بشكل رئيسي في دولة الإمارات العربية المتحدة، وبالتالي لا يتم إجراء أي تحليل جغرافي آخر للإيرادات والأرباح والموجودات والمطلوبات.

تمثل إيرادات القطاعات التي تقدم تقرير عنها إيرادات ناتجة من عملاء خارجيين. لم تكن هناك مبيعات ما بين القطاعات للتسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ و ٢٠١٦. إن ربح الفترة هو المقياس الذي تم رفعه إلى مجلس الإدارة لغرض توزيع الموارد وتقييم أداء القطاع.

## ٢٣ تقرير القطاع (يتبع)

إن المعلومات المتعلقة بهذه القطاعات هي كما يلي:

| | قطاع الشركات<br>ألف درهم | قطاع التجزئة<br>ألف درهم | قطاع الطيران<br>ألف درهم | أخرى<br>ألف درهم | غير موزعة<br>ألف درهم | المجموع<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|---|---|---|
| **٣٠ سبتمبر ٢٠١٧** | | | | | | |
| إيرادات | ٢,٨٣٩,٢٦٧ | ١٠,٠٤٧,٥٩٥ | ١,١٤٦,٣٩٠ | ١٨٧,٦٦٩ | – | ١٤,٢٢٠,٩٢١ |
| تكاليف مباشرة | (٢,٢٨٥,٨٣٤) | (٧,٩٨٩,٩٨٥) | (٨١٦,٩٨٦) | (١٢,٤٥٨) | – | (١١,١٠٥,٢٦٣) |
| إجمالي الربح | ٥٥٣,٤٣٣ | ٢,٠٥٧,٦١٠ | ٣٢٩,٤٠٤ | ١٧٥,٢١١ | – | ٣,١١٥,٦٥٨ |
| مصاريف توزيع وإدارية | (١٦١,٨١١) | (١,٤٨٨,٥٣٧) | (٩٧,٧٩٥) | (١٦٤,٦٠٨) | – | (١,٩١٢,٧٥١) |
| إيرادات أخرى | ٧٩,٨٣٩ | ٥٩,٢٣٤ | ٥,١٤٨ | ١٤,٤٦٨ | ١,٤٠٩ | ١٦٠,٠٩٨ |
| خسائر إنخفاض القيمة ومصاريف تشغيلية أخرى | (٢٦,٧٨٣) | (١٠٠) | (٧,٠١٠) | (١٧,٢٦٤) | (٢,٠٥٧) | (٥٣,٢١٤) |
| إيرادات فوائد | – | – | – | – | ٢,٠٣٢ | ٢,٠٣٢ |
| ربح الفترة | **٤٤٤,٦٧٨** | **٦٢٨,٢٠٧** | **٢٢٩,٧٤٧** | **٧,٨٠٧** | **١,٣٨٤** | **١,٣١١,٨٢٣** |
| إستهلاك – صافي | **١٢,١٨٩** | **٢٣٥,٢٤٩** | **٨,٠٦٧** | **٣٤,٤٦٩** | – | **٢٨٩,٩٧٤** |
| **٣٠ سبتمبر ٢٠١٦ (غير مدقق)** | | | | | | |
| إيرادات | ٢,٨٩٨,٩٦٣ | ٩,٠٦٥,٨٣٨ | ٩٧٤,٣٠٦ | ١٥٩,٣٥٢ | – | ١٣,٠٩٨,٤٥٩ |
| تكاليف مباشرة | (٢,٢٥٠,١٢٦) | (٧,٠١٩,٦٠٨) | (٦٥٧,٩٩٨) | (٨,٤١٦) | – | (٩,٩٣٦,١٤٨) |
| إجمالي الربح | ٦٤٨,٨٣٧ | ٢,٠٤٦,٢٣٠ | ٣١٦,٣٠٨ | ١٥٠,٩٣٦ | – | ٣,١٦٢,٣١١ |
| مصاريف توزيع وإدارية | (١٣٣,٨٧٦) | (١,٤٥٦,٥٨٠) | (٩٥,٠٥٢) | (١٥١,٧٨٥) | – | (١,٨٣٧,٢٩٣) |
| إيرادات أخرى | ١٥,٦١١ | ٨١,٦٠٢ | ٩٥٩ | ١١,٤٩١ | ٢,٣١٥ | ١١١,٩٧٨ |
| خسائر إنخفاض القيمة ومصاريف تشغيلية أخرى | (٧٥,٩٢١) | (٤٠) | (٢٠,٦١٤) | (١٠,٤٤٣) | (١١,٩٦١) | (١١٨,٩٧٩) |
| إيرادات فوائد | – | – | – | – | ٢,٠٠٨ | ٢,٠٠٨ |
| ربح الفترة | ٤٥٤,٦٥١ | ٦٧١,٢١٢ | ٢٠١,٦٠١ | ١٩٩ | (٧,٦٣٨) | ١,٣٢٠,٠٢٥ |
| إستهلاك – صافي | ١٠,٥٤٩ | ١٤٨,٩٢٨ | ٧,٦٤٩ | ٣١,٨٣٦ | – | ١٩٨,٩٦٢ |

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٢٣ تقرير القطاع (يتبع)

تتكون الإيرادات غير الموزعة بشكل أساسي من مكسب بيع الموجودات الثابتة، استرداد التأمين وإيرادات متنوعة أخرى.

تم توزيع الاستهلاك في مصاريف التوزيع والإدارية، التكاليف المباشرة ومخزون قيد الإنجاز (إيضاح ٥).

فيما يلي تسوية صافي الإستهلاك لقسم الطيران المدني المقتطعة:

| | التسعة أشهر المنتهية في ٣٠ سبتمبر | |
|---|---|---|
| | ٢٠١٧ | ٢٠١٦ |
| | **ألف درهم** | ألف درهم (غير مدقق) |
| إستهلاك (إيضاح ٥) | **٣٠٦,٢٨٤** | ٢٠٨,٣١٨ |
| ينزل: المبلغ المتعلق بقسم الطيران المدني المقتطع | **(١٦,٣١٠)** | (٩,٣٥٦) |
| **صافي الإستهلاك** | **٢٨٩,٩٧٤** | ١٩٨,٩٦٢ |

## ٢٤ الصندوق المركزي لمجموعة أدنوك لتمويل المخاطر

تشارك المجموعة في صندوق مركزي يتم إدارته من قبل أدنوك لتمويل بعض مخاطر التأمين الذاتي. يتكون الصندوق من خصومات أقساط، إيرادات إستثمارية ومساهمات من المشاركين، كما يتم الاتفاق عليه من حين لآخر. بموجب البرنامج، تلتزم المجموعة بتقديم تمويل إضافي، إذا لزم الأمر. كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، بلغت حصة المجموعة في الأموال المحتفظ بها من قبل أدنوك ٦٦٦ ألف درهم (٣١ ديسمبر ٢٠١٦: ٦٦٢ ألف درهم).

## ٢٥ مطلوبات طارئة ودعاوي قضائية

كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧، كان لدى المجموعة مطلوبات طارئة بمبلغ ١,٣٥٦ ألف درهم (٣١ ديسمبر ٢٠١٦: ٢,٢٠١ ألف درهم) فيما يتعلق بضمانات بنكية وأخرى وأمور أخرى ناتجة في سياق الأعمال الإعتيادية والتي من المتوقع أن لا ينشأ عنها أية إلتزامات جوهرية.

لدى المجموعة عدد من المطالبات القانونية والمطالبات الناتجة في سياق الأعمال الإعتيادية. في حين أنه لا يمكن التنبؤ بنتائج هذه الأمور بشكل مؤكد، لا تعتقد الإدارة أن هذه الأمور سيكون لها تأثير سلبي مادي على البيانات المالية المقتطعة للمجموعة إلا إذا تم إبرامها بصورة غير ملائمة.

## ٢٦ أدوات مالية

### إدارة المخاطر المالية

إن أنشطة المجموعة معرضة لمجموعة متنوعة من المخاطر المالية: مخاطر السوق (بما في ذلك مخاطر العملات الأجنبية والتدفقات النقدية ومخاطر معدل فائدة القيمة العادلة ومخاطر الأسعار) والمخاطر التجارية والائتمان ومخاطر السيولة. يركز برنامج إدارة المخاطر الشامل للمجموعة على تقلبات الأسواق المالية ويحاول التقليل من التأثيرات السلبية المحتملة على الأداء المالي للمجموعة.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٢٦ أدوات مالية (يتبع)

### إدارة المخاطر المالية (يتبع)

(أ) مخاطر السوق

١) مخاطر صرف العملات الأجنبية

لا تتعرض المجموعة لأي مخاطر هامة على العملات الأجنبية من عملياتها حيث أن معظم معاملات المجموعة هي بالدرهم الإماراتي أو بالدولار الأمريكي. إن الدرهم الإماراتي مربوط بالدولار الأمريكي، وبالتالي، لا تمثل أرصدة الدولار الأمريكي مخاطر صرف عملات أجنبية جوهرية.

٢) مخاطر التدفقات النقدية والقيمة العادلة لأسعار الفائدة

تتعرض المجموعة لمخاطر أسعار الفائدة على الموجودات التي تحمل فائدة. وبالتالي، تعتمد الإيرادات والتدفقات النقدية التشغيلية للمجموعة على التغيرات في أسعار فائدة السوق. تنشأ مخاطر أسعار الفائدة للمجموعة من الودائع البنكية قصيرة الأجل. إن الودائع / الإيداعات الصادرة بأسعار فائدة ثابتة تعرض المجموعة لمخاطر القيمة العادلة لأسعار الفائدة. إن سياسة المجموعة هي إدارة هذه المخاطر بناءً على تقييم الإدارة للخيارات المتاحة ووضع أي أموال فائضة لدى أدنوك لإدارة الخزينة (إيضاح ٩).

إن الودائع والإيداعات هي على أساس التجديد لمدة ثلاثة أشهر أو أقل، وبالتالي لم يتم خصم القيم المدرجة حيث أن أثر الخصم لا يعتبر جوهرياً. ووفقاً لذلك، لا يعتبر أثر التغيرات في أسعار الفائدة جوهرياً.

٣) مخاطر السعر

إن المجموعة معرضة لمخاطر أسعار السلع الناتجة عن أسعار التجزئة للوقود السائل. يتم تحديد أسعار الوقود السائل من قبل وزارة الطاقة في دولة الإمارات العربية المتحدة، مما قد يؤدي إلى تخفيض هوامش الربح على هذه المنتجات. لا يوجد هناك أي ضمان بأن وزارة الطاقة في دولة الإمارات العربية المتحدة سوف تستمر في تحديد أسعار التجزئة على المستوى الذي يقدم نفس هامش الربح أو ما يماثله، وأي إنخفاض في هامش الربح على هذه المنتجات سوف يكون له تأثير سلبي بشكل جوهري على نتائجنا في العمليات والمركز المالي.

(ب) مخاطر الإئتمان

تنشأ مخاطر الإئتمان من الودائع لدى البنوك والمؤسسات المالية، وكذلك مخاطر الإئتمان للعملاء، بما في ذلك الذمم المدينة القائمة، مستحق من شركات المجموعة والمعاملات الملتزم بها. تقوم الإدارة بتقييم الجودة الائتمانية لعملائها، مع الأخذ بعين الاعتبار الوضع المالي والخبرة السابقة وعوامل أخرى. تستند حدود المخاطر الفردية إلى تقييم الإدارة على أساس كل حالة على حدة.

إن سياسة المجموعة هي وضع النقد ومرادفات النقد والودائع لأجل لدى بنوك ومؤسسات مالية ذات سمعة جيدة، كما لا تتوقع إدارة المجموعة أي خسائر ناتجة من عدم أداء أطرافها المقابلة الأخرى حيث تعتقد أنه تم تكوين مخصص مناسب مقابل الذمم المدينة منخفضة القيمة.

يتم مراقبة أرصدة الذمم المدينة التجارية للمجموعة بشكل مستمر، مما يؤدي إلى عدم أهمية تعرض المجموعة للديون المعدومة. إن الحد الأقصى للتعرض هو القيمة المدرجة للذمم المدينة التجارية كما هو موضح في الإيضاح رقم ٧.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٢٦ أدوات مالية (يتبع)

### إدارة المخاطر المالية (يتبع)

(ج) مخاطر السيولة

تقوم المجموعة بالحد من مخاطر السيولة من خلال ضمان بأن لديها ما يكفي من النقد من العمليات للوفاء بمتطلبات التمويل. تتطلب شروط الشراء الخاصة بالمجموعة إلى دفع مبالغ عند الطلب بعد الأخذ بعين الاعتبار متطلبات السيولة للمجموعة.

تقوم المجموعة بمراقبة مخاطر نقص الأموال باستخدام أداة تخطيط للسيولة المتكررة. تأخذ هذه الأداة بالإعتبار استحقاق كلٍ من الإستثمارات المالية والموجودات المالية (مثل الودائع البنكية والذمم المدينة التجارية والموجودات المالية الأخرى) والتدفقات النقدية المتوقعة من العمليات. إن هدف المجموعة هو الاحتفاظ بالسيولة من خلال خطوط ائتمان متاحة من الشركة الأم.

يلخص الجدول أدناه قائمة استحقاق المطلوبات المالية للمجموعة كما في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ و ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ على أساس المدفوعات التعاقدية غير المخصومة.

| | عند الطلب<br>ألف درهم | أقل من ٣ أشهر<br>ألف درهم | المجموع<br>ألف درهم |
|---|---|---|---|
| ***في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧*** | | | |
| مستحق إلى جهات ذات علاقة | ٣,١٨٨,٠٦٢ | – | ٣,١٨٨,٠٦٢ |
| ذمم دائنة تجارية وأخرى (بإستثناء دفعات مقدمة من عملاء وقسائم ومبيعات بطاقات الدفع المسبق القائمة) | – | ١,٠٢١,٥٠٠ | ١,٠٢١,٥٠٠ |
| **المجموع** | **٣,١٨٨,٠٦٢** | **١,٠٢١,٥٠٠** | **٤,٢٠٩,٥٦٢** |
| *في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦* | | | |
| مستحق إلى جهات ذات علاقة | ٦٠٣,٥٤٦ | – | ٦٠٣,٥٤٦ |
| ذمم دائنة تجارية وأخرى (بإستثناء دفعات مقدمة من عملاء وقسائم ومبيعات بطاقات الدفع المسبق القائمة) | – | ٩٩٧,٣٨٢ | ٩٩٧,٣٨٢ |
| المجموع | ٦٠٣,٥٤٦ | ٩٩٧,٣٨٢ | ١,٦٠٠,٩٢٨ |

في حين أن حساب الشركة الأم مستحق الدفع عند الطلب، فإن الشركة الأم تأخذ بالإعتبار قدرة المجموعة على الدفع، ووضعها النقدي قبل أي طلب دفع أو تحويل. يتضمن حساب الشركة الأم تكلفة تزويد المجموعة بمخزونها حيث أن الشركة الأم هي المورد الرئيسي للمنتجات البترولية للمجموعة (إيضاح ٨).

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٢٦ أدوات مالية (يتبع)

### إدارة مخاطر رأس المال

إن الهدف الرئيسي من أنشطة إدارة مخاطر رأس مال المجموعة هو ضمان الإحتفاظ بنسب رأسمالية جيدة لدعم أعمالها والحصول على أعلى عائد للمساهمين.

يتكون هيكل رأس مال المجموعة من رأس المال، مساهمة في رأس المال، إحتياطي قانوني وأرباح محتجزة.

تقوم المجموعة بإدارة هيكل رأسمالها وإجراء تعديلات عليها في ضوء التغيرات في الظروف الاقتصادية. لم يتم إجراء أي تغييرات في الأهداف أو السياسات أو العمليات خلال الفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧.

### القيمة العادلة المقدرة

إن القيمة المدرجة ناقصاً أي مخصص إنخفاض قيمة الذمم المدينة التجارية والدائنة تقارب قيمها العادلة حيث أنها أساساً قصيرة الأجل بطبيعتها. يتم تقدير القيمة العادلة للمطلوبات المالية لأغراض الإفصاح من خلال خصم التدفقات النقدية التعاقدية المستقبلية بسعر الفائدة الحالي للسوق المتوفر للمجموعة للأدوات المالية.

## ٢٧ الأدوات المالية حسب الفئة

| | ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ ألف درهم | ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ ألف درهم |
|---|---|---|
| **الموجودات المالية:** | | |
| نقد وأرصدة لدى البنوك | **٦,٥٥٦,٣٧٤** | ٣,٨٣٣,٤٥٤ |
| مستحق من جهات ذات علاقة | **٣٤٩,٥٦٨** | ٣٥٣,٣٩٠ |
| ذمم مدينة تجارية وموجودات متداولة أخرى (بإستثناء مصاريف مدفوعة مسبقاً) | **١,٧٧١,٦٦٤** | ١,٦٢١,٣٠٠ |
| | **٨,٦٧٧,٦٠٦** | ٥,٨٠٨,١٤٤ |
| **المطلوبات المالية:** | | |
| ذمم دائنة تجارية وأخرى (بإستثناء دفعات مقدمة من عملاء وقسائم ومبيعات بطاقات الدفع المسبق القائمة) | **١,٠٢١,٥٠٠** | ٩٩٧,٣٨٢ |
| مستحق إلى جهات ذات علاقة | **٣,١٨٨,٠٦٢** | ٦٠٣,٥٤٦ |
| | **٤,٢٠٩,٥٦٢** | ١,٦٠٠,٩٢٨ |

لأغراض الإفصاح عن البيانات المالية المقتطعة، تم استبعاد موجودات غير مالية بمبلغ ٤٦,١٦٦ ألف درهم (٣١ ديسمبر ٢٠١٦: ٣٥,٥٣١ ألف درهم) من الذمم المدينة التجارية والموجودات المتداولة الأخرى وتم إستبعاد مطلوبات مالية بمبلغ ١٠٥,٨٧١ ألف درهم (٣١ ديسمبر ٢٠١٦: ١١٧,٦٦٥ ألف درهم) من الذمم الدائنة التجارية والأخرى.

**إيضاحات تتعلق بالبيانات المالية المقتطعة**
**للفترة المنتهية في ٣٠ سبتمبر ٢٠١٧ (يتبع)**

## ٢٨ أحداث لاحقة

في ١٦ أكتوبر ٢٠١٧، وقعت أدنوك للتوزيع خطاب تفويض ("خطاب تفويض") مع مجموعة من البنوك حيث وافقت المجموعة على الإكتتاب بتسهيل إئتماني ("التسهيل") لمدة ٥ سنوات، بمبلغ ٢,٢٥٠ مليون دولار أمريكي. من المقرر أن يتم تقسيم التسهيل بعد ذلك إلى التزام تسهيل لأجل بمبلغ ١,٥٠٠ مليون دولار أمريكي وتسهيل متجدد بمبلغ ٧٥٠ مليون دولار أمريكي. من المتوقع أن يتم سحب التسهيل بالدولار الأمريكي أو بالدرهم الإماراتي بمبالغ محددة سابقاً. يحمل التسهيل فائدة متغيرة على أساس ليبور بالدولار الأمريكي بالإضافة إلى هامش لجزء التسهيل بالدولار الأمريكي وايبور بالإضافة إلى هامش لجزء التسهيل بالدرهم الإماراتي. يستند التقسيم بين العملات إلى الإلتزام ذي الصلة وفقاً لخطاب التفويض. لم يتم توقيع إتفاقية التسهيل الإئتماني بتاريخ إصدار هذه البيانات المالية المقتطعة.

في ٣ نوفمبر ٢٠١٧، أبرمت أدنوك للتوزيع ترتيب مع الشركة الأم فيما يتعلق بتوريد غاز البوتان، البروبان وغاز البترول المسال المختلط الذي يحدد آلية تسعير تلك المنتجات. وفقاً للترتيب الجديد، لاسطوانات غاز البترول المسال، ستقوم الشركة الأم بتحميل أدنوك للتوزيع حسب الأسعار المنظمة مع خصم مقابل التكاليف التشغيلية المباشرة وهامش متفق عليه، في حين أن الشركة تاريخياً تقوم بالدفع حسب أسعار البيع الرسمية للشركة الأم. إن هذه الإتفاقية سارية المفعول حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ ما لم يتم إنهاؤها أو تمديدها وفقاً لشروط الإتفاقية.

في ـــ نوفمبر ٢٠١٧، أبرمت الشركة ترتيب مع الشركة الأم لتوريد منتجات النفط المكررة. بموجب هذا الترتيب، يكون سعر العقد المطبق على البنزين والديزل مساوياً لمجموع (أ) متوسط معدل بلات كما هو محدد في الإتفاقية، بالإضافة إلى (ب) علاوة ثابتة. بالنسبة إلى كيروسين الإضاءة و جيه بى–٨، يكون سعر العقد هو سعر البيع الرسمي المطبق للشركة الأم وقت التسليم (في حالة تسليم In–Truck) أو في تاريخ الإنجاز (في حاله تسليم Ex–Pipeline). إن هذه الإتفاقية سارية المفعول حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٢ ما لم يتم إنهاؤها أو تمديدها وفقاً لشروط الإتفاقية.

في ٢ نوفمبر ٢٠١٧، أبرمت الشركة وشركة بترول أبوظبي الوطنية (أدنوك) إتفاقية تحويل أعمال المتعلقة بتحويل أعمال الغاز الطبيعي للشركة باستثناء عمليات الغاز الطبيعي المضغوط التي تخضع لشروط معينة. وفي نفس اليوم، أبرمت الشركة أيضا إتفاقية تأكيد المبيعات مع أدنوك لشراء الغاز الطبيعي والزيوت الأساسية.

## ٢٩ إعتماد البيانات المالية المقتطعة

تم اعتماد البيانات المالية المقتطعة وإجازة إصدارها من قبل مجلس الإدارة بتاريخ ١٢ نوفمبر ٢٠١٧.

## ملحق ٢

## النظام الأساسي

| Articles of Association of<br>Abu Dhabi National Oil Company for Distribution PJSC<br>(the "Company") | النظام الأساسي<br>شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع<br>("الشركة") |
|---|---|
| Introduction | مقدمة |
| On [•] 2017, Law No. [•] (the "**New Law of Establishment**") was issued replacing Law No. 13 of 1973 and Law No. 12 of 1979 in respect of the incorporation of Abu Dhabi National Oil Company for Distribution, a public joint stock company registered with the commercial register in Abu Dhabi under the commercial licence number CN-1002757 issued by Abu Dhabi Department of Economic Development. | بتاريخ [•] 2017 صدر القانون رقم [•] ("**قانون التأسيس الجديد**") ملغياً القانون رقم 12 لسنة 1979 والقانون رقم 13 لسنة 1973 بشأن تأسيس شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع، شركة مساهمة عامة ومقيدة في السجل التجاري في أبوظبي بموجب رخصة تجارية رقم CN-1002757 الصادرة من دائرة التنمية الاقتصادية بأبوظبي. |
| Pursuant to a written resolution of the Founder (defined below) as sole shareholder in the Company dated 28 June 2017, the Founder approved, among other matters, the listing of all the Company's shares on the Market (defined below) and the sale by way of offer to the public of part of the share capital of the Company held by the Founder. In addition, the same written resolution of the Founder approved the appointment of the Founder Committee to supervise the Company's offering of its shares for public subscription. | وبموجب قرار كتابي من المؤسس (كما هو معرف أدناه) بتاريخ 28 يونيو 2017، بصفته المساهم الوحيد في الشركة، وافق المؤسس على إدراج أسهم الشركة في السوق (كما هو معرف أدناه) و بيع المؤسس لجزء من أسهمه في الشركة وذلك عن طريق الاكتتاب العام؛ إضافة لذلك وبموجب نفس القرار الكتابي فقد تمت الموافقة على تعيين لجنة تأسيس للإشراف على عملية طرح أسهم الشركة للاكتتاب العام. |
| It has been agreed that the following shall be the Articles of Association (defined below) of the Company: | وقد تم الاتفاق على النظام الأساسي التالي للشركة: |
| PART ONE<br>*ESTABLISHING THE COMPANY* | الباب الأول<br>في تأسيس الشركة |
| The following terms and expressions, when mentioned in the provisions of these Articles, shall have the following meanings: | يقصد بالألفاظ والمعاني أدناه، عند ورودها في النظام الأساسي، المعاني المرادف لكل منها: |
| **Abu Dhabi**: means the Emirate of Abu Dhabi. | **أبو ظبي:** تعني إمارة أبو ظبي. |
| **Articles** or **Articles of Association**: means these articles of association of the Company as amended from time to time. | **النظام أو النظام الأساسي:** هذا النظام الأساسي للشركة كما يتم تعديله من حين لآخر. |
| **Auditor**: means the auditor of the Company from time to time. | **مدقق الحسابات:** يعني مدقق حسابات الشركة من وقت الى آخر. |
| **Authority**: means the Securities and Commodities Authority in the UAE. | **الهيئـــة:** هيئة الأوراق المالية والسلع بدولة الإمارات العربية المتحدة. |
| **Board Director**: means a person or entity appointed to perform the function of member of the Board of Directors, and **Board Directors** shall be construed accordingly. | **عضو مجلس الإدارة**: الشخص الطبيعي أو الاعتباري الذي يتم تعيينه لشغل عضوية مجلس إدارة الشركة، و يتم تفسير **أعضاء مجلس الإدارة** على هذا الأساس. |
| **Board of Directors**: means the board of directors of the Company. | **مجلس الإدارة**: مجلس إدارة الشركة. |

| | |
|---|---|
| **Chairperson:** means the chairperson of the Board of Directors appointed from time to time in accordance with the provisions of these Articles. | **رئيس مجلس الإدارة:** رئيس مجلس الإدارة والذي يتم تعيينه من وقت لآخر بموجب أحكام هذا النظام. |
| **Chief Executive Officer:** means the chief executive officer of the Company. | **الرئيس التنفيذي**: الرئيس التنفيذي للشركة. |
| **Competent Authority**: means the Abu Dhabi Department of Economic Development, concerned with issuing the licence for carrying out activities in Abu Dhabi. | **السلطة المختصة:** دائرة التنمية الاقتصادية المختصة بإصدار ترخيص مزاولة النشاط في أبوظبي. |
| **Conflict of Interest**: means a situation in which the partiality in taking a decision is affected due to (i) a personal, material or moral interest, (ii) the interests of Related Parties interfering or seeming to interfere with the interests of the Company as a whole, or (iii) a person taking advantage of their professional or official position in any way with a view to achieving a personal benefit. | **تعارض المصالح**: الحالة التي يتأثر فيها الحياد اللازم لإتخاذ القرار بسبب (1) مصلحة شخصية أو مادية أو معنوية (2) تداخل أو ظهور تتداخل مصالح الأطراف ذات العلاقة مع مصالح الشركة في مجملها أو (3) عند إستغلال شخص لصفته مهنية أو رسمية بطريقة ما لتحقيق منفعة شخصية. |
| **Control:** means the power to influence or control – directly or indirectly – the appointment of the majority of the members of the board of directors of a company or the decisions issued by the board of directors or by the general assembly of a company through the ownership of a percentage of shares or through an agreement or arrangement resulting in the same effect. | **السيطـــرة**: القدرة على التأثير أو التحكم، بشكل مباشر أو غير مباشر، في تعيين أغلبية أعضاء مجلس إدارة شركة أو القرارات الصادرة منه أو من الجمعيّة العموميّة للشركة، وذلك من خلال ملكية نسبة من الأسهم أو الحصص أو بإتفاق أو ترتيب آخر يؤدي إلى ذات التأثير. |
| **Corporate Governance Rules**: means the set of corporate governance rules, regulations, principles, standards and procedures issued from time to time by the Authority. | **قواعد حوكمة الشركات:** مجموعة قرارات ولوائح وضوابط ومعايير وإجراءات حوكمة الشركات التي تصدرها الهيئة من حين لآخر. |
| **Cumulative Voting**: means the voting process pursuant to which each Shareholder has a number of votes equal to the number of shares held by such Shareholder, and whereby, when voting in favour of Board Director appointments, such votes may be cast in favour of a single nominated Board Director or distributed in favour of more than one (1) nominated Board Director, provided that the number of votes cast by a Shareholder shall not exceed the number of the shares held by such Shareholder under any circumstances whatsoever. | **التصويت التراكمي:** عملية التصويت التي بموجبها يكون لكل مساهم عدد من الأصوات يساوي عدد الأسهم التي يملكها، بحيث يقوم بالتصويت بها لمرشح واحد لعضوية مجلس الإدارة أو توزيعها بين من يختارهم من المرشحين على أن لا يتجاوز عدد الأصوات التي يمنحها للمرشحين الذين اختارهم عدد الأصوات التي بحوزته بأيّ حال من الأحوال. |
| **Dirham**: means the official currency in the UAE. | **درهم**: العملة الرسمية لدولة الإمارات العربية المتحدة. |
| **Employees Share Option Plan**: has the meaning given in Article 16.6 of these Articles. | **برنامج اسهم اثابة وتحفيز العاملين**: له المعنى الوارد في المادة 16-6 من هذا النظام. |
| **Founder**: means Abu Dhabi National Oil Company, the sole shareholder in the Company prior to its public offering. | **المؤسس:** شركة بترول أبوظبي الوطني، المساهم الوحيد في الشركة قبل طرحها للاكتتاب العام. |
| **General Assembly:** means each meeting of the Shareholders (including the annual General Assembly) duly convened and held in accordance with these Articles, and **General Assemblies** shall be construed accordingly. | **الجمعيّة العموميّة:** كل اجتماع يعقده المساهمين تتم الدعوة إليه ويُعقد أصولاً بموجب هذا النظام (بما في ذلك الجمعيّة العموميّة السنوية)، ويتم تفسير **الجمعيات العمومية** على هذا الأساس. |
| **Law:** means the Federal Law No. (2) of 2015 concerning Commercial Companies and any regulations or decrees | **القانـون:** القانون الإتحادي رقم (2) لسنة 2015 في شأن الشركات التجاريّة وأيّ لوائح وقرارات تصدر تنفيذاً له وحسبما يتم تعديله أو استكماله أو إحلاله |

| | |
|---|---|
| to be enacted for its implementation or as amended, completed, substituted or re-enacted in full by subsequent laws to the extent (where the context permits) applicable to the provisions of these Articles. | أو إعادة إصداره أو سنّه بشكل كامل بواسطة قوانين لاحقة وذلك إلى الحد (حيثما يسمح السياق بذلك) الذي يسري على أحكام هذا النظام. |
| **Law of Establishment:** means Law No. 12 of 1979, amending Law No. 13 of 1973 in respect of the incorporation of Abu Dhabi National Oil Company for Distribution, a public joint stock company, as amended and restated pursuant to the New Law of Establishment. | **قانـون التأسيس:** القانون رقم 12 لسنة 1979 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 13 لسنة 1973 في شأن تأسيس شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع، شركة مساهمة عامة، والذي تم تعديله وإعادة صياغته بموجب قانون التأسيس الجديد. |
| **Listing Rules**: means the rules and requirements of listing under the Law, the regulations and resolutions issued in accordance therewith or for its implementation, including the internal regulations of the Market. | **قواعد الإدراج:** قواعد ومتطلبات الإدراج الواردة في القانون والأنظمة والقرارات الصادرة بمقتضاه أو تنفيذاً له، بما في ذلك اللوائح الداخلية الخاصة بالسوق. |
| **Management:** means the executive management of the Company comprising the Chief Executive Officer and any direct reports to the Chief Executive Officer. | **الإدارة:** الإدارة التنفيذية للشركة والتي تتكون من الرئيس التنفيذي وأيّ من الذين يقدمون تقاريرهم مباشرة للرئيس التنفيذي. |
| **Market**: means the Abu Dhabi Securities Exchange, on which the shares of the Company shall be listed. | **الســوق:** سوق أبوظبي للأوراق المالية الذي سيتم إدراج أسهم الشركة به. |
| **Related Parties**: means the Chairperson and the Board of Directors, members of the Management, employees of the Company, and the companies in which any of such persons holds 30% or more of its capital, as well as subsidiaries or sister companies or affiliate companies. | **الأطراف ذات العلاقة:** رئيس وأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء الإدارة والعاملين بها والشركات التي يساهم فيها أي من هؤلاء بما لا يقل عن 30% من رأس مالها وكذا الشركات التابعة أو الشقيقة أو الحليفة. |
| **Secretary**: means the secretary of the Board of Directors from time to time. | **المقرر:** مقرر مجلس الإدارة من وقت الى اخر. |
| **Shareholder:** means a holder of shares in the Company, and **Shareholders** shall be construed accordingly. | **المساهم:** حامل أسهم في الشركة، و يتم تفسير **المساهمون** على هذا الاساس. |
| **Special Resolution**: means a resolution passed by the Shareholders owning not less than three (3) quarters of the shares represented in the General Assembly. | **القرار الخاص:** القرار الصادر بأغلبية أصوات المساهمين الذين يملكون ما لا يقل عن ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في اجتماع الجمعيّة العموميّة للشركة. |
| **UAE**: means the United Arab Emirates. | **الدولــة:** دولة الإمارات العربية المتحدة. |
| **UAE Nationals**: means persons who are nationals of the UAE. | **مواطني الدولة:** مواطني دولة الإمارات العربية المتحدة. |
| **Article (1)** | **المادة (1)** |
| The name of the Company is Abu Dhabi National Oil Company for Distribution PJSC. | يكون اسم الشركة هو شركة بترول أبوظبي الوطنية للتوزيع ش.م.ع. |
| **Article (2)** | **المادة (2)** |
| The head office of the Company and its legal place of business shall be in Abu Dhabi. The Board of Directors may establish branches, offices and agencies on behalf of the Company inside or outside of the UAE. | يكون مركز الشركة الرئيسي ومحلها القانوني في أبوظبي، ويجوز لمجلس الإدارة أن ينشئ فروعاً ومكاتب وتوكيلات نيابةً عن الشركة في داخل الدولة وخارجها. |
| **Article (3)** | **المادة (3)** |
| 3.1 The term of the Company is one hundred (100) Gregorian years commencing on the date of the | 3-1 المدة المحددة للشركة هي (100) مائة سنة ميلادية تبدأ من تاريخ إصدار قانون التأسيس الجديد إلا إذا أصدرت الجمعية العمومية قرار خاص بحلّ الشركة قبل نهاية تلك المدة. |

| | |
|---|---|
| issuance of the New Law of Establishment, unless a Special Resolution is issued by the General Assembly to dissolve the Company before the end of the term. | |
| 3.2 The term of the Company shall be automatically renewed for similar successive terms unless a Special Resolution of the General Assembly is issued to amend the term of the Company or terminate the same. | 3-2 وتجدد المدة المحددة للشركة بعد ذلك تلقائيا لمدد متعاقبة ومماثلة ما لم يصدر قرار خاص من الجمعيّة العموميّة بتعديل مدة الشركة أو إنهائها. |
| **Article (4)** | **المادة (4)** |
| 4.1 The objectives for which the Company is established shall be in compliance with the provisions of the laws and regulations in force in Abu Dhabi and, to the extent applicable, the UAE. | 4-1 تكون الأغراض التي أسست من أجلها الشركة متفقة مع أحكام القوانين والقرارات المعمول بها داخل الدولة. |
| 4.2 The objectives of the Company are as follows: | 4-2 الاغراض التي تأسست من أجلها الشركة هي: |
| (i) importing and trading of petroleum products, including natural gas, liquid gas and condensate, engine oils and other petroleum products;<br>(ii) storage, transportation, distribution, marketing and sale of petroleum products;<br>(iii) construct, own, possess or manage retail petrol and other product service stations, and provide related services;<br>(iv) establish branches of the Company, incorporate companies or acquire subsidiaries and enter into partnership agreements inside and outside the UAE; and<br>(v) any other activities required for the Company's operations. | (1) استيراد وتداول وتجارة المنتجات البترولية بما في ذلك الغاز الطبيعي والغاز المسال والمكثفات وزيوت المحركات ومشتقات البترول الأخرى؛ و<br>(2) تخزين ونقل وتوزيع وتسويق وبيع المنتجات البترولية؛ و<br>(3) بناء أو امتلاك أو حيازة أو إدارة محطات خدمة الوقود بالتجزئة وغيرها من المنتجات، وتقديم الخدمات ذات الصلة؛ و<br>(4) فتح فروع للشركة أو تأسيس الشركات أو الاستحواذ على شركات تابعة والدخول في اتفاقيات شراكة داخل الدولة وخارجها؛ و<br>(5) أي نشاط آخر تقتضيه أعمال الشركة. |
| 4.3 The Company has the right when pursuing its objectives: | 4-3 وللشركة الحق في سبيل ممارسة أغراضها: |
| (i) to use the Company's funds to invest in any economic activities and fields related to the Company's activities; | (1) استعمال أموال الشركة للاستثمار في المجالات والنشاطات الاقتصادية المتعلقة بنشاط الشركة؛ |
| (ii) to carry on any other business or activity, including establishing or closing branches and/or subsidiaries, and participating in, forming joint ventures with and having an interest of whatsoever nature with, any other person inside or outside the UAE in any type of business and to participate in their capital; | (2) القيام بأي عمل أو نشاط آخر، بما في ذلك إنشاء أو إغلاق الفروع و/أو الشركات التابعة، والمشاركة في مشاريع مشتركة مع أي شركة آخري داخل أو خارج الدولة والمشاركة في رأس مالها؛ |
| (iii) to own trademarks, patents, copyrights, industrial designs, and any other intellectual property rights as the Company deems necessary for its business; | (3) امتلاك العلامات التجاريّة وبراءات الاختراع وحقوق التأليف والنشر والرسوم والنماذج الصناعية وجميع حقوق الملكية الفكرية الأخرى التي تراها الشركة ضرورية لأعمالها؛ |

| | |
|---|---|
| (iv) to acquire and/or possess and/or sell and/or transfer and/or assign companies, establishments, international organisations and other legal entities related to the Company's objectives; | (4) أن تستحوذ على و/أو تتملك و/أو تبيع و/أو تنقل مليكة و/أو تتنازل عن الشركات والمؤسسات و المؤسسات الدولية والكيانات القانونية الأخرى والتي تتشابه أغراضها بأغراض الشركة؛ |
| (v) to act as an agent for the companies, establishments, international organisations and other legal entities in relation to the Company's objectives and to represent the same in the UAE and abroad; and | (5) العمل كوكيل للشركات والمؤسسات والمنظمات الدولية وأيّ كيان قانوني أخر ذات علاقة بأغراض الشركة وأن تُمثل تلك الشركات داخل الدولة وخارجها؛ و |
| (vi) to conduct any other businesses related to the above objectives. | (6) ممارسة أيّ أعمال أخرى متصلة أو تتعلق بالأغراض الواردة أعلاه. |
| 4.4 The above objectives shall be interpreted liberally and in their widest meaning and shall not be narrowly interpreted. | 4-4 تُفسَّر أغراض الشركة والموضحة في الفقرات المذكورة أعلاه بشكل متحرر وتكون لها أوسع المعاني دون أيّ تقييد. |
| **PART TWO**<br>***THE CAPITAL OF THE COMPANY*** | **الباب الثاني**<br>**في رأس مال الشركة** |
| **Article (5)** | **المادة (5)** |
| 5.1 The issued capital of the Company is one billion (1,000,000,000) Dirham, divided into twelve billion five hundred million (12,500,000,000) shares. The nominal value of each share is eight (8) UAE fils. All the shares of the Company shall rank equally with one another in all aspects. | 5-1 حدد رأس مال الشركة المصدر بمبلغ (1،000،000،000) مليار درهم إماراتي موزع على اثنا عشر مليار و خمسمائة مليون (12,500,000,000) سهم، بقيمة اسميه تبلغ(8) ثمانية فلس إماراتي لكل سهم, تكون جميع أسهم الشركة متساوية في التصنيف مع بعضها البعض من كافة الجوانب. |
| 5.2 The authorised capital of the Company is two billion (2,000,000,000) Dirham. The Board of Directors may increase the issued capital of the Company within the limits of the authorised capital by virtue of a resolution of the Board of Directors pursuant to the regulations issued by the Authority in this regard. | 5-2 رأس مال الشركة المصرح به هو (2،000،000،000) مليارا درهم إماراتي. ويجوز لمجلس الإدارة زيادة رأس المال المصدر للشركة في حدود رأس المال المصرّح به بموجب قرار صادر عن مجلس الإدارة في ضوء قرارات الهيئة في هذا الشأن. |
| **Article (6)** | **المادة (6)** |
| All of the shares in the Company are nominal shares. The percentage of the shareholding of UAE Nationals at any time during the existence of the Company must not be less than fifty one percent (51%) of the share capital of the Company. | جميع أسهم الشركة اسمية ويجب ألا تقل نسبة الأسهم المملوكة لمواطني الدولة في أيّ وقت طوال مدة بقاء الشركة عن (51%) واحد وخمسين بالمائة من رأس مال الشركة. |
| **Article (7)** | **المادة (7)** |
| One hundred percent (100%) of the total nominal value of the shares shall be paid up in full on subscription. | تُدفع (100%) مائة بالمائة من كامل القيمة الاسمية للأسهم عند الاكتتاب. |
| **Article (8)** | **المادة (8)** |
| The Shareholders shall only be liable for the Company's liabilities and losses to the extent of the unpaid amount (if any) of the shares held by each of them. Such | لا يلتزم المساهمون بأية التزامات أو خسائر على الشركة إلا في حدود المبلغ غير المدفوع (إن وجد) من ما يملكون من أسهم ولا يجوز زيادة التزامات المساهمين إلا بموافقتهم الجماعية. |

| | |
|---|---|
| Shareholder liabilities may only be increased pursuant to the unanimous approval of the Shareholders. | |
| **Article (9)** | **المادة (9)** |
| Ownership of any share in the Company shall be deemed an acceptance by the Shareholder to be bound by these Articles and the resolutions of the General Assemblies. A Shareholder may not request a refund for amounts paid to the Company in consideration of his/her shareholding in the capital. | يترتب على ملكية السهم قبول المساهم بنظام الشركة الأساسي وقرارات جمعياتها العمومية. ولا يجوز للمساهم أن يطلب استرداد ما دفعه للشركة كحصة في رأس المال. |
| **Article (10)** | **المادة (10)** |
| The shares are not divisible (i.e. a share may not be divided among more than one (1) person). | يكون السهم غير قابل للتجزئة (بمعنى انه لا يجوز تجزئة السهم على أكثر من شخص). |
| **Article (11)** | **المادة (11)** |
| Each share shall entitle its holder to a proportion equal to that of the other shares without distinction (i) in the ownership of the assets of the Company upon dissolution, (ii) in the profits of the Company as stated hereinafter, (iii) in the rights to attend General Assembly meetings and (iv) in voting on the resolutions thereof. | كل سهم يخول مالكه الحق في حصة معادلة لحصة غيره بلا تمييز (أ) في ملكية موجودات الشركة عند تصفيتها و(ب) في أرباح الشركة المبينة فيما بعد و(ج) في حق حضور جلسات الجمعيات العمومية و(د) في التصويت على قراراتها. |
| **Article (12)** | **المادة (12)** |
| 12.1 The Company shall list its shares on a licensed financial market in the UAE. The Board of Directors may list the shares, or instruments representing the shares, with other financial markets abroad. When the shares of the Company are listed with financial markets in the UAE or abroad, the Company must abide by the laws, rules and regulations applicable in such markets including the laws, rules and regulations relating to the issuance and registration of the Company's shares, trading of those shares and transfer of title thereof and any rights arising therefrom without the need to amend these Articles where the provisions are contradictory to those of the applicable laws and regulations. | 12-1 تقوم الشركة بإدراج أسهمها في أحد أسواق الأوراق المالية المرخصة في الدولة. كما يجوز لمجلس الإدارة إدراج الأسهم أو صكوك تمثل الأسهم في الأسواق المالية الأخرى خارج الدولة. وفي حالة إدراج أسهم الشركة في الأسواق المالية في الدولة أو في الخارج، فعلى الشركة أن تتبع القوانين والأنظمة واللوائح المعمول بها في تلك الأسواق بما في ذلك قوانين وأنظمة ولوائح إصدار وتسجيل أسهم الشركة وتداولها ونقل ملكيتها وترتيب حقوق عليها وذلك دون الحاجة إلى تعديل الأحكام الواردة في هذا النظام الأساسي في حالة تعارضها مع هذه القوانين أو الأنظمة أو اللوائح. |
| 12.2 The Company's shares may be sold, transferred, pledged, or otherwise disposed of, in accordance with the provisions of these Articles and all such transactions shall be registered in a special register referred to as the "Share Register". Upon listing the Company's shares on the Market in accordance with the Listing Rules, such transactions shall be registered in accordance with the regulations for selling, purchasing, clearing, settling and recording, applicable in the Market. | 12-2 يجوز بيع أسهم الشركة أو التنازل عنها أو رهنها أو التصرف أو التعامل فيها على أيّ وجه بمقتضى وطبقا لأحكام هذا النظام الأساسي. ويتم تسجيل أيّ من هذه التعاملات في الأسهم في سجل خاص يسمى "**سجل الأسهم**"، وعند إدراج أسهم الشركة في السوق وفقاً لقواعد الإدراج، فان تسجيل أيّ من التعاملات المذكورة أعلاه في هذه المادّة في أسهم الشركة يتمّ وفقا لأنظمة البيع والشراء والمقاصة والتسويات والقيد المتبعة لدى ذلك السوق. |

| | |
|---|---|
| 12.3 In the event of the death of a Shareholder, his/her heir(s) shall be the only person(s) to be approved by the Company as having rights or interests in the shares of the deceased Shareholder. Such heir(s), for so long as they hold the shares, shall be entitled to such dividends and other privileges as the deceased Shareholder would have been entitled in relation to such shares. Such heir(s), after being registered as a Shareholder in accordance with these Articles, shall have the same rights in his/her capacity as a Shareholder in the Company as the deceased Shareholder had in relation to such shares. The estate of the deceased Shareholder shall not be exempted from any obligation regarding any share held by him/her at the time of death. | 12-3 في حالة وفاة أحد المساهمين، يكون وريثه هو الشخص الوحيد الذي توافق الشركة بأن له حقوق ملكية أو مصلحة في أسهم المتوفى ولذلك الوريث طالما أنه حامل الأسهم الحق في الأرباح والامتيازات الأخرى التي كان للمتوفى حق فيها. و يكون للوريث بعد تسجيله في الشركة وفقا لأحكام هذا النظام ذات الحقوق كمساهم التي كان يتمتع بها المتوفى فيما يخص هذه الأسهم. ولا تعفى تركة المساهم المتوفي من أيّ التزام فيما يختص بأيّ سهم كان يملكه وقت الوفاة. |
| 12.4 Any person who becomes entitled to rights to a share or shares in the Company as a result of the death or bankruptcy of any Shareholder, or pursuant to an attachment order issued by any competent court of law, should within thirty (30) days: | 12-4 يجب على أيّ شخص يصبح له الحق في أية أسهم في الشركة نتيجة لوفاة أو إفلاس أيّ مساهم أو بمقتضى أمر حجز صادر عن أية محكمة مختصة أن يقوم خلال ثلاثين (30) يوماً: |
| (i) produce evidence of such right to the Board of Directors; and | (1) بتقديم البينة على هذا الحق إلى مجلس الإدارة، و |
| (ii) select either to be registered as a Shareholder or to nominate another person to be registered as a Shareholder of the relevant share(s). | (2) أن يختار أما أن يتم تسجيله كمساهم أو أن يسمى شخصا ليتم تسجيله كمساهم فيما يختص بذلك السهم. |
| **Article (13)** | **المادة (13)** |
| When the Company completes the listing of its shares on the Market in accordance with the Listing Rules, it shall replace its share register system and the applied system of its ownership transfer with an electronic system for the registration of the shares and transfers thereof as applicable in the Market. The data electronically recorded thereon is final and binding and cannot be challenged, transferred or altered except in accordance with the regulations and procedures followed in the Market. | تستبدل الشركة، عند اكتمال إدراج أسهمها في السوق وفقاً لقواعد الإدراج، سجل الأسهم ونظام نقل ملكية الأسهم المعمول به بنظام إلكتروني لتسجيل الأسهم وقيد نقل ملكيته وفقا للنظام المعمول به في السوق الخاص بقيد وتسجيل الأسهم. وتعتبر البيانات الواردة في هذا النظام الإلكتروني نهائية وملزمة ولا يجوز الطعن فيها أو طلب نقلها أو تغييرها إلا وفقا للنظم والإجراءات المتبعة في السوق. |
| **Article (14)** | **المادة (14)** |
| A Shareholder's heirs or creditors may not, for whatsoever reason, request the attachment of the Company's books or assets. They also may not request to divide those assets or sell them in one lot because the shares are not divisible, nor to interfere in any way whatsoever in the management of the Company. Those heirs and creditors must, when exercising their rights, rely on the Company's books, inventories, balance sheets and resolutions of the General Assembly. | لا يجوز لورثة المساهم أو لدائنيه، لأيّ سبب كان، أن يطلبوا وضع الأختام على دفاتر الشركة أو ممتلكاتها ولا أن يطلبوا قسمتها أو بيعها جملة لعدم إمكان القسمة ولا أن يتدخلوا بأية طريقة كانت في إدارة الشركة. ويجب عليهم، لدى استعمال حقوقهم، التعويل على قوائم جرد الشركة وحساباتها الختامية وعلى قرارات جمعياتها العمومية. |
| **Article (15)** | **المادة (15)** |

| | |
|---|---|
| The Company shall pay dividends on each share to the last holder of such share whose name is registered in the share register on the date specified by the General Assembly for payment of such dividends. Such holder shall have the sole right to the profits due on those shares whether these profits represent dividends or entitlements to a part of the Company's assets in the event of liquidation. | تدفع الشركة حصص الأرباح المستحقة عن كل سهم لآخر مالك له مقيد اسمه في سجل الأسهم بالشركة في التاريخ الذي تقرره الجمعيّة العموميّة لدفع تلك الأرباح. ويكون له وحده الحق في استلام المبالغ المستحقة عن ذلك السهم سواء كانت حصصا في الأرباح أو نصيبا في موجودات الشركة في حال تصفيتها. |
| **Article (16)** | **المادة (16)** |
| 16.1 Subject to the provisions of the Law and obtaining the approval of the Authority and the Competent Authority, the share capital of the Company may be increased by issuing new shares of the same nominal value as the original shares or of the same nominal value plus a premium. The share capital of the Company may also be reduced after obtaining the approval of the Authority and the Competent Authority. | 16-1 مع مراعاة أحكام القانون وبعد الحصول على موافقة الهيئة والسلطة المختصة، يجوز زيادة رأس مال الشركة بإصدار أسهم جديدة بنفس القيمة الإسمية للأسهم الأصلية أو بإضافة علاوة إصدار إلى القيمة الإسمية. كما يجوز تخفيض رأس مال الشركة بعد الحصول على موافقة الهيئة والسلطة المختصة. |
| 16.2 New shares may not be issued at less than the nominal value thereof. If such shares are issued at a premium, such premium shall be added to the legal reserves even if, by doing so, the legal reserves exceed half of the issued share capital. | 16-2 لا يجوز إصدار الأسهم الجديدة بأقل من قيمتها الإسمية، وإذا تم إصدارها بأكثر من ذلك، أضيف الفرق إلى الاحتياطي القانوني، ولو جاوز الاحتياطي القانوني بذلك نصف رأس مال الشركة المصدر. |
| 16.3 An increase or a reduction of the share capital shall require approval by a Special Resolution of the General Assembly, pursuant to a recommendation of the Board of Directors in both cases, and after reviewing the Auditor's report in case of a reduction. In the case of an increase, the resolution must state the amount of the increase, the value of the shares to be issued and any pre-emption rights offered to existing Shareholders. In the case of a decrease in the share capital, the resolution must state the amount of decrease and the method of its implementation. | 16-3 أي زيادة في رأس مال الشركة أو تخفيضه تتطلب موافقة بقرار خاص من الجمعيّة العموميّة بناءاً على اقتراح من مجلس الإدارة في الحالتين، وبعد سماع تقرير مدقق الحسابات في حالة أيّ تخفيض، وعلى أن يبين في حالة الزيادة، مقدارها وسعر إصدار الأسهم الجديدة وحق المساهمين القدامى في أولوية الاكتتاب في هذه الزيادة. ويبين في حالة التخفيض مقدار هذا التخفيض وكيفية تنفيذه. |
| 16.4 Any issue of new shares must first be offered to the existing Shareholders for subscription, in proportion to their existing shareholdings, before being offered to any third party, subject to the other provisions of this Article 16. Subscription for new shares shall be governed by the same rules of subscription as the existing shares. | 16-4 في حالة إصدار أسهم جديدة يجب أن يتم عرضها على المساهمين الحاليين للاكتتاب فيها بما يتناسب مع حصصهم، قبل أن يتم عرضها على الغير، وفقاً لأحكام هذه المادة 16. يكون للمساهمين حق الأولوية في الإكتتاب بالأسهم الجديدة ويسري على الإكتتاب في هذه الأسهم القواعد الخاصة بالإكتتاب في الأسهم الأصلية. |
| 16.5 In accordance with articles 223, 224 and 225 of the Law, the Company may increase its capital without applying the pre-emption rights of the existing Shareholders: (a) for the purpose of the entry of a strategic partner; (b) for the purpose of capitalising the Company's debts, or (c) for the purpose of converting bonds or sukuk issued by the Company into shares, provided that the Company obtains all the required | 16-5 وفقاً لأحكام المواد 223 و224 و225 من القانون يجوز زيادة رأس مال الشركة تطبيق حقوق الأولوية للمساهمين القائمين: (أ) لأغراض إدخال مساهم استراتيجي في الشركة، أو (ب) لتحويل ديون الشركة إلى راس مال، أو (ج) تحويل السندات أو الصكوك المصدرة من الشركة إلى أسهم، وبشرط الحصول علي جميع الموافقات اللازمة من الهيئة والسلطة المختصة والموافقة على زيادة رأس المال من خلال قرار خاص للجمعيّة العموميّة. |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | approvals from the Authority and the Competent Authority and the General Assembly approves the relevant increase in capital by way of Special Resolution. | | |
| 16.6 | The Company may also, by Special Resolution, increase its share capital without triggering the pre-emption rights of existing Shareholders noted above, in order to implement a share incentive scheme for its employees (an "**Employees Share Option Plan**") in light of the resolutions issued by the Authority and the Competent Authority in this respect. | يجوز أيضا للشركة عن طريق إصدار قرار خاص زيادة رأس المال المصدر الخاص بها دون تفعيل حقوق الأولوية للمساهمين القائمين المشار اليهم أعلاه في الإكتتاب بالأسهم الجديدة، لتطبيق برنامج تحفيز موظفي الشركة بتملك أسهم فيها في ضوء القرارات المنظمة الصادرة عن الهيئة والسلطة المختصة بهذا الشأن. | 16-6 |
| 16.7 | The Board of Directors shall present any Employees Share Option Plan to the General Assembly for approval by way of Special Resolution. Board Directors shall not be allowed to participate in an Employees Share Option Plan. The share capital of the Company may be increased in a five (5) year period by no more than ten percent (10%) of the issued capital for the purpose of establishing and implementing such Employees Share Option Plan. The time, number and terms upon which such shares are allocated to establish or implement the Employees Share Option Plan shall be determined by the Board of Directors from time to time. | ويعرض مجلس الإدارة أي برنامج لتحفيز موظفي الشركة بتملك أسهم فيها ("**برنامج اسهم اثابة وتحفيز العاملين**") على الجمعيّة العموميّة للموافقة بموجب قرار خاص. ولا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة المشاركة في برنامج اسهم اثابة وتحفيز العاملين. كما يجوز زيادة رأسمال الشركة خلال مدة خمس (5) سنوات بنسبة لا تزيد عن (10%) عشرة بالمائة من رأس المال المصدر لغرض تطبيق برنامج اسهم اثابة وتحفيز العاملين. ويحدد مجلس الإدارة من وقت لآخر وقت وعدد وشروط تخصيص الأسهم لتطبيق برنامج اسهم اثابة وتحفيز العاملين. | 16-7 |
| | **PART THREE**<br>***LOAN DEBENTURES*** | **الباب الثالث**<br>***في سندات القرض*** | |
| | **Article (17)** | **المادة (17)** | |
| 17.1 | Subject to the provisions of the Law, the General Assembly may resolve by a Special Resolution, and after obtaining the approval of the Authority, to issue tradable or non-tradable bonds or sukuk of any nature of equal value per issue whether they are convertible to shares or otherwise. The Special Resolution shall determine the value of the bonds or sukuk, the terms of issuance and their convertibility into shares. The General Assembly may also resolve to delegate to the Board of Directors the power to determine the date of issuance of such bonds or sukuks, provided that such date is not later than one (1) year from the date of the resolution approving the delegation. | مع مراعاة أحكام القانون، للجمعيّة العموميّة للشركة بقرار خاص، وبعد موافقة الهيئة، أن تقرر إصدار سندات قرض من أيّ نوع أو صكوك إسلامية بقيم متساوية لكل إصدار سواء كانت قابلة أو غير قابلة للتداول وسواء كانت قابلة أو غير قابلة للتحول إلى أسهم في الشركة. ويبين القرار الخاص قيمة السندات أو الصكوك وشروط إصدارها ومدى قابليتها للتحويل إلى أسهم، ولها أن تصدر قراراً بتفويض الصلاحية الى مجلس الإدارة في تحديد موعد إصدار السندات أو الصكوك على ألا يتجاوز سنة (1) من تاريخ الموافقة على التفويض. | 17-1 |
| 17.2 | Any bond or sukuk issued by the Company shall remain nominal until fully paid up. The Company may not issue "bearer" bonds or sukuks. Bonds or sukuks issued in connection with a single loan shall give equal rights to the holders of such bonds or sukuks. Any condition to the contrary shall be invalid. | أي سند أو صك تصدره الشركة يظل إسمياً حتى اكتمال سداد قيمته ولا يجوز إصدار السندات أو الصكوك لحاملها. ويُمنَح لأصحاب السندات أو الصكوك التي تصدر بمناسبة قرض واحد حقوقاً متساوية ويقع باطلاً كل شرط يخالف ذلك. | 17-2 |
| | **PART FOUR** | **الباب الرابع** | |

| *BOARD OF DIRECTORS* | *في مجلس الإدارة* |
|---|---|
| **Article (18)** | **المادة (18)** |
| 18.1 The Company shall be managed by a Board of Directors consisting of seven (7) Board Directors to be elected by the General Assembly via secret Cumulative Voting. A Secretary, who is not a Board Director, shall be appointed by the Board of Directors. | 18-1 يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من سبعة (7) أعضاء تنتخبهم الجمعيّة العموميّة بالتصويت السري التراكمي. ويعيّن مجلس الإدارة مقرراً له من غير أعضائه. |
| 18.2 In all cases, the majority of the Board Directors, including the Chairperson, shall be UAE Nationals. | 18-2 ويجب، في جميع الأحوال، أن تكون أغلبية أعضاء مجلس الإدارة، بما فيهم رئيس مجلس الإدارة، من مواطني الدولة. |
| **Article (19)** | **المادة (19)** |
| In accordance with Article 144(2) of the Law, the General Assembly may appoint any number of experienced persons as Board Directors, regardless of whether they hold shares in the Company. | وفقاً لحكم المادّة 144(2) من القانون يجوز للجمعيّة العموميّة أن تعيّن عدداً من أعضاء مجلس الإدارة من ذوي الخبرة من غير المساهمين في الشركة. |
| **Article (20)** | **المادة (20)** |
| The Company shall abide by the Corporate Governance Rules with respect to nominations for the Board of Directors. Any candidate for membership of the Board of Directors shall provide the Company with the following: | تلتزم الشركة بقواعد حوكمة الشركات بشأن الترشح لعضوية مجلس الإدارة ويتعيّن على المرشح لعضوية مجلس الإدارة أن يقدم للشركة ما يلي: |
| (i) the approval of the Supreme Petroleum Council for his/her nomination to the Board of Directors; | (1) موافقة المجلس الأعلى للبترول على الترشح لعضوية مجلس إدارة الشركة؛ |
| (ii) a curriculum vitae stating his/her professional experience and academic qualifications and specifying the position he/she is nominated to (executive/non-executive/independent); | (2) السيرة الذاتية موضحاً بها الخبرات العملية والمؤهل العلمي مع تحديد صفة العضوية التى يترشح لها (تنفيذي/غير تنفيذي/مستقل)؛ |
| (iii) an undertaking to abide by the Law and these Articles and to exercise his/her duties as a prudent person; | (3) إقرار بإلتزامه/التزامها بأحكام القانون والنظام الأساسي للشركة، وأنه سوف يبذل عناية الشخص الحريص في أداء عمله؛ |
| (iv) a list of the companies and entities for which he/she works or in which he/she is a member of the board, in addition to any other competing activity he/she carries out, whether directly or indirectly; | (4) بيان بأسماء الشركات والمؤسسات التي يزاول/تزاول العمل فيها أو يشغل/تشغل عضوية مجالس إداراتها وكذلك أيّ عمل يقوم به بصورة مباشرة أو غير مباشرة يشكل منافسة للشركة؛ |
| (v) an acknowledgement that he/she is not in violation of Article 149 of the Law; | (5) إقرار بعدم مخالفة المرشح للمادة (149) من القانون؛ |
| (vi) for representatives of corporate bodies, an official letter from the corporate body listing the names of its candidates for the Board of Directors' membership; and | (6) في حال ممثلي الشخص الإعتباري يتعيّن إرفاق كتاب رسمي من الشخص الإعتباري محدد فيه أسماء ممثليه المرشحين لعضوية مجلس الإدارة؛ و |
| (vii) a list of the commercial companies in which he/she is a partner or a shareholder, in addition to the number of shares or stocks he/she owns. | (7) بيان بالشركات التجارية التى يساهم أو يشارك في ملكيتها وعدد الأسهم أو الحصص فيها. |
| **Article (21)** | **المادة (21)** |

| | | | |
|---|---|---|---|
| 21.1 | Every Board Director shall hold his/her position for a term of three (3) years. At the end of such term, the Board of Directors shall be reconstituted. A Board Director whose term of membership is completed may be re-elected. | 21-1 | يتولى كل عضو مجلس إدارة منصبه لمدة ثلاث (3) سنوات. وفي نهاية هذه المدة، يعاد تشكيل مجلس الإدارة. ويجوز إعادة إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة الذين انتهت مدة عضويتهم. |
| 21.2 | The Board of Directors may appoint new Board Directors to fill the positions that become vacant during the year provided that such appointment is presented to the General Assembly in its first subsequent meeting to ratify such appointment or to appoint other Board Directors. If the vacant positions during the year reach or exceed one (1) quarter of the number of the Board of Directors, the Board of Directors must call for a General Assembly to convene no later than thirty (30) days from the date of the last position becoming vacant in order to elect new Board Directors to fill the vacant positions. In all cases, the new Board Director shall complete the term of his/her predecessor and such Board Director may be re-elected once again. | 21-2 | لمجلس الإدارة أن يعيّن أعضاء جدد في المراكز التي تخلو في أثناء السنة على أن يعرض هذا التعيين على الجمعيّة العموميّة في أول اجتماع لها لإقرار تعيينهم أو تعيين غيرهم. فإذا بلغت أو تعدت المراكز الشاغرة في أثناء السنة ربع عدد أعضاء مجلس الإدارة أو أكثر، وجب على مجلس الإدارة دعوة الجمعيّة العموميّة للاجتماع خلال ثلاثين (30) يوماً على الأكثر من تاريخ شغر آخر منصب لإنتخاب من يملأ المراكز الشاغرة. وفي جميع الأحوال، يكمل عضو مجلس الإدارة الجديد مدة سلفه ويكون هذا العضو قابلا للإنتخاب مرة أخرى. |
| | **Article (22)** | | **المادة (22)** |
| 22.1 | The Board of Directors shall elect, from amongst its members, a Chairperson and a vice-Chairperson. The Chairperson shall represent the Company before the courts and execute resolutions adopted by the Board of Directors. The vice-Chairperson shall act on behalf of the Chairperson in his/her absence or if the latter is otherwise incapacitated. | 22-1 | ينتخب مجلس الإدارة من بين أعضائه رئيس مجلس الإدارة ونائبا لرئيس مجلس الإدارة. يمثل رئيس مجلس الإدارة الشركة أمام القضاء، وعليه تنفيذ القرارات الصادرة عن مجلس الإدارة. ويقوم نائب رئيس مجلس الإدارة مقام رئيس مجلس الإدارة عند غيابه أو قيام مانع لديه. |
| 22.2 | The Board of Directors may form from its members one or more committees, and delegate to such committees the powers to manage the business and performance of the Company, and to carry out the Board of Directors' resolutions. | 22-2 | يحق لمجلس الإدارة أن يُشكل من بين أعضائه لجنة أو أكثر يعهد اليها بالصلاحية اللازمة لمراقبة سير العمل بالشركة وتنفيذ قرارات مجلس الإدارة. |
| | **Article (23)** | | **المادة (23)** |
| 23.1 | The Board of Directors shall have all the powers to manage the Company and the authority to perform all deeds and acts on behalf of the Company and to carry out all the functions required by its objectives. Such powers and authorities shall not be restricted except as stipulated in the Law, the Law of Establishment, these Articles or as to be resolved by the General Assembly. The Board of Directors is further hereby expressly authorised, for the purpose of Article 154 of the Law, to conclude any loan agreements for periods in excess of three (3) years, to sell or mortgage the Company's real estate and assets, to release the Company's debtors and to conduct conciliation and agree to arbitration, and to file lawsuits and to settle the same. | 23-1 | لمجلس الإدارة كافة السلطات في إدارة الشركة والقيام بكافة الأعمال والتصرفات نيابة عن الشركة وممارسة كافة الصلاحيات المطلوبة لتحقيق أغراضها. ولا يحد من هذه السلطات والصلاحيات إلا ما نص عليه القانون أو قانون التأسيس أو هذا النظام الأساسي أو ما ورد بقرار من الجمعيّة العموميّة. وعلاوة على ذلك يُخوَّل مجلس الإدارة صراحةً بموجب هذا النظام ولأغراض المادّة 154 من القانون عقد القروض لآجال تزيد على ثلاث (٣) سنوات وكذلك بيع أو رهن عقارات وأصول الشركة وإبراء ذمة مديني الشركة من التزاماتهم وإجراء الصلح والاتفاق على التحكيم ورفع القضايا وتسويتها. |

| | |
|---|---|
| 23.2 The Board of Directors shall issue regulations relating to the administrative and financial affairs of the Company, and to personnel/employee affairs and their financial entitlements. The Board of Directors shall also issue regulations to organise its business, meetings and allocation of its authorities and responsibilities. | 23-2 ويضع مجلس الإدارة اللوائح المتعلقة بالشئون الإدارية والمالية وشئون عمال/موظفي الشركة ومستحقاتهم المالية. كما يضع مجلس الإدارة لائحة خاصة بتنظيم أعماله واجتماعاته وتوزيع الاختصاصات والمسئوليات. |
| **Article (24)** | **المادة (24)** |
| The Board of Directors may resolve to grant the right to solely represent the Company to the Chief Executive Officer and/or any Board Director under the conditions, limits and terms included in the relevant Board of Directors resolution and the provisions of the Law. | يجوز لمجلس الإدارة أن يصدر قراراً بمنح حق صفة تمثيل الشركة على انفراد للرئيس التنفيذي و/أو أياً من أعضاء مجلس الإدارة وذلك في حدود الشروط والأحكام التي يتضمنها ذلك القرار وأحكام القانون. |
| **Article (25)** | **المادة (25)** |
| The Board of Directors shall hold a minimum of four (4) meetings each year and shall hold its meetings at the head office of the Company, or at any other place inside the UAE as the Board Directors shall agree upon. The meetings of the Board of Directors can be held through audio or video conferencing facilities. | يعقد مجلس الإدارة (4) أربع اجتماعات سنوياً على الأقل في المركز الرئيسي للشركة أو في أيّ مكان آخر داخل الدولة يوافق عليه أعضاء مجلس الإدارة. ويجوز أن تُعقد اجتماعات مجلس الإدارة عن طريق وسائل الاتصال المسموعة أو المرئية. |
| **Article (26)** | **المادة (26)** |
| 26.1 Meetings of the Board of Directors shall not be quorate unless attended by a majority of the Board Directors. A Board Director may appoint another Board Director to vote on his/her behalf. In such a case, such Board Director shall have two (2) votes. A Board Director may not act on behalf of more than one (1) Board Director and no Board Director shall vote by way of correspondence. | 26-1 لا يكون اجتماع مجلس الإدارة صحيحاً ومكتمل النصاب إلا بحضور أغلبية أعضائه. ويجوز لعضو مجلس الإدارة أن ينيب عنه غيره من أعضاء مجلس الإدارة في التصويت. وفي هذه الحالة، يكون لهذا العضو صوتان. ولا يجوز أن ينوب عضو مجلس الإدارة عن أكثر من عضو واحد من أعضاء مجلس الإدارة كما لا يجوز التصويت بالمراسلة. |
| 26.2 The resolutions of the Board of Directors are adopted by a majority of the votes of the Board Directors present or represented. In case of a tie, the Chairperson or the person acting on his/her behalf shall have a casting vote. | 26-2 وتصدر قرارات مجلس الإدارة بأغلبية أصوات أعضاء مجلس الإدارة الحاضرين والممثلين. وإذا تساوت الأصوات، رجح الجانب الذي منه الرئيس أو من يقوم مقامه. |
| 26.3 The details of items discussed in a meeting of the Board of Directors or its committee(s) and decisions thereof, including any reservations or any dissenting opinions, shall be recorded by the Secretary or the committee in the minutes of such meetings provided all the present Board Directors or committee members sign the minutes prior to endorsement. Copies of the said minutes of meeting shall be sent to the Board Directors or committee members following endorsement for their records. The minutes of meetings of the Board of Directors or its committee(s) shall be kept with the Secretary. In the event that a Board Director refuses to sign, his/her refusal, with reasoning thereof, should be noted in the minutes. | 26-3 تسجل تفاصيل المسائل التي نظر فيها والقرارات التي تم اتخاذها في محاضر اجتماعات مجلس الإدارة أو لجانه من قبل مقرر مجلس الإدارة أو اللجنة بما في ذلك أية تحفظات لأعضاء مجلس الإدارة أو آراء مخالفة عبروا عنها. ويجب توقيع كافة أعضاء مجلس الإدارة الحاضرين أو أعضاء اللجان على محاضر اجتماعات مجلس الإدارة قبل اعتمادها، على أن ترسل نسخ من هذه المحاضر لأعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء اللجان بعد اعتمادها للاحتفاظ بها. وتحفظ محاضر اجتماعات مجلس الإدارة ولجانه من قبل مقرر مجلس الإدارة. وفي حالة امتناع أحد أعضاء مجلس الإدارة عن التوقيع، يُثبت إعتراضه في المحضر وتُذكر أسباب الاعتراض في حال إبدائها. |

| | | | |
|---|---|---|---|
| 26.4 | Without prejudice to the minimum number of Board of Directors' meetings set out above, the Board of Directors may approve certain resolutions by circulation, taking into consideration that: (1) the majority of the Board Directors agree and approve that the circumstances are sufficiently urgent to justify the issuance of a resolution by circulation, and (2) the Board Directors are provided with the resolution by circulation in writing for their approval attaching all related documents. | 26-4 | دون الإخلال بإلتزام مجلس الإدارة بالحد الادني لعدد إجتماعاته الواردة أعلاه، يجوز لمجلس الإدارة الموافقة على بعض قراراته بالتمرير مع مراعاه: (1) موافقة أعضاء مجلس الإدارة بالأغلبية على وجود حالة طارئة تستدعي إصدار القرار بالتمرير، و(2) تسليم أعضاء مجلس الإدارة القرار بالتمرير مكتوب خطياً للموافقة عليه مصحوباً بكافة المستندات والوثائق اللازمة لمراجعته. |
| 26.5 | The Chairperson, the Secretary and the Company's general legal counsel are hereby authorised either solely or jointly to provide certified copies of extracts taken from the minutes of any Board of Directors' meeting, by signing such extracts, identifying that it is a certified true copy of the original and providing for the date of such certification. Any party dealing with the Company may rely absolutely on such certified copy as being a true and accurate copy of the original document. | 26-5 | يُخوَّل كلاً من رئيس مجلس الإدارة والمقرر والمستشار القانوني العام للشركة، سواء منفردين أو مجتمعين بتقديم نسخ مصدق عليها لمستخرجات من محضر أيّ اجتماع لمجلس الإدارة وذلك بتوقيع تلك المستخرجات والإشارة إلى إنها نسخة طبق الأصل من المحضر الأصلي مع ذكر تاريخ التصديق عليها. ويجوز لأيّ طرف يتعامل مع الشركة التعويل بشكل مطلق على تلك النسخة المصدق عليها باعتبارها نسخة طبق الأصل ودقيقة من المستند الأصلي. |
| | **Article (27)** | | **المادة (27)** |
| 27.1 | The Board of Directors shall review the Conflicts of Interest of the Board Directors. The Board of Directors shall resolve on such matter in the presence of a majority of the Board Directors with the Board Director having a Conflict of Interest being barred from voting on the same. | 27-1 | ينظر مجلس الإدارة في تعارض المصالح الموجود لدى أعضاء مجلس الإدارة. ويصدر مجلس الإدارة قراره بحضور أغلبية أعضاء مجلس الإدارة. ولا يجوز لعضو مجلس الإدارة ذو المصلحة المتعارضة الاشتراك في التصويت على هذا القرار. |
| 27.2 | Each Board Director shall notify the Board of Directors of his/her Conflicts of Interest, or any Conflict of Interest of an entity that he/she represents, in respect of a transaction or dealing that the Company is a party to. Any Conflict of Interest of a Board Director shall be referred to the Board of Directors for approval and must also be approved on an annual basis by the General Assembly. The declaration of such Board Director shall be noted in the minutes of the meeting and he/she may not vote on any resolution concerning such transaction or dealing to which the Company is a party. | 27-2 | على كل عضو مجلس إدارة يكون هناك أي تعارض في المصالح مع الجهة التى يمثلها فيما يتعلق بصفقة أو معاملة تكون الشركة أحد أطرافها. أي تعارض في المصالح لأي عضو مجلس إدارة يعرض على مجلس الإدارة لإتخاذ قرار بشأنه وكما يجب ان تتم الموافقة عليه بشكل سنوي من قبل الجعية العمومية للشركة. أن يُبلغ مجلس الإدارة ذلك وأن يثبت إقراره في محضر الجلسة، ولا يجوز له الإشتراك في التصويت الخاص بالقرار الصادر في شأن هذه الصفقة أو المعاملة و التي يكون الشركة طرفاً فيها. |
| 27.3 | If a Board Director fails to notify the Board of Directors of his/her Conflict of Interest in respect of a transaction or dealing that the Company is a party to, the Company or any of its Shareholders may apply to the competent court to annul such transaction or dealing and oblige the contravening Board Director to return to the Company any profit or benefit made on such contract. | 27-3 | إذا تخلّف عضو مجلس الإدارة عن إبلاغ مجلس الإدارة عن تعارض المصالح لديه في صفقة أو تعامل تكون الشركة أحد أطرافها جاز للشركة أو لأيّ من مساهميها عندئذٍ التقدم للمحكمة المختصة لإبطال تلك الصفقة أو التعامل وإلزام عضو مجلس الإدارة المخالف بأداء أيّ ربح أو منفعة تحققت له من التعاقد ورده للشركة. و التي يكون الشركة طرفاً فيها. |
| | **Article (28)** | | **المادة (28)** |

| | |
|---|---|
| The position of a Board Director shall become vacant in the event of the following occurring to such Board Director: | يشغر منصب عضو مجلس الإدارة في حالة وقوع أي من الأحداث التالية: |
| (i) death, incapacity or inability for any other reason to carry on the duties of a Board Director; | (1) الوفاة أو الإصابة بعارض من عوارض الأهلية أو العجز بأيّ صورة أخرى عن أداء مهام عضو مجلس إدارة، أو |
| (ii) conviction of any dishonouring offense; | (2) الإدانة بأية جريمة مخلة بالشرف والأمانة، أو |
| (iii) bankruptcy or ceasing to pay commercial debts, even if bankruptcy is not declared; | (3) الإفلاس أو التوقف عن دفع الديون التجاريّة حتى لو لم يقترن ذلك بإشهار الإفلاس، أو |
| (iv) resignation from the Board of Directors by written notice sent to the Chairperson to this effect; | (4) الإستقالة من المنصب بموجب إشعار خطي يُرسل للرئيس مجلس الإدارة بهذا المعنى، أو |
| (v) dismissal by a resolution of the General Assembly; | (5) صدور قرار من الجمعيّة العموميّة بالعزل، أو |
| (vi) absence for three (3) successive or five (5) non-successive Board of Directors meetings without an excuse that is approved by the Board of Directors; or | (6) الغياب عن حضور إجتماعات مجلس الإدارة ثلاث (3) جلسات متتالية أو خمس (5) جلسات متقطعة، خلال مدة مجلس الإدارة دون عذر يقبله مجلس الإدارة، أو |
| (vii) the membership is not in compliance with Article 149 of the Law. | (7) مخالفة العضوية لأحكام المادّة 149 من القانون. |
| **Article (29)** | **المادة (29)** |
| The Board of Directors shall appoint the Management, including the Chief Executive Officer, and determine their authorities, the conditions of their engagement, their salaries and remunerations. Members of the Management are not allowed to work for any other company, save as otherwise permitted by the Board of Directors. | لمجلس الإدارة الحق في تعيين الإدارة، ويشمل ذلك الرئيس التنفيذي، وله أن يحدد صلاحياتهم وشروط خدماتهم وروانبهم ومكافآتهم، ولا يجوز لأعضاء الإدارة العمل لأيّ شركة أخرى إلا إذا سُمح لهم بذلك من قِبَل مجلس الإدارة. |
| **Article (30)** | **المادة (30)** |
| Without prejudice to the provisions of Article 31 of these Articles, the Board Directors shall not be personally liable or obligated for the liabilities of the Company as a result of performing their duties as Board Directors to the extent that they have not exceeded their authority. | مع مراعاة أحكام المادّة 31 من هذا النظام الأساسي، لا يكون أعضاء مجلس الإدارة مسئولين مسئولية شخصية فيما يتعلق بالتزامات الشركة الناتجة عن قيامهم بواجباتهم كأعضاء مجلس إدارة وذلك بالقدر الذي لا يتجاوزون فيه حدود سلطاتهم. |
| **Article (31)** | **المادة (31)** |
| 31.1 The Chairperson and the Board Directors shall be held liable towards the Company, the Shareholders and third parties for all acts of fraud, abuse of their delegated powers, and for any breach of the Law or these Articles. Any provision to the contrary shall be invalid. | 31-1 رئيس مجلس الإدارة وأعضاؤه مسؤولون تجاه الشركة والمساهمين والغير عن جميع أعمال الغش وإساءة استعمال السلطة، وعن كل مخالفة للقانون وهذا النظام الأساسي، ويبطل كل شرط يقضي بغير ذلك. |
| 31.2 Liability as provided for in this Article shall apply to all Board Directors if the error arises from a resolution passed unanimously by them. However, in the event the resolution is passed by the majority, the Board Directors objecting to such resolution shall then not be held liable provided they state their objection in writing in | 31-2 تقع المسؤولية المنصوص عليها في هذه المادة على جميع أعضاء مجلس الإدارة إذا نشأ الخطأ عن قرار صدر بإجماع الآراء، أما إذا كان القرار محل المساءلة صادراً بالأغلبية فلا يُسأل عنه المعارضون متى كانوا قد أثبتوا إعتراضهم بمحضر الجلسة، فإذا تغيب أحد الأعضاء عن الجلسة التي صدر فيها القرار فلا تنتفي مسؤوليته إلا إذا ثبت عدم علمه بالقرار أو علمه به مع عدم إستطاعته الإعتراض عليه. |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | the minutes of meeting. Absence from a meeting at which the resolution has been passed shall not be deemed as a reason to be released from liability unless it is proven that the absent Board Director was not aware of the decision or is unable to object to it upon becoming aware thereof. | | |
| | **Article (32)** | | **المادة (32)** |
| 32.1 | The Company may not provide any loans to any Board Director or execute guarantees or provide any securities in connection with any loans granted to them. A loan shall be deemed as granted to a Board Director if granted to his/her spouse, children or relative up to the second degree. | 32-1 | لا يجوز للشركة تقديم قروض لأيّ من أعضاء مجلس الإدارة أو عقد كفالات أو تقديم أية ضمانات تتعلق بقروض ممنوحة لهم، ويعتبر قرضاً مقدماً لعضو مجلس الإدارة كل قرض مقدم إلى زوجه أو أبنائه أو أيّ قريب لهُ حتى الدرجة الثانية. |
| 32.2 | No loan may be granted to a company where a Board Director or his/her spouse, children or relatives up to the second degree holds, jointly or severally, twenty percent (20%) or more of the share capital of that company. | 32-2 | لا يجوز تقديم قرض إلى شركة يملك عضو مجلس الإدارة أو زوجه أو أبناؤه أو أيّ من أقاربه، سواء مجتمعين أو منفردين، حتى الدرجة الثانية (20%) عشرين بالمائة أو أكثر من رأس مالها. |
| | **Article (33)** | | **المادة (33)** |
| 33.1 | The Related Parties shall not use any information in their possession due to their membership of the Board of Directors or employment at the Company to achieve any interest whatsoever for them or for third parties as a result of dealing in the securities of the Company or any other transactions. Such Related Party may not have a direct or indirect interest with any party entering into transactions intended to influence the price of the securities of the Company or issued thereby. | 33-1 | يحظر على الأطراف ذات العلاقة أن يستغّل أياً منهم ما اتصل به من معلومات بحكم عضويته في مجلس الإدارة أو وظيفته في الشركة في تحقيق مصلحة له أو للغير أياً كانت نتيجة التعامل في الأوراق المالية للشركة أو غيرها من المعاملات، كما لا يجوز للأطراف ذات العلاقة أن يكون لهم مصلحة مباشرة أو غير مباشرة مع أيّ طرف يقوم بعمليات يراد بها إحداث تأثير في أسعار الأوراق المالية الخاصة بالشركة أو التي أصدرتها الشركة. |
| 33.2 | Subject to Article 33.3, the Company shall not:<br><br>(i) conclude any transactions with Related Parties whose value does not exceed five percent (5%) of the issued share capital of the Company without the approval of the Board of Directors; and<br><br>(ii) conclude any transactions with Related Parties whose value exceeds five percent (5%) of the issued share capital of the Company without the approval of the General Assembly.<br><br>Further, the Company may not conclude transactions whose value exceeds five percent (5%) of the issued share capital of the Company unless such transaction has been evaluated by an assessor approved by the Authority.<br><br>A party, whether or not such party is a Related Party, who has an interest in a transaction to be entered into with the Company may not vote in the decision relating to such transaction, either at the meeting of the Board of Directors or the General Assembly. | 33-2 | مع مراعة المادة 33-3، لا يجوز للشركة:<br><br>(1) عقد أي صفقات مع الأطراف ذات العلاقة إلا بموافقة مجلس الإدارة فيما لا يجاوز (5%) خمسة بالمائة من رأسمال الشركة المصدر؛<br><br>(2) عقد أي صفقات مع الأطراف ذات العلاقة إلا بموافقة الجمعيّة العموميّة للشركة فيما زاد على (5%) خمسة بالمائة من رأسمال الشركة المصدر.<br><br>ولا يجوز للشركة عقد صفقات مع الأطراف ذات العلاقة فيما يجاوز (5%) خمسة بالمائة من رأسمال الشركة المصدر إلا بعد تقييمها بواسطة مقيم معتمد لدى الهيئة.<br><br>ولا يحق لطرف، سواء كان أم لم يكن من الأطراف ذات العلاقة، ذا مصلحة في صفقة يتم إبرامها مع الشركة التصويت على قرار يتعلق بتلك الصفقة، سواء في إجتماع مجلس الإدارة أو الجمعيّة العموميّة.<br><br>ويتعيّن على مدقق حسابات الشركة أن يشتمل تقريره السنوي على بيان بكافة صفقات تعارض المصالح والتعاملات المالية التي تمت بين الشركة وأياً من الأطراف ذات العلاقة والإجراءات التي أُتخذت بشأنها. |

| | | |
|---|---|---|
| | The Auditor shall state in his annual report any Conflicts of Interest, Related Parties transactions and financial dealings that have taken place between the Company and any Related Parties, and the procedures followed in this respect. | |
| 33.3 | Articles 27.1, 27.2, 27.3, 33.2 and 46.1 shall not apply to transactions, or decisions relating to transactions, entered or to be entered into between the Company and the Founder, or between the Company and any other company that is directly or indirectly owned or under the Control of the Founder, or federal or local government in the UAE, or any transaction that could be challenged on the grounds of a Conflict of Interest arising out of the appointment by the Founder of a Board Director. Any such transactions entered into by the Company shall be exempt from the relevant provisions of the Law and any other related party transaction rules set out in the Chairman of the Authority's Board Resolution No. 7 RM of 2016. | 33-3 إن المواد 27-1 و 27-2 و 27-3 و 33-2 و 46-1 عاليه لا تنطبق على الصفقات أو القرارات المتعلقة بها التي تبرمها الشركة مع المؤسس و/أو شركة مملوكة أو تحت سيطرة المؤسس أو الحكومة الإتحادية أو المحلية بشكل مباشر أو غير مباشر، أو أي معاملات التي يمكن الطعن فيها على اساس تعارض المصالح الناشئة عن تعيين المؤسس لعضو مجلس الادارة. ويتم استثناء تلك الصفقات والمعاملات من الأحكام المعنية من القانون ومن أي قواعد أخرى تتعلق بمعاملات الأطراف ذات العلاقة تم الإشارة إليها قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم 7/ر.م. لسنة 2016. |
| **Article (34)** | | **المادة (34)** |
| No attendance allowance shall be paid to Board Directors. The remuneration of the Board Directors in aggregate shall not exceed ten percent (10%) of the net profits of the Company's relevant financial year. In addition, the Company may reimburse any Board Director for his/her expenses. | | لا يجوز صرف بدل حضور لأعضاء مجلس الإدارة، وتتكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة من نسبة مئوية من الربح الصافي على أن لا تتجاوز (10%) عشرة بالمائة من تلك الارباح للسنة المالية المعنية، كما يجوز للشركة تعويض أي عضو مجلس إدارة عن مصاريفه. |
| **Article (35)** | | **المادة (35)** |
| The General Assembly may dismiss all or any of the Board Directors and open the nomination for Board membership and elect new Board Directors in accordance with the Corporate Governance Rules. Dismissed or removed Board Directors may not be re-nominated or be proposed as a Board Director candidate within three (3) years from the date of dismissal or removal. | | يكون للجمعيّة العموميّة حق عزل كل أو بعض أعضاء مجلس الإدارة المنتخبين وفتح باب الترشح وانتخاب أعضاء جدد بدلاً منهم وفقاً لقواعد حوكمة الشركات. ولا يجوز تَرشُّح أو إعادة ترشيح أعضاء مجلس الإدارة الذين تم عزلهم إلا بعد مضي (3) ثلاث سنوات من تاريخ العزل. |
| **PART FIVE**<br>**The General Assembly** | | **الباب الخامس**<br>**في الجمعيّة العموميّة** |
| **Article (36)** | | **المادة (36)** |
| A General Assembly shall be duly convened in Abu Dhabi by having Shareholders owning more than fifty percent (50%) of the share capital of the Company in attendance. If the quorum is not met in the first meeting, an invitation for a second General Assembly meeting shall be sent and such meeting is to be convened no earlier than five (5) days and no more than fifteen (15) days from the date of the first meeting. The second General Assembly meeting shall then be duly convened regardless of the number of Shareholders attending. | | تنعقد الجمعيّة العموميّة أصولاً في أبوظبي بحضور مساهمين يمثلون ما يزيد عن (50%) خمسين بالمائة من رأس مال الشركة، فإذا لم يتوافر النصاب في الإجتماع الاول، وجب دعوة الجمعيّة العمومية إلى اجتماع ثانٍ يعقد بعد مضي مدة لا تقل عن (5) خمسة أيام ولا تجاوز (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ الإجتماع الأول ويُعتبر الإجتماع الثاني صحيحاً أياً كان عدد المساهمين الحاضرين. |

| Article (37) | المادة (37) |
|---|---|
| 37.1 Each Shareholder shall have the right to attend the General Assembly and shall have a number of votes equal to the number of his/her shares. | 37-1 لكل مساهم الحق في حضور اجتماعات الجمعيّة العموميّة، ويكون له عدد الأصوات المعادلة لعدد أسهمه. |
| 37.2 A Shareholder may appoint a proxy who must not be a Board Director to attend the General Assembly on his/her behalf by virtue of a written special power of attorney. Such proxy shall not, in such capacity, represent more than five percent (5%) of the share capital of the Company. | 37-2 ويجوز للمساهم أن ينيب عنه غيره من غير أعضاء مجلس الإدارة في حضور الجمعيّة العموميّة بمقتضى توكيل خاص ثابت بالكتابة. ويجب ألا يكون الوكيل حائزاً بهذه الصفة على أكثر من (5%) خمسة بالمائة من أسهم رأس مال الشركة. |
| 37.3 Shareholders lacking legal capacity shall be represented by their legal representatives. | 37-3 ويمثل ناقصي الأهلية وفاقديها النائبون عنهم قانوناً. |
| 37.4 Individuals representing legal entities are exempt from the foregoing percentile limitation in Article 37.2. | 37-4 ويستثني من هذه النسبة المبينة في المادة 37-2 ممثلو الأشخاص الاعتبارية. |
| **Article (38)** | **المادة (38)** |
| Invitations to the Shareholders to attend the General Assembly shall be by announcement in two (2) daily local newspapers, issued in Arabic and English, and by registered mail at least fifteen (15) days before the date set for the meeting after obtaining the approval from the Authority. The invitation should contain the agenda for the General Assembly meeting. A copy of the invitation shall be sent to the Authority and the Competent Authority. | توجه الدعوة إلى المساهمين لحضور اجتماعات الجمعيّة العموميّة بإعلان في صحيفتين يوميتين محليتين تصدران باللغة العربية و الإنجليزية وبكتب مسجلة، وذلك قبل الموعد المحدد للاجتماع بـ(15) خمسة عشر يوماً على الأقل، وذلك بعد الحصول على موافقة الهيئة وتقديم نسخة من الميزانية العمومية والحسابات الختامية للشركة. ويجب أن تتضمن الدعوة جدول أعمال ذلك الاجتماع وترسل صورة من أوراق الدعوة إلى الهيئة والسلطة المختصة. |
| **Article (39)** | **المادة (39)** |
| A General Assembly shall be called by: | تنعقد الجمعيّة العموميّة بدعوة من: |
| (i) the Board of Directors at least once (1) annually during the four (4) months following the end of the financial year; | (1) مجلس الإدارة مرة على الأقل في السنة خلال الأشهر الأربعة التالية لنهاية السنة المالية؛ |
| (ii) the Board of Directors, whenever it deems fit, or upon a request of the Auditor, or if one or more Shareholders holding not less than twenty percent (20%) of the share capital request a meeting, then the Board of Directors shall call for a General Assembly within five (5) days from the date of submitting the request; | (2) مجلس الإدارة، كلما رأى وجهاً لذلك أو بناء على طلب مدقق الحسابات، أو إذا طلب مساهم أو أكثر يملكون (20%) عشرين بالمائة من رأس المال كحد أدنى عقد الجمعيّة العموميّة، وجب على مجلس الإدارة دعوة الجمعيّة العموميّة العادية خلال (5) خمسة أيام من تاريخ تقديم الطلب؛ |
| (iii) the Auditor, directly, if the Board of Directors omits to send an invitation to convene the General Assembly within five (5) days from the date of the request for a meeting submitted by the Auditor to the Board of Directors; or | (3) مدقق الحسابات مباشرة إذا اغفل مجلس الإدارة توجيه الدعوة لعقد الجمعيّة العموميّة في الاحوال التي يوجب القانون فيها دعوتها أو خلال خمسة أيام من تاريخ تقديم مدقق الحسابات طلب توجيه الدعوة لمجلس الإدارة ولم يقم بذلك؛ أو |
| (iv) the Authority, after five (5) days from its request to the Board of Directors, may call for the General Assembly in the following events: | (4) الهيئة، في الأحوال التالية، وبعد خمسة أيام من تاريخ طلبها، مجلس الإدارة الدعوى للجمعيّة العموميّة: |

| | |
|---|---|
| (a) the lapse of thirty (30) days after the fixed date for the meeting to be held (i.e. four (4) months after the end of the financial year) without the Board of Directors sending an invitation; | (أ) إذا مضى (30) ثلاثون يوماً على الموعد المحدد لانعقادها (وهو مضي أربعة أشهر على انتهاء السنة المالية) دون أن يقوم مجلس الإدارة بدعوتها للانعقاد؛ |
| (b) if the number of Board Directors is less than the minimum required for its quorum; | (ب) إذا نقص عدد أعضاء مجلس الإدارة عن الحد الأدنى لصحة انعقاده؛ |
| (c) discovery of any violation of the Law or these Articles, or any defect in the management of the Company; or | (ج) إذا تبين لها في أيّ وقت وقوع مخالفات للقانون أو لنظام الشركة أو وقوع خلل في إدارتها؛ أو |
| (d) if the Board of Directors fails to call for a meeting of the General Assembly despite the call from one or more Shareholders representing twenty percent (20%) of the share capital of the Company. | (د) إذا تقاعس مجلس الإدارة عن دعوتها للانعقاد رغم طلب مساهم أو أكثر يمثلون (20 %) عشرين بالمائة من رأس مال الشركة. |
| **Article (40)** | **المادة (40)** |
| The following matters shall be included on the agenda of the annual General Assembly: | يدخل في جدول أعمال الجمعيّة العموميّة في اجتماعها السنوي المسائل الآتية: |
| (i) to review and approve the report of the Board of Directors on the activity of the Company, its financial standing throughout the year and the report of the Auditor; | (1) سماع تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة ومركزها المالي خلال السنة وتقرير مدقق الحسابات والتصديق عليهما؛ |
| (ii) to consider and approve the balance sheet and the account of profits and losses; | (2) مناقشة ميزانية الشركة وحساب الأرباح والخسائر والتصديق عليهما؛ |
| (iii) to elect the Board Directors if necessary; | (3) إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة عند الاقتضاء؛ |
| (iv) to appoint and determine the remuneration of the Auditor; | (4) تعيين مدققي الحسابات وتحديد أتعابهم؛ |
| (v) to consider the proposals of the Board of Directors concerning the distribution of profits; | (5) النظر في مقترحات مجلس الإدارة بشأن توزيع الأرباح؛ |
| (vi) to consider the proposals of the Board of Directors concerning the remuneration of the Board Directors and to determine such remuneration; | (6) النظر في مقترحات مجلس الإدارة بشأن مكافأة أعضاء مجلس الإدارة وتحديدها؛ |
| (vii) to dismiss or discharge the liability of the Board Directors and to file the liability claim against them, as the case may be; and | (7) عزل أعضاء مجلس الإدارة أو إبراء ذمتهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال؛ و |
| (viii) to dismiss or discharge the liability of the Auditor and to file the liability claim against them, as the case may be. | (8) عزل مدققي الحسابات أو إبراء ذمتهم ورفع دعوى المسؤولية عليهم حسب الأحوال. |
| **Article (41)** | **المادة (41)** |
| 41.1 Shareholders who wish to attend the General Assembly shall register their names in an electronic register made available by the Management at the meeting place within ample time before the meeting. The register shall include the name of the Shareholder, or his representative, the number of shares he holds | 41-1 سجل المساهمون الذين يرغبون في حضور الجمعيّة العموميّة أسماءهم في السجل الإلكتروني الذي تعده الإدارة لهذا الغرض في مكان الاجتماع قبل الوقت المحدد لانعقاد ذلك الاجتماع بوقت كاف. ويجب أن يتضمن السجل اسم المساهم أو من ينوب عنه وعدد الأسهم التي يملكها أو عدد الأسهم التي يمثلها وأسماء مالكيها مع تقديم سند الوكالة. ويعطى المساهم أو النائب بطاقة لحضور الاجتماع يذكر فيها عدد الأصوات التي يمثلها أصالة أو وكالة. ويستخرج من هذا السجل |

| | |
|---|---|
| or represents and the names of the represented Shareholders and the appropriate proxies. The Shareholder or the proxy shall be given a card to attend the meeting, which shall state the number of votes held or represented by him/her. An extract of this register showing the number of shares represented at the meeting and the percentage of attendance shall be printed and attached to the minutes of the General Assembly after being signed by the chairperson of the meeting, the secretary and the Auditor. | خلاصة مطبوعة بعدد الأسهم التي مثلت في الاجتماع ونسبة الحضور ويتم إلحاقها بمحضر اجتماع الجمعيّة العموميّة بعد توقيعها من قبل كل من رئيس الاجتماع ومقرر الجلسة ومدقق الحسابات. |
| 41.2 Registration shall close at the time when the chairperson of the meeting announces whether or not the quorum for such meeting has been met. No registration of any Shareholder or proxy shall be accepted thereafter and votes of those late Shareholders or proxies would not count and their views would not be taken into account in that meeting. | 41-2 ويقفل باب التسجيل لحضور اجتماعات الجمعيّة العموميّة عندما يعلن رئيس الاجتماع اكتمال النصاب المحدد لذلك الاجتماع أو عدم اكتماله، ولا يجوز بعد ذلك قبول تسجيل أيّ مساهم أو نائب عنه لحضور ذلك الاجتماع كما لا يجوز الاعتداد بصوته أو برأيه في المسائل التي تطرح في ذلك الاجتماع. |
| **Article (42)** | **المادة (42)** |
| The register of the Shareholders shall be closed in accordance with the procedures for transacting, set-off, settlement, transfer of title, custody of securities and the relevant rules prevailing in the Market. | يغلق سجل المساهمين طبقا للنظام الخاص بالتداول والمقاصة والتسويات ونقل الملكية وحفظ الأوراق المالية والقواعد المعنية السائدة في السوق. |
| **Article (43)** | **المادة (43)** |
| The provisions of the Law shall apply to the quorum required for convening the General Assembly and to the required majority to adopt resolutions therein. | تسري على النصاب الواجب توفره لصحة انعقاد الجمعيّة العموميّة وعلى الأغلبية اللازمة لاتخاذ القرارات أحكام القانون. |
| **Article (44)** | **المادة (44)** |
| 44.1 The General Assembly shall be chaired by the Chairperson. In the absence of the Chairperson, the vice-chairperson or a Board Director appointed by the Board of Directors for that purpose shall chair the meeting. | 44-1 يرأس الجمعيّة العموميّة رئيس مجلس الإدارة، وعند غيابه، يرأسها نائب رئيس مجلس الإدارة أو عضو مجلس الإدارة الذي يعيّنه مجلس الإدارة لذلك. |
| 44.2 If the said individuals are not present, the General Assembly shall appoint one (1) of the Shareholders to chair the meeting and shall appoint a secretary for the meeting. | 44-2 وفي حال غياب المذكورين عن حضور الاجتماع، تُعيّن الجمعيّة العموميّة من بين المساهمين رئيساً للاجتماع كما تُعيّن الجمعية العمومية مقرر للاجتماع. |
| 44.3 The chairperson of the General Assembly shall appoint a teller for the meeting. | 44-3 وتعيّن الجمعيّة العموميّة جامعاً للأصوات. |
| 44.4 The Company shall keep minutes of the meetings of the General Assembly and register attendance in special books to be kept for this purpose and signed by the chairperson of the relevant meeting, the secretary, the tellers and the Auditor. The individuals who sign the minutes of the meeting shall be held liable for the accuracy of information contained therein. | 44-4 وتدون الشركة محاضر اجتماعات الجمعيّة العموميّة وإثبات الحضور في دفاتر تحفظ لهذا الغرض وتوقع من قبل رئيس الاجتماع المعني ومقرر الجمعية وجامعي الأصوات ومدقق الحسابات ويكون الموقعون على محاضر الاجتماعات مسئولين عن صحة البيانات الواردة فيها. |
| **Article (45)** | **المادة (45)** |

| | |
|---|---|
| Voting at the General Assembly shall be in accordance with the procedure specified by the chairperson of the assembly unless the General Assembly specifies and approves another voting procedure. If the subject of the vote relates to the appointment, dismissal or accountability of the Board Directors, voting shall be conducted by secret Cumulative Voting. | يكون التصويت في الجمعيّة العموميّة بالطريقة التي يعيّنها رئيس الجمعيّة إلا إذا قررت ووافقت الجمعيّة العموميّة طريقة معينة للتصويت. وإذا تعلق الأمر بإنتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو بعزلهم أو بمساءلتهم، فان ذلك يكون بالتصويت السري التراكمي. |
| **Article (46)** | **المادة (46)** |
| 46.1 The Board Directors may not participate in voting on the resolutions of the General Assembly for the discharge of the Board Directors from liability for their management or in connection with a special benefit of the Board Directors, a Conflict of Interest or a dispute between the Board Directors and the Company, and in the event that the Shareholder is representing a corporate person, the shares of such corporate person shall be excluded. | 46-1 لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة الاشتراك في التصويت على قرارات الجمعيّة العموميّة الخاصة بإبراء ذمتهم من المسؤولية عن إدارتهم أو التي تتعلق بمنفعة خاصة لهم أو المتعلقة بتعارض المصالح أو بخلاف قائم بينهم وبين الشركة، وفي حال كون عضو مجلس الإدارة يمثل شخصا اعتباريا يستبعد أسهم ذلك الشخص الاعتباري. |
| 46.2 A Shareholder having the right to attend the General Assembly may not participate in voting in his personal capacity or by proxy on matters related to a personal benefit or an existing dispute between such Shareholder and the Company. | 46-2 لا يجوز لمن له حق حضور إجتماعات الجمعيّة العموميّة أن يشترك في التصويت سواء بصفته الشخصية أو عن من يمثله في المسائل التي تتعلق بمنفعة خاصة أو بخلاف قائم بينه وبين الشركة. |
| **Article (47)** | **المادة (47)** |
| The General Assembly may, through a Special Resolution, decide to do the following: | يجوز للجمعيّة العموميّة بموجب قرار خاص أن تقرر القيام بما يلي: |
| (i) increase the share capital in any way or reduce the share capital; | (1) زيادة رأس المال بأيّ طريقة أو تخفيضه. |
| (ii) approve the dissolution of the Company or its merger with another company; | (2) الموافقة على حلّ الشركة أو إدماجها في شركة أخرى. |
| (iii) sell or otherwise dispose of all or substantially all of the business ventures, undertakings or assets of the Company; | (3) بيع أو التصرف بأيّ وجه، في جميع أو جزء كبير من أعمال الشركة أو مشاريعها أو أصولها. الذي قامت به الشركة أو أعماله أو أصوله سواء بشكل كامل أو جزء كبير منه. |
| (iv) extend the term of the Company; | (4) إطالة مدة الشركة. |
| (v) issue sukuk or bonds by the Company; | (5) إصدار صكوك أو سندات من قبل الشركة |
| (vi) upon the expiry of two (2) fiscal years, make charitable contributions not exceeding two percent (2%) of the average net profits of the Company during two (2) fiscal years preceding the year of contribution; | (6) شريطة مضي سنتين (2) ماليتين، تقديم مساهمات طوعية لا تزيد عن (2%) إثنين بالمائة من متوسط الأرباح الصافية للشركة في السنتين (2) الماليتين السابقتين |
| (vii) amend these Articles, subject to the following restrictions: | (7) تعديل النظام الأساسي إلا ان حقها هذا ليس مطلقاً وانما هو مقيد بالقيود التالية: |
| (a) the amendments should not increase the Shareholders' obligations; and | (أ) ألا تؤدي التعديلات إلى زيادة أعباء المساهمين؛ و |

| | |
|---|---|
| (b) the amendments should not cause transfer of the head office out of Abu Dhabi. | (ب) ألا تؤدي التعديلات إلى نقل مركز الشركة الرئيسي إلى خارج أبوظبي. |
| **Article (48)** | **المادة (48)** |
| The owners of shares registered on the working day preceding the holding of the General Assembly shall be deemed to be the holders of the right to vote in that General Assembly. | يكون مالك السهم المسجل في يوم العمل السابق لانعقاد الجمعيّة العموميّة هو صاحب الحق في التصويت في تلك الجمعيّة العموميّة. |
| **Article (49)** | **المادة (49)** |
| 49.1 Subject to the provisions of the Law and the Resolutions issued hereunder and the Articles of Association, the General Assembly shall have the responsibility to consider any issue put to it in connection with the Company. Subject to Article 49.2, the General Assembly may not consider other than the issues listed in the agenda. | 49-1 مع مراعاة أحكام القانون والقرارات الصادرة بموجبه والنظام الأساسي تختص الجمعيّة العموميّة بالنظر في جميع المسائل المتعلقة بالشركة، و مع مراعاة المادة 49-2 لا يجوز للجمعيّة العموميّة المداولة في غير المسائل المدرجة بجدول الأعمال. |
| 49.2 Notwithstanding the provisions of the above paragraph, the General Assembly may consider any serious incidents revealed during the meeting or if the Authority or a number of Shareholders holding at least ten percent (10%) of the share capital of the Company request, before commencing the discussion of the agenda of the General Assembly, to list certain issues in the agenda, the Board of Directors shall respond to such request, failing which the General Assembly shall have the right to resolve to discuss such issues. The Authority may issue a resolution determining the applicable conditions to list a new issue on the agenda of the General Assembly. | 49-2 استثناءاً من أحكام الفقرة السابقة يكون للجمعيّة العموميّة حق المداولة في الوقائع الخطيرة التي تكتشف أثناء الاجتماع، أو إذا طلبت الهيئة أو عدد من المساهمين يمثل (10%) عشرة بالمائة من رأس مال الشركة على الأقل وذلك قبل البدء في مناقشة جدول أعمال الجمعيّة العموميّة، إدراج مسائل معينة في جدول الأعمال وجب على مجلس الإدارة إجابة الطلب وإلا كان من حق الجمعيّة العموميّة أن تقرر مناقشة هذه المسائل، وللهيئة أن تصدر قراراً تحدد فيه الشروط الواجب مراعاتها لإدراج بند جديد إلى جدول أعمال الجمعيّة العموميّة. |
| **PART SIX**<br>***AUDITORS*** | **الباب السادس**<br>**مدقق الحسابات** |
| **Article (50)** | **المادة (50)** |
| 50.1 The Company shall have one or more Auditor(s) appointed by the General Assembly for a renewable term of one (1) year, upon nomination by the Board of Directors. The fees of the Auditor shall be determined by the General Assembly. The Auditor shall monitor the financial accounts for the year for which he was appointed. The Auditor should be registered with the Authority and be licensed to practice in the UAE. | 50-1 يكون للشركة مدقق حسابات أو أكثر تعيّنه الجمعيّة العموميّة، وتقدر أتعابه بناءاً على ترشيح من مجلس الإدارة لمدة سنة قابلة للتجديد من تاريخ تعيينه وتحدد الجمعية العمومية أتعاب مدقق الحسابات. ويتوجب على مدقق الحسابات مراقبة حسابات السنة المالية التي عين لها ويشترط به أن يكون مسجلا لدى الهيئة ومرخص له بمزاولة المهنة في الدولة. |
| 50.2 The Auditor shall carry out his duties from the date of the General Assembly appointing him until the following annual General Assembly is concluded. | 50-2 يتولى مدقق الحسابات مهامه من نهاية إجتماع الجمعيّة العموميّة التي يتم تعيينه فيها إلى نهاية إجتماع الجمعية العمومية السنوية التالية. |

| | | | |
|---|---|---|---|
| 50.3 | The appointment of the Auditor shall not exceed three (3) years starting from the date of publication of these Articles. | 50-3 | لا تزيد مدة تعيين مدقق الحسابات عن ثلاث سنوات تبدأ منذ تاريخ نشر هذا النظام. |
| | **Article (51)** | | **المادة (51)** |
| 51.1 | The Auditor shall be independent from the Company and the Board of Directors and shall not be a business partner, agent or relative up to the fourth degree of any of the Founder or Board Directors. The Auditor shall not be a Shareholder or be a Board Director or occupy any technical, administrative, operational or executive position at the Company. | 51-1 | يجب أن يكون مدقق الحسابات مستقلاً عن الشركة ومجلس إدارتها. ولا يجوز له أن يكون شريكاً أو وكيلاً لأحد مؤسسي الشركة أو لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو قريباً له حتى الدرجة الرابعة. كما لا يجوز لمدقق الحسابات أن يكون مساهماً أو أن يشغل منصب عضو مجلس الإدارة أو أيّ منصب فني أو إداري أو تشغيلي أو تنفيذي في الشركة. |
| 51.2 | The Company must take reasonable steps to verify the independence of the Auditor and that the Auditor does not suffer from any Conflict of Interest. | 51-2 | وعلى الشركة أن تتخذ خطوات معقولة للتأكد من استقلالية مدقق الحسابات، وأن لا تعاني كافة الأعمال التي يقوم بها من تضارب المصالح. |
| | **Article (52)** | | **المادة (52)** |
| 52.1 | The Auditor shall have the authorities and the obligations provided for in the Law. The Auditor must have the right to review, at all times, all the Company books, records, instruments and all other documents of the Company. The Auditor has the right to request clarifications as he deems necessary for the performance of his duties and he may investigate the assets and liabilities of the Company. If the Auditor is unable to perform these authorities, he must confirm the same in a written report to be submitted to the Board of Directors. If the Board of Directors fails to enable the Auditor to perform his duties, the Auditor must send a copy of the report to the Authority and the Competent Authority and present it to the General Assembly. | 52-1 | يكون لمدقق الحسابات الصلاحيات وعليه التقيد بالإلتزامات المنصوص عليها في القانون. ولمدقق الحسابات الحق في الإطلاع في كافة الأوقات على جميع دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها وغير ذلك من وثائق وله أن يطلب الإيضاحات التي يراها لازمة لأداء مهامه وله كذلك أن يتحقق من موجودات الشركة والتزاماتها. وإذا لم يتمكن مدقق الحسابات من استعمال هذه الصلاحيات، يُثبت ذلك كتابةً في تقرير يُقدم إلى مجلس الإدارة. فإذا لم يقم مجلس الإدارة بتمكين المدقق من أداء مهمته، وجب على المدقق أن يرسل صورة من التقرير إلى الهيئة والسلطة المختصة وأن يعرضه على الجمعيّة العموميّة. |
| 52.2 | The Auditor shall audit the accounts of the Company, inspect the balance sheet and the profit and loss account, review the Company's transactions with Related Parties, and ensure the application of the provisions of the Law and these Articles. The Auditor shall submit a report on the results of such inspection to the General Assembly and forward a copy to the Authority and the Competent Authority. When preparing his report, the Auditor shall verify the following: | 52-2 | يتولى مدقق الحسابات تدقيق حسابات الشركة وفحص الميزانية وحساب الأرباح والخسائر ومراجعة صفقات الشركة مع الأطراف ذات العلاقة والتأكد من تطبيق أحكام القانون وهذا النظام، وعليه تقديم تقرير بنتائج هذا الفحص إلى الجمعيّة العموميّة وإرسال صورة منه إلى الهيئة والسلطة المختصة. كما يجب عليه عند إعداد تقريره، التأكد مما يأتي: |
| (i) | the overall accuracy of the accounting records kept by the Company; and | (1) | مدى صحة السجلات المحاسبية التي تحتفظ بها الشركة، و |
| (ii) | the extent of conformity of Company records with accounting records. | (2) | مدى تطابق حسابات الشركة مع السجلات المحاسبية. |
| 52.3 | Subsidiaries of the Company and their auditors shall provide any information or clarifications as | 52-3 | تلتزم الشركات التابعة للشركة ومدققي حساباتها بتقديم أيّ معلومات أو توضيحات يطلبها مدقق الحسابات لأغراض التدقيق. |

| | | | |
|---|---|---|---|
| | requested by the Auditor for the purposes of the audit. | | |
| | **Article (53)** | | **المادة (53)** |
| 53.1 | The Auditor must submit to the General Assembly a report containing all of the particulars set out in Articles 245, 246 and 250 of the Law. The Auditor must attend the General Assembly to present his report to the Shareholders clarifying any interference or difficulties from the Board of Directors during the performance of his duties. The report of the Auditor shall be independent and unbiased and present the opinion of the Auditor concerning all matters related to his duties, particularly the Company's balance sheet, its financial positions and any violations thereto. | 53-1 | يقدم مدقق الحسابات إلى الجمعيّة العموميّة العادية تقريرا يشتمل على البيانات المنصوص عليها في الموادّ 245 و246 و250 من القانون. وعليه أن يحضر اجتماع الجمعيّة العموميّة ليتلو تقريره على المساهمين موضحاً أية معوقات أو تدخلات من مجلس الإدارة واجهته أثناء تأدية أعماله، وأن يتسم تقريره بالاستقلالية والحيادية وأن يدلي برأيه في كل ما يتعلق بعمله وبوجه خاص في ميزانية الشركة وملاحظاته على حسابات الشركة ومركزها المالي وأيّة مخالفات بها. |
| 53.2 | The Auditor shall note in his report and the balance sheet the charitable contributions made by the Company for the purposes of serving the society, if any, during the relevant financial year. The report and the balance sheet should also indicate the beneficiary of such contributions. | 53-2 | وعلى مدقق الحسابات أن يذكر في تقريره وفي الميزانية العمومية للشركة المساهمات الخيرية التى قامت بها الشركة خلال السنة المالية لأغراض خدمة المجتمع "إن وجدت" وأن يحدد الجهة المستفيدة من هذه المساهمات الطوعية. |
| 53.3 | The Auditor, who acts in the capacity of an agent of the Shareholders, shall be liable for the accuracy of the particulars stated in his report. Each Shareholder may discuss the report of the Auditor and request clarifications on matters included therein during the meeting of the General Assembly. | 53-3 | يكون المدقق مسئولا عن صحة البيانات الواردة في تقريره بوصفه وكيلا عن مجموع المساهمين، ولكل مساهم أثناء عقد الجمعيّة العموميّة أن يناقش تقرير المدقق وأن يستوضحه عما ورد فيه. |
| | **PART SEVEN**<br>***THE FINANCE OF THE COMPANY*** | | **الباب السابع**<br>***مالية الشركة*** |
| | **Article (54)** | | **المادة (54)** |
| 54.1 | The Board of Directors shall maintain duly organised accounting books which reflect the accurate and fair position of the Company's financial status in accordance with generally accepted accounting principles internationally applied. No Shareholder will be entitled to inspect those books unless a specific authorisation to this effect is obtained from the Board of Directors. | 54-1 | على مجلس الإدارة أن يحتفظ بدفاتر حسابات منتظمة حسب الأصول لإعطاء صورة صحيحة وعادلة عن وضع أعمال الشركة ولتفسير تعاملاتها. تحفظ هذه الدفاتر طبقا للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها والمطبقة دوليا. ولا يحق لأيّ مساهم في الشركة فحص دفاتر الحسابات تلك إلا بموجب تفويض بهذا المعنى صادر عن مجلس الإدارة. |
| 54.2 | The financial year of the Company shall start on the first day of January and shall end on the last day of December of every year. | 54-2 | تبدأ السنة المالية للشركة في أول يناير وتنتهي في آخر يوم من شهر ديسمبر من كل سنة. |
| | **Article (55)** | | **المادة (55)** |
| | The Board of Directors must prepare an audited balance sheet and profit and loss account for each financial year at least one (1) month before the Annual General | | على مجلس الإدارة أن يعد عن كل سنة مالية قبل الاجتماع السنوي للجمعيّة العموميّة السنوية بشهر على الأقل ميزانية مدققة للشركة وحساب الأرباح والخسائر. وعلى مجلس الإدارة أيضا أن يعد تقريرا عن نشاط الشركة خلال |

| | |
|---|---|
| Assembly. The Board of Directors must also prepare a report on the Company's activities during the financial year, its financial position at the end of the same year and the recommendations on distribution of the net profits. A copy of the balance sheet, profit and loss account, the report of the Auditor and report of the Board of Directors shall be sent to the Authority within seven (7) days from the date of convening the Annual General Assembly. The annual balance sheet and the profit and loss account shall be published in two (2) daily local newspapers, one (1) of which is issued in Arabic, within fifteen (15) days from the date of approval thereof by the annual General Assembly. A copy of the balance sheet and the profit and loss account shall be provided to the Authority and the Competent Authority. | السنة المالية وعن مركزها المالي في ختام السنة ذاتها والطريقة التي يقترحها لتوزيع الأرباح الصافية. ترسل صورة من الميزانية وحساب الأرباح والخسائر وتقرير مدقق الحسابات عليهما وتقرير مجلس الإدارة إلى الهيئة خلال (7) سبعة أيام من انعقاد الجمعيّة العموميّة السنوية. ويجب نشر الميزانية السنوية للشركة وحساب الأرباح والخسائر في صحيفتين يوميتين تصدر أحدهما باللغة العربية وذلك خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ مصادقة الجمعيّة العموميّة السنوية عليها وتودع نسخة منها لدى الهيئة والسلطة المختصة. |
| **Article (56)** | **المادة (56)** |
| The Board of Directors may deduct a percentage of the annual gross profits for the depreciation of the Company's assets or for compensation for the depletion in their value. These amounts shall only be utilised upon the decision of the Board of Directors and should not be distributed to the Shareholders. | لمجلس الإدارة أن يقتطع من الأرباح السنوية غير الصافية نسبة يحددها لاستهلاك موجودات الشركة أو التعويض عن انخفاض قيمتها، ويتم التصرف في هذه الأموال فقط بناءاً على قرار من مجلس الإدارة ولا يجوز توزيعها على المساهمين. |
| **Article (57)** | **المادة (57)** |
| The annual net profits of the Company shall be distributed after deducting all general expenses and other costs as follows: | توزع الأرباح السنوية الصافية للشركة بعد خصم جميع المصروفات العمومية والتكاليف الأخرى وفقا لما يلي:- |
| (i) ten percent (10%) of the net profits shall be deducted and allocated as the legal reserve. Such deduction shall cease to occur when the total amount of the reserve is equal to at least fifty percent (50%) of the capital of the Company. If the reserve falls below this threshold, the deduction and allocation shall resume; | (1) تقتطع (10%) عشرة بالمائة من صافي الأرباح تخصص لحساب الاحتياطي القانوني. ويوقف هذا الاقتطاع متى بلغ مجموع الاحتياطي قدرا يوازي (50%) خمسين بالمائة على الأقل من رأس مال الشركة. وإذا نقص الاحتياطي عن ذلك، تعيّن العودة إلى الاقتطاع؛ |
| (ii) a percentage not exceeding ten percent (10%) of the net profits shall be allocated as a compensation for the Board Directors, after deducting amortisations and reserves. The compensation shall be determined by the General Assembly, upon the recommendation of the Board of Directors. Penalties imposed by the Authority or the Competent Authority on the Company due to violations by the Board of Directors of the Law or these Articles during the fiscal year that just ended shall be deducted from the remuneration of the Board of Directors. The General Assembly may resolve not to deduct such penalties if it finds that the penalties are not imposed due to any negligence or error on the part of the Board of Directors; and | (2) تخصص نسبة لا تزيد على (10%) عشرة بالمائة من الربح الصافي للسنة المالية المنتهية كمكافأة لأعضاء مجلس الإدارة وذلك بعد خصم كافة الاستهلاكات والاحتياطيات. ويقترح مجلس الإدارة المكافأة وتعرض على الجمعيّة العموميّة للنظر فيها، وتخصم من تلك المكافأة الغرامات التي تكون قد وُقّعت على الشركة من الهيئة أو السلطة المختصة بسبب مخالفات مجلس الإدارة للقانون أو للنظام الأساسي خلال السنة المالية المنتهية. وللجمعيّة العموميّة عدم خصم تلك الغرامات أو بعضها إذا تبيّن لها أن تلك الغرامات ليست ناتجة عن تقصير أو خطأ من مجلس الإدارة؛ و |
| (iii) the remaining amounts of the net profits are distributed among the Shareholders or shall be moved to the subsequent year, pursuant to a recommendation made by the Board of Directors, or instalments allocated to form an additional | (3) يوزع الباقي من صافي الأرباح بعد ذلك على المساهمين أو يرحل بناءاً على اقتراح مجلس الإدارة إلى السنة المقبلة أو يخصص لإنشاء احتياطي غير عادي وفقا لما تقرره الجمعيّة العموميّة العادية. |

| | |
|---|---|
| reserve, all in accordance with the General Assembly resolutions. | |
| **Article (58)** | **المادة (58)** |
| The legal reserve shall be used by a resolution of the Board of Directors in the best interests of the Company. The legal reserve may not be distributed among the Shareholders. However, any amount in excess of fifty percent (50%) of the paid up capital can be used to distribute dividends which shall not exceed ten percent (10%) of the paid up capital among the Shareholders during years where distribution of such percentage is not possible. | يتم التصرف في المال الاحتياطي بناء على قرار مجلس الإدارة في الأوجه التي تحقق مصالح الشركة. لا يجوز توزيع الاحتياطي القانوني على المساهمين، وإنما يجوز استعمال ما زاد منه على نصف رأس المال المدفوع لتأمين توزيع أرباح لا تزيد على (10%) عشرة بالمائة من رأس المال المدفوع على المساهمين في السنوات التي لا تسمح بتوزيع هذه النسبة. |
| **Article (59)** | **المادة (59)** |
| Dividends shall be paid to the Shareholders in accordance with the regulations as to trading, clearing, settlement, transfer of ownership and custody of securities and the applicable regulations of the financial market where the Company's shares are listed. | تدفع حصص الأرباح إلى المساهمين طبقاً للنظام الخاص بالتداول والمقاصة والتسويات في نقل ملكية وحفظ الأوراق المالية والقواعد المعيّنة في السوق المالي المدرج فيه أسهم الشركة. |
| **PART EIGHT**<br>***DISPUTES*** | **الباب الثامن**<br>***المنازعات*** |
| **Article (60)** | **المادة (60)** |
| Civil liability against members of the Board of Directors may not be waived by resolution of the General Assembly. If the action giving rise to the liability is presented to the General Assembly in a report by the Board of Directors or the Auditor and was ratified by the General Assembly, civil claims shall be time barred by the expiry of one (1) year from the date of convening that General Assembly. However, if the alleged action constitutes a criminal offence, the proceedings for liability shall not be time barred except by the lapse of the public case. | لا يترتب على أيّ قرار يصدر عن الجمعيّة العموميّة سقوط دعوى المسؤولية المدنية ضد أعضاء مجلس الإدارة. وإذا كان الفعل الموجب للمسئولية قد عرض على الجمعيّة العموميّة بتقرير من مجلس الإدارة أو مدقق الحسابات وصادقت عليه، فإن دعوى المسئولية تسقط بمضي سنة من تاريخ انعقاد الجمعية. ومع ذلك، إذا كان الفعل المنسوب إلى أعضاء مجلس الإدارة يكون جريمة جنائية، فلا تسقط دعوى المسئولية إلا بسقوط الدعوى العمومية. |
| **PART NINE**<br>***DISSOLUTION OF THE COMPANY*** | **الباب التاسع**<br>***في حل الشركة وتصفيتها*** |
| **Article (61)** | **المادة (61)** |
| The Company shall be dissolved for any of the following reasons: | تحل الشركة لأحد الأسباب التالية: |
| (i) expiry of the Company's term unless it is renewed in accordance with the provisions of these Articles; | (1) انتهاء المدة المحددة للشركة ما لم تجدد وفقا للقواعد الواردة بهذا النظام الأساسي؛ |
| (ii) fulfilment of the objectives for which the Company was established; | (2) انتهاء الغرض الذي أسست الشركة من أجله؛ |
| (iii) a Special Resolution of the General Assembly to terminate the term of the Company; | (3) صدور قرار خاص من الجمعيّة العموميّة بإنهاء مدة الشركة؛ |
| (iv) merging the Company with another company; | (4) اندماج الشركة في شركة أخرى؛ |

| | |
|---|---|
| (v) the issuance of a court order dissolving the Company; or | (5) صدور حكم قضائي بحل الشركة؛ أو |
| (vi) the depletion of all or most of the Company's assets, making it impossible to beneficially invest the remainder. | (6) هلاك جميع أموال الشركة أو معظمها بحيث يتعذر إستثمار الباقي إستثماراً مجدياً. |
| **Article (62)** | **المادة (62)** |
| If the Company incurs losses equal to at least fifty percent (50%) of the issued share capital, the Board of Directors shall, within thirty (30) days from the date of disclosure to the Authority of the periodic or annual financial statements, invite the General Assembly to convene and decide whether the Company should continue or be dissolved prior to its term as mentioned in these Articles provided that such decision must be issued through a Special Resolution. | إذا تكبدت الشركة خسائر تقدر بـ 50% على الأقل من رأس المال المصدر، وجب على مجلس الإدارة خلال (30) ثلاثين يوماً من تاريخ الإفصاح للهيئة عن القوائم المالية الدورية أو السنوية دعوة الجمعيّة العموميّة للإنعقاد والنظر في استمرار الشركة أو حلها قبل الأجل المعيّن في النظام الأساسي على أن يصدر قرار الجمعيّة العموميّة في هذا الشأن بموجب قرار خاص. |
| **Article (63)** | **المادة (63)** |
| At the end of the term of the Company or, in the event of its dissolution, before the expiry of such term, the General Assembly shall, upon recommendation by the Board of Directors, determine the method of liquidation, appoint one or more liquidators and specify the duties of the liquidator(s). The authority of the Board of Directors shall terminate with the appointment of the liquidator(s). The authority of the General Assembly shall remain in force for the duration of the liquidation process and shall last until the liquidators are absolved of their obligations. | عند انتهاء مدة الشركة أو حلها قبل الأجل المحدد، تعيّن الجمعيّة العموميّة، بناءاً على طلب مجلس الإدارة، طريقة التصفية وتعيّن مصفيا أو أكثر وتحدد سلطتهم. وتنتهي وكالة مجلس الإدارة بتعيين المصفين وتبقى سلطة الجمعيّة العموميّة قائمة طوال مدة التصفية إلى أن يتم إخلاء عهدة المصفين. |
| **PART TEN**<br>***FINAL PROVISIONS*** | **الباب العاشر**<br>***الأحكام الختامية*** |
| **Article (64)** | **المادة (64)** |
| The Board of Directors may implement an Employees Share Option Plan, and for the purpose of encouraging the Company's employees and attracting and retaining talented employees to work in the Company, and in addition to any other allocations made to the employees who are founding Shareholders, the Company's Board may have the right to implement the Employees Share Option Plan as per the following terms and conditions. | يجوز لمجلس الإدارة تنفيذ برنامج اسهم اثابة وتحفيز العاملين، ولغرض تحفيز موظفي الشركة واستقطاب والمحافظة على موظفين موهوبين للعمل بالشركة فإنه إضافة إلى أية تخصصات تمنح للموظفين الذين يكونوا مساهمين مؤسسيين، يحق لمجلس إدارة الشركة تطبيق برنامج خيار شراء أسهم الشركة طبقا للشروط والإجراءات التالية: |
| (i) The Company's capital shall be increased no more than ten percent (10%) of the issued capital during every five (5) years to apply the Employees Share Option Plan, and the Board of Directors shall define the number of shares offered to each employee, the price of the share option and the share option period. | (1) يجوز زيادة رأس مال الشركة بنسبة لا تزيد عن (10%) عشرة بالمائة من رأس المال المصدر كل خمس (5) سنوات وذلك لغرض تطبيق برامج خيار شراء أسهم الشركة ويحدد مجلس الإدارة عدد الأسهم الممنوحة لكل موظف وسعر خيار الشراء وفترة الخيار. |
| (ii) The Employees Share Option Plan shall not be applied unless approved by the General Assembly through a Special Resolution. | (2) لا يجوز تطبيق برنامج خيار شراء أسهم الشركة إلا بعد إقراره من قبل الجمعيّة العموميّة للشركة بقرار خاص. |
| **Article (65)** | **المادة (65)** |

| | |
|---|---|
| Without prejudice to Article 68 below, the provisions of the Law shall apply to any matter not specifically covered in the Law of Establishment or these Articles. | دون الإخلال بأحكام المادة 69 أدناه، تطبق أحكام القانون فيما لم يرد في شأنه نص خاص في قانون التأسيس أو هذا النظام الأساسي. |
| **Article (66)** | **المادة (66)** |
| The Company shall be bound by the Corporate Governance Rules which shall be considered as an integral part of these Articles. | يسري على الشركة قواعد حوكمة الشركات، ويعتبر جزءاً لا يتجزأ من النظام الأساسي ومكملاً له. |
| **Article (67)** | **المادة (67)** |
| In case there is any contradiction between the provisions of these Articles in the Arabic and English texts, the Arabic text shall prevail save as otherwise set out herein. | عند وجود تعارض بين نصوص المواد باللغتين العربية والإنجليزية، يغلب جانب النص العربي. |
| **Article (68)** | **المادة (68)** |
| The Company is exempted from Article 207 of the Law. | الشركة مستثناة من أحكام المواد 207 من القانون. |
| **Article (69)** | **المادة (69)** |
| These Articles of Association shall be deposited and published in accordance with the Law. | يودع هذا النظام الأساسي وينشر طبقا للقانون. |
| **Signatures** | **التوقيعات** |